الأمم المتحدة

S/2006/65

مجلس الأمن

Distr.: General
30 January 2006
Arabic
Original: English

رسالة مؤرخة ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) بشأن السودان

أتشرف بأن أحيل إليكم طيه التقرير النهائي لفريق الخبراء المعني بالسودان، الذي طلبته الفقرة ٣ '٢' من قرار مجلس الأمن ١٥٩١ (٢٠٠٥).

وقد قدم التقرير المرفق للجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) بشأن السودان يوم ٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥، وتم النظر فيه في اللجنة بعد ذلك يوم ٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦، ما أن ترجم التقرير إلى جميع اللغات. ويجري تعميم التقرير لعلم أعضاء الأمم المتحدة.

وتزمع اللجنة أن تنتهي على وجه السرعة من النظر بإمعان في التوصيات الواردة في التقرير، وسأقوم بعد ذلك بتقديم آراء اللجنة بشأن التقرير إلى مجلس الأمن.

ولذلك سأكون ممتنا لو عممت هذه الرسالة ومرفقها على أعضاء مجلس الأمن وتم إصدارها كوثيقة من وثائق المجلس.

(توقيع) أدامانتيوس ث. **فاسيلاكيس**
رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة
عملا بالقرار ١٥٩١ (٢٠٠٥)
بشأن السودان

030206 030206 05-63272 (A)

المرفق

رسالة مؤرخة ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ موجهة إلى رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) بشأن السودان، من فريق الخبراء المعني بالسودان

نتشرف بأن نحيل إليكم طيه التقرير النهائي لفريق الخبراء المعني بالسودان، وفقا للفقرة ٣ من قرار مجلس الأمن ١٥٩١ (٢٠٠٥).

(توقيع) شيرون **بليك – لوبان**
(توقيع) إيرنست ج. **هوغندورن**
(توقيع) أوستاسي **مايتزا**
(توقيع) جيرارد ب. **ماك هيو**

تقرير فريق الخبراء المنشأ عملا بالفقرة ٣ من القرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) بشأن السودان

موجز

تناولت أعمال فريق الخبراء المنشأ عملا بالفقرة ٣ من القرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) أربعة مجالات فنية هي: (أ) المساعدة على رصد تنفيذ حظر الأسلحة المفروض بموجب القرارين ١٥٥٦ (٢٠٠٤) و ١٥٩١ (٢٠٠٥)؛ (ب) المساعدة على رصد تنفيذ الجزاءات المحددة المالية والمتعلقة بالسفر التي يمكن أن تُفرض ضد الأفراد الذين تحددهم اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٩١ (٢٠٠٥)؛ (ج) تزويد اللجنة بالمعلومات المتعلقة بالأفراد الذين يعيقون عملية السلام، أو ينتهكون القانون الدولي أو المسؤولين عن الطلعات الجوية العسكرية الهجومية؛ (د) وضع توصيات بشأن الإجراءات التي قد يود مجلس الأمن النظر في اتخاذها.

ويعرض هذا التقرير الاستنتاجات والتوصيات التي تم التوصل إليها في كل مجال على حدة من مجالات البحث الثلاثة المشار إليها أعلاه.

تنفيذ حظر الأسلحة

من الواضح أن الأسلحة، ولا سيما منها الأسلحة الصغيرة والذخائر لا تزال تتدفق إلى دارفور من عدد من البلدان ومن مناطق أخرى من السودان. واستنتج فريق الخبراء أثناء التحقيقات التي أجراها أنه منذ أن فرض مجلس الأمن حظرا على الأسلحة ضد جميع المجموعات غير الحكومية بموجب قراره ١٥٥٦ (٢٠٠٤) المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ٢٠٠٤، واصلت حركة تحرير السودان/جيش تحرير السودان وحركة العدالة والمساواة تلقي الأسلحة والذخائر و/أو المعدات من إريتريا وتشاد والجماهيرية العربية الليبية ومن المجموعات غير الحكومية ومن مصادر أخرى غير معروفة.

وإضافة إلى ذلك، وردت تقارير كثيرة تفيد بأن مجموعات المتمردين تتلقى الدعم المالي والسياسي وأنواعا أخرى من الدعم المادي من البلدان المجاورة بما فيها الجماهيرية العربية الليبية وتشاد وإريتريا. وعلاوة على ذلك، يبدو أن عزم مجلس الأمن على منع وقوع السلاح في أيدي ميليشيات ما يعرف بالجنجويد عن طريق اتخاذه للقرار ١٥٥٦ (٢٠٠٤) قد تم الالتفاف عليه لكون العديد من تلك الميليشيات باتت رسميا جزءا من أجهزة الأمن الحكومية، أو أُدمجت في تلك الأجهزة، ولا سيما قوات الدفاع الشعبي، وحرس الاستخبارات الحدودية، والشرطة الاحتياطية المركزية والشرطة الشعبية والشرطة السيارة بعد اتخاذ القرار.

ويرى فريق الخبراء أن حكومة إريتريا قدمت، وربما مازالت تقدم الأسلحة والدعم اللوجستي والتدريب العسكري والدعم السياسي لكل من حركة العدالة والمساواة وجيش تحرير السودان. وأفادت تقارير بأن تدريب عناصر حركة العدالة والمساواة وجيش تحرير السودان يجري في عدد من المعسكرات في إريتريا وعلى الحدود بين إريتريا والسودان.

ولم يتمكن فريق الخبراء من تحديد ما إن كان الدعم المادي الذي يتلقاه متمردو دارفور من تشاد ومن الجماهيرية العربية الليبية هو جزء من السياسة الحكومية الرسمية أو أنه يندرج في إطار تصرفات مستقلة لمسؤولين حكوميين. بيد أنه من الواضح أن بإمكان حكومتي تشاد والجماهيرية العربية الليبية فعل المزيد من أجل منع انتهاكات قراري مجلس الأمن ١٥٥٦ (٢٠٠٤) و ١٥٩١ (٢٠٠٥).

وتلقى فريق الخبراء العديد من التقارير الموثوقة بأن الحركة الشعبية لتحرير السودان/الجيش الشعبي لتحرير السودان توفر التدريب لحركة تحرير السودان/جيش تحرير السودان وتمدها بالأسلحة والذخائر. ويبدو أن شحنات الأسلحة قد تواصلت، بتسهيل من الجيش الشعبي لتحرير السودان، على الأقل إلى غاية آب/أغسطس - أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤، بعد أن كان مجلس الأمن قد اتخذ قراره ١٥٥٦ (٢٠٠٤). ويبدو أيضا أن الحركة الشعبية لتحرير السودان قد أوقفت دعمها الرسمي عندما بدا أن مفاوضات السلام في نيفاشا ستكتمل. بيد أن ثمة مزاعم لها مصداقيتها تفيد بأن تهريب الأسلحة والذخائر قد استمر بمستوى منخفض من جنوب السودان إلى دارفور.

ويمثل انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في أفريقيا عامل تحفيز إضافي. ونتيجة للحروب العديدة التي دارت رحاها في أفريقيا في الفترات الأخيرة وتلك التي لم تضع بعدُ أوزارها، فإن الاتجار بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة لا يزال يكافح من أجل البقاء على الصعيد الإقليمي، بل حتى على الصعيد الداخلي للقارة الأفريقية.

وحتى كتابة هذا التقرير، لم تقدم حكومة السودان أي طلب إلى اللجنة من أجل الحصول على إذن بنقل أسلحة أو معدات عسكرية أو ذخائر أو أعتدة عسكرية إلى دارفور منذ تعزيز حظر الأسلحة بموجب قرار مجلس الأمن ١٥٩١ (٢٠٠٥) المؤرخ ٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٥. غير أن الحكومة تدرك جيدا ما يقع على كاهلها من مسؤوليات في هذا الشأن، لأن فريق الخبراء قد بلّغ هذا الالتزام في مناسبات عديدة إلى مسؤولي الحكومة السودانية في اجتماعات في نيويورك والخرطوم ودارفور.

وتبين لفريق الخبراء أن حكومة السودان قد انتهكت ولا تزال تنتهك أحكام حظر الأسلحة بالطرق التالية:

نقل الأسلحة من مناطق أخرى من السودان إلى دارفور

- يجرى نقل الجنود، الذين سحبوا من جنوب السودان في إطار تنفيذ اتفاق السلام الشامل، إلى دارفور، ومعهم أسلحتهم، دون إشعار مسبق أو موافقة من اللجنة. وتشير المقابلات مع المسؤولين في الخرطوم وفي الفاشر إلى أن الحكومة ليست لديها رغبة في الوفاء بالتزاماتها بموجب الفقرة ٧ من قرار مجلس الأمن ١٥٩١ (٢٠٠٥) أو هي عاجزة عن ذلك.

- من البادي للعيان أنه لا توجد في مناطق دارفور التي زارها فريق الخبراء سوى منصات قليلة للأسلحة الثقيلة (مقارنة بالعتاد العسكري الذي من المعروف أن حكومة السودان تمتلكه). ولم يلاحظ سوى أعداد قليلة نسبيا من المدرعات وناقلات الجُند المصفحة والمدفعية وطائرات الهيلكوبتر الهجومية. ومن المرجح جدا أن يكون حظر الأسلحة قد أثر على نحو ملموس في نشر الأسلحة الثقيلة التي تسهل ملاحظتها.

نشر طائرات هيلكوبتر هجومية إضافية في دارفور

- أعادت حكومة السودان ما لا يقل عن ست طائرات هليكوبتر هجومية من طراز Mi-24 إلى دارفور بعد ما سحبتها من المنطقة بادئ الأمر. ويُقدّر فريق الخبراء أن اثنتين من طائرات الهيلكوبتر تلك قد استخدمت مرة واحدة على الأقل في غارات هجومية ولا تزال تُستخدم لإسناد العمليات الهجومية البرية التي تنفذها القوات الحكومية.

- جمع الفريق أيضا أدلة على العمليات السابقة التي تم فيها توريد/تحويل قطع غيار للطائرات العمودية العسكرية إلى دارفور، ويعتقد أن هذا التوريد مستمر في الوقت الراهن.

- تلقى الفريق معلومات من عدة مصادر تصف استخدام مركبات بيضاء وطيارات بيضاء استوردتها القوات المسلحة السودانية في دارفور في الآونة الأخيرة. وقد أعرب الاتحاد الأفريقي عن قلقه إزاء استخدام مركبات بيضاء مملوكة لحكومة السودان في عدة مناسبات على أساس أن استخدام هذه المركبات قد يؤدي إلى الخطأ في التعرف على مركبات بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان من جانب أطراف الصراع في دارفور. وتشكل هذه الممارسة أيضا تهديدا خطيرا للوكالات الإنسانية العاملة في دارفور، ومن ضمنها الوكالات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة.

- لا تزال حكومة السودان تسير قوافل إدارية إلى دارفور عن طريق البر والجو (لا يزال المتمردون يهاجمون القوافل التي تمر عبر الطرق البرية للاستيلاء على الأسلحة واللوازم العسكرية). وعلاوة على ذلك، أبلغ الاتحاد الأفريقي عن حركات مشبوهة غير معلنة لهبوط طائرات وإقلاعها ليلا في مطاري الفاشر ونيالا، في وقت كانت فيه المطارات مغلقة رسميا ولا يسمح لمراقبي الاتحاد الأفريقي بالوصول إليها، إضافة إلى أنشطة مشبوهة في مدرج مطار طينة.

ملاحظات أساسية وتوصيات

تشكل الحالة الراهنة للرقابة على الحدود في السودان تحديا فيما يتعلق بالتنفيذ الفعال للحظر المفروض على الأسلحة. ويبدو حاليا أن أطراف الصراع قادرة على جلب الأسلحة واللوازم العسكرية إلى دارفور بسهولة نسبية. وفضلا عن ذلك، لا يزال المتمردون يتلقون تدريبا تقوم بتسهيله أطراف في دول الجوار مثل إريتريا.

وفي ضوء ما تقدم، يوصي الفريق بتعزيز الحظر الحالي المفروض على الأسلحة. وقد حددت قائمة الخيارات التالية بهدف وضع سيناريوهات مختلفة أمام اللجنة:

(أ) الإبقاء على الحظر الحالي المفروض على الأسلحة وتعزيزه بإنشاء عنصر للتحقق/الجرد؛

(ب) توسيع نطاق الحظر على الأسلحة ليشمل أراضي السودان برمتها؛

(ج) توسيع نطاق الحظر على الأسلحة ليشمل أراضي السودان برمتها وإدراج استثناءات مناسبة لصالح حكومة جنوب السودان وحكومة السودان.

تطبيق جزاءات محددة الهدف مالية ومتعلقة بالسفر

في وقت قيام الفريق بوضع اللمسات الأخيرة على هذا التقرير، لم تكن اللجنة قد حددت بعد أي شخص ستطبق عليه الجزاءات المالية أو حظر السفر. ولأجل هذا، لم يتمكن الفريق من أداء ولايته المتمثلة في مساعدة اللجنة على رصد تنفيذ الجزاءات المالية وإجراءات حظر السفر المحددة الهدف. ويوصى بأن تنظر اللجنة في تحديد الأشخاص الذين ستطبق عليهم الجزاءات.

الأشخاص المعرقلون لعملية السلام أو المنتهكون للقانون الدولي أو المسئولون عن عمليات تحليق عسكرية هجومية

الأشخاص المعرقلون لعملية السلام

رغبة من الفريق في المساعدة على توفير المعلومات للجنة، حدد تسع فئات من الأفعال يمكن أن تشكل عقبات تعيق عملية السلام أو تهدد الاستقرار في دارفور وفي المنطقة، وهي: (أ) أعمال القتال والانتهاكات المستمرة لاتفاق نجامينا لوقف إطلاق النار لأسباب إنسانية؛ (ب) عدم الامتثال لأحكام البرتوكول المتعلق بتعزيز الحالة الأمنية في دارفور الموقع في أبوجا في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤؛ (ج) تقاعس حكومة السودان عن تحديد هوية المليشيات المسلحة في دارفور وشل قدرتها وتجريدها من السلاح؛ (د) تأجيج التوترات بين القبائل/المجموعات العرقية؛ (هـ) تقديم الدعم للأطراف المشاركة في أعمال القتال الجارية؛ (و) القيام بأعمال معادية ضد أفراد بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان؛ (ز) عدم تطبيق المساءلة عن انتهاكات القانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان؛ (ح) عدم التنفيذ الكامل لقرارات مجلس الأمن بشأن دارفور؛ (ط) القيام بأعمال تعيق إجراء مفاوضات حقيقية.

وقد حدد الفريق هوية الأشخاص الذين يعيقون عملية السلام باعتماد الفئات التسع المبينة أعلاه، وأدرج أسماءهم في مرفق سري لهذا التقرير.

لقد قامت حكومة السودان وجيش تحرير السودان وبدرجة أقل حركة العدل والمساواة، بانتهاك اتفاق نجامينا لوقف إطلاق النار بصورة منتظمة ومتعمدة ومنهجية. وفضلا عن ذلك، تقاعست حكومة السودان بصورة مزرية في الوفاء بالتزاماتها المتفق عليها بتحديد هوية المليشيات المسلحة الخاضعة لسيطرتها أو نفوذها، وشل قدرتها وتجريدها من السلاح. وعلاوة على ذلك، وقف الفريق على أدلة ملموسة تُبين عن استمرار الحكومة في تقديم الدعم لبعض المليشيات وشاركت بالفعل في بعض المناسبات في عمليات عسكرية منسقة إلى جانب مليشيات مسلحة. وتم تحديد عدة أشخاص على أنهم قاموا بارتكاب أعمال يقصد منها عرقلة عمل بعثة الاتحاد الأفريقي، بما في ذلك ارتكاب أعمال عدوانية ضد أفراد هذه البعثة.

انتهاكات القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان الدولي

اكتشف الفريق أدلة على انتشار انتهاكات القانون الإنساني الدولي على نطاق واسع في دارفور خلال الفترة من ٢٩ آذار/مارس إلى ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥. فقد قامت

الأطراف في اتفاق نجامينا لوقف إطلاق النار والمتحاربون الآخرون في دارفور، ولا سيما الميليشيات غير التابعة للدولة، بعمليات عسكرية اتسمت في كثير من الأحيان بقلة الاكتراث لمبادئ التمييز أو التناسب أو الضرورة العسكرية. وفي حين انتهكت جميع الأطراف (جيش تحرير السودان، وحركة العدل والمساواة، وحكومة السودان، والميليشيات) القواعد والمعايير المتعلقة بالصراع المسلح، فإن جيش تحرير السودان وحكومة السودان والميليشيات هي التي أبدت أقل قدر من الاكتراث لراحة المدنيين.

فقد شنت الحكومة والميليشيات، كل منهما على حدة وبتنسيق بينهما في بعض الأحيان، هجمات عشوائية ضد المدنيين؛ وتعمدت استهداف المدنيين والأهداف المدنية؛ وتقاعست عن اتخاذ التدابير المناسبة للتمييز بين المدنيين والمقاتلين وبين الأهداف المدنية والأهداف العسكرية؛ ودمرت ممتلكات تعود للمدنيين؛ وتورطت في الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي. وفضلا عن ذلك، عمدت الحكومة في مناسبات شتى إلى استخدام القوة بصورة لا تتناسب مع المرامي العسكرية وبالمثل، شارك جيش تحرير السودان وحركة العدل والمساواة في الأعمال المذكورة أعلاه وقام جيش تحرير السودان، مرة واحدة على الأقل اطلع عليها الفريق، بقتل المحاربين المحتجزين.

ومارست جميع الأطراف، بدرجات مختلفة، التعذيب والإساءة إلى الكرامة الشخصية والمعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة ضد من لا يشاركون في الصراع أو من توقفوا عن المشاركة فيه.

وقام الفريق بتحليلات لدراسات إفرادية لثماني حوادث وهجمات متفرقة وقعت في دارفور خلال الفترة قيد التحقيق. وكان الهدف من نهج الدراسات الإفرادية هو التحقيق في حوادث معينة لتحديد ما إذا كان الهجوم/الحادث يشكل انتهاكا للقانون الإنساني الدولي أو قانون حقوق الإنسان الدولي أم لا.

وتغير نمط انتهاكات حقوق الإنسان في دارفور بشكل ملحوظ منذ أوائل عام ٢٠٠٥. وفي حين أن الهجمات الواسعة النطاق التي كانت سابقا تشنها الأطراف في الصراع – لا سيما حكومة السودان وجماعات الميليشيات ـ كانت تشكل أخطر تهديد للحق في الحياة، فقد تغير النمط الآن ليعكس عددا كبيرا من الانتهاكات المتفرقة (وليس الانتهاكات الواسعة النطاق). وجمع الفريق معلومات عن انتهاكات الحق في الحياة، وانتهاكات حظر التعذيب؛ ومعدل وقوع حالات الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي؛ والاعتقال والاحتجاز التعسفيين للأفراد في دارفور. ومن الواضح أن سكان دارفور معرضون للعديد من التهديدات التي يعزز بعضها البعض والتي تمس تمتعهم بحقوق الإنسان.

وتتفاقم هذه التهديدات بسبب الإفلات من العقاب تصورا أو واقعيا الذي يتاح لمرتكبي الجرائم في العديد من الحالات.

ورغم أن حكومة السودان أنشأت عدة آليات مهمة للتحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي في دارفور والتصدي لها، فقد لاحظ الفريق فجوة كبيرة في التنفيذ تَضعُف نتيجة لها فعالية هذه الآليات على الميدان بسبب عدم القدرة و/أو عدم الرغبة في تفعيل الآليات المؤسسية.

وقد أدرج الفريق معلومات عن الأفراد الذين يرتكبون انتهاكات للقانون الإنساني الدولي أو قانون حقوق الإنسان في المرفق السري لهذا التقرير.

التحليقات العسكرية الهجومية

حدد الفريق عدة حالات لإجراء تحليقات عسكرية هجومية منذ ٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٥، بما في ذلك الاستخدام الهجومي لطائرة عمودية حول أبو حمرا (قرب شنقل طوبايه في شمال دارفور) خلال أحداث ٢٣ و ٢٤ تموز/يوليه ٢٠٠٥، وحالات متعددة لاستخدام الطائرات العمودية لدعم العمليات البرية الهجومية.

الملاحظات والتوصيات

- بقدر عدم قيام عبد الواحد محمد النور وميني أركو ميناوي باتخاذ الخطوات المناسبة للتوفيق بين المنظورات والتطلعات القيادية للمضي قدما بمفاوضات أبوجا وخدمة لمصالح أنصارهما، ينبغي على اللجنة رصد أعمال كلا هذين الشخصين والنظر في إخضاعهما إلى التدابير المحددة الهدف الواردة في الفقرتين ٣ (د) و ٣ (هـ) من القرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) في حالة عرقلة أعمالهما المقبلة لعملية السلام بدون وجه حق.
- ينبغي للجنة ولمجلس الأمن أن يعتمدا نهجا قائما على عدم التهاون مطلقا إزاء انتهاكات اتفاق نجامينا لوقف إطلاق النار. وينبغي أن تستخدم اللجنة أي تقارير مقبلة عن انتهاكات وقف إطلاق النار التي تحقق منها اللجنة المشتركة كأساس لاتخاذ إجراءات مباشرة ضد قيادة الطرف الذي تبين تورطه في انتهاك الاتفاق وضد القادة المحليين الذين ارتكبوا العمل العدائي.
- بالنظر إلى التقاعس المزري من جانب حكومة السودان عن تحديد جماعات الميليشيات المسلحة في دارفور والسيطرة عليها ونزع سلاحها، ينبغي لمجلس الأمن أن ينظر في (أ) إخضاع الأفراد الذين كشف الفريق في هذا التقرير عن تقاعسهم عن

نزع سلاح الميليشيات إلى التدابير المحددة الهدف الواردة في الفقرتين ٣ (د) و ٣ (هـ) من القرار ١٥٩١ (٢٠٠٥)؛ (ب) اتخاذ تدابير إضافية ضد أعضاء بعينهم من حكومة السودان على النحو المنصوص عليه في المادة ٤١ من الميثاق.

- ينبغي للجنة أن تنظر في إخضاع الأفراد الذين يؤكد الفريق، على أساس توازن الاحتمالات، أنهم ارتكبوا أعمالا بالامتناع أو الفعل، تشكل انتهاكا للقانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان أو أنهم مسؤولون عنها لأحكام الفقرتين الفرعيتين ٣ (د) و ٣ (هـ) من القرار ١٥٩١ (٢٠٠٥).
- ينبغي لمجلس الأمن أن ينظر في خيارات لإنشاء قدرة دائمة لرصد حماية المدنيين للقيام بأعمال الرصد والتحقيق وتقديم التقارير مباشرة إلى المجلس بشأن الأعمال التي قد تشكل انتهاكا للقانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان في دارفور.
- ينبغي لمجلس الأمن أن ينظر في أفضل السبل التي يمكن بواسطتها أن يؤدي تقديم المعلومات إلى اللجنة عن الأفراد الذين يرتكبون انتهاكات للقانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان إلى تعزيز أهداف المجلس المعبر عنها في قراراته الأخرى، بما في ذلك القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥).

وفي ضوء استخدام حكومة السودان للطائرات العمودية الهجومية لدعم العمليات الهجومية البرية، وفي إحدى الحالات التي حددها الفريق، في عمليات هجومية مباشرة، ينبغي لمجلس الأمن أن ينظر في خيارات لضمان عدم استخدام الحكومة للعتاد العسكري الجوي للأغراض الهجومية في المستقبل. وتشمل الخيارات المحتملة المعروضة للنظر فيها: (أ) فرض حظر على استخدام حكومة السودان لجميع الطائرات العسكرية في دارفور، باستثناء الحالات التي تسمح فيها اللجنة مسبقا باستخدام هذه الطائرات استجابة لطلب قدمته حكومة السودان؛ و/أو (ب) إخضاع من يطلبون استخدام العتاد الجوي للأغراض الهجومية أو يأذنون به (بما في ذلك استخدامه لدعم العمليات البرية الهجومية) لأحكام الفقرتين ٣ (د) و ٣ (هـ) من القرار ١٥٩١ (٢٠٠٥).

المحتويات

		الفقرات	الصفحة
	موجز		٣
أولا –	مقدمة	١-٨	١٤
ثانيا –	السياق	٩-٤٨	١٥
	ألف – لمحة عامة	٩	١٥
	بـاء – الحالة السياسية	١٠-١٩	١٦
	جيم – البيئة الأمنية المتطورة في دارفور	٢٠-٤٠	١٨
	دال – الحالة الإنسانية في دارفور	٤١-٤٨	٢٣
ثالثا –	برنامج العمل	٤٩-٦٣	٢٥
	ألف – بيان الأنشطة	٤٩-٥٤	٢٥
	بـاء – التعاون والتفاعل مع حكومة السودان	٥٥-٥٨	٢٦
	جيم – التعامل مع المحاورين الرئيسيين الآخرين	٥٩-٦٣	٢٧
رابعا –	المنهجية ومبادئ العمل والقيود	٦٤-٧٧	٢٨
	ألف – النهج العام	٦٤-٦٥	٢٨
	بـاء – المنهجية ومبادئ العمل	٦٦-٦٩	٢٩
	جيم – تسمية الأفراد	٧٠-٧١	٣٠
	دال – القيود المفروضة على عمل الفريق	٧٢-٧٧	٣١
خامسا –	رصد تنفيذ الحظر على الأسلحة	٧٨-١٣٧	٣٢
	ألف – لمحة عامة	٧٨-٨١	٣٢
	بـاء – إمداد مجموعات المعارضة بالأسلحة	٨٢-١٠١	٣٣
	جيم – الانتهاكات المرتكبة على يد الميليشيات العربية	١٠٢-١٠٣	٤٠
	دال – الانتهاكات المرتكبة على يد حكومة السودان	١٠٤-١٢٦	٤١

هاء – الملاحظات والتوصيات ١٢٧-١٣٧ ٤٨

سادسا – رصد تنفيذ الجزاءات المالية المستهدفة وجزاءات حظر السفر ١٣٨-١٤٠ ٥٢

ألف – الجزاءات المالية المستهدفة ١٣٨ ٥٢

بـاء – حظر السفر ١٣٩ ٥٢

جيم – الملاحظات والتوصيات ١٤٠ ٥٢

سابعا – الأفراد الذين يعرقلون عملية السلام أو يرتكبون انتهاكات لأحكام القانون الدولي أو المسؤولون عن التحليقات الجوية العسكرية الهجومية ١٤١-٢٧٧ ٥٣

ألف – لمحة عامة ١٤١-١٤٢ ٥٣

بـاء – الأفراد الذين يعرقلون عملية السلام؛ أو يشكلون تهديدا للاستقرار ... ١٤٣-١٦٥ ٥٣

جيم – انتهاكات القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان الدولي ١٦٦-١٧٦ ٦٢

دال – النتائج: انتهاكات القانون الإنساني الدولي في دارفور ١٧٧-٢٤٩ ٦٥

هاء – النتائج: انتهاكات حقوق الإنسان في دارفور ٢٥٠-٢٦٣ ٨٥

واو – التحليقات العسكرية الهجومية ٢٦٤-٢٦٩ ٨٨

زاي – الملاحظات والتوصيات ٢٧٠-٢٧٧ ٩١

المرفقات

الأول – قائمة المؤسسات التي تم التشاور معها ٩٤

الثاني – معلومات أساسية إضافية عن السياق الأمني ٩٩

الجداول

١ – فئات الأفعال أو حالات التقاعس التي تشكل معوقات لعملية السلام أو تهديدات للاستقرار في دارفور والمنطقة ٥٤

٢ – قائمة بدراسات إفرادية عن الحوادث/الاعتداءات الهامة التي نظر فيها الفريق ٦٨

قائمة الأشكال

١ – شاحنة معدلة تابعة لجيش تحرير السودان ٣٣

٢ - مركبة عسكرية تابعة للحكومة ٣٤
٣ - شاحنة ثقيلة تابعة لجيش تحرير السودان تحمل مدفعية مضادة للطائرات ٣٤
٤ - مروحية من طراز Mi-24 بمطار الفاشر في ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، تابعة لحكومة السودان . . . ٤٣
٥ - مروحية من طراز Mi-8 تابعة للحكومة تخضع لأعمال الصيانة/الإصلاح في مطار الفاشر، دارفور، ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ . . . . . ٤٤
٦ - القوات المسلحة لحكومة السودان تستخدم مركبات بيضاء ٤٥
٧ - الهجوم الذي شنته قوات الحكومة على الطويلة يوم ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ . . . . . ٨١
٨ - صاروخ جو أرض من طراز ٥٧ مم سكوغ وُجد في أبو حمرة، وقذائف سهمية تابعة لصاروخ سكوغ جو أرض ٩٠

أولا – مقدمة

١ – في الفقرة ٣ من القرار ١٥٩١ المؤرخ ٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٥، طلب مجلس الأمن إلى الأمين العام أن يقوم، بالتشاور مع اللجنة المنشأة بموجب هذا القرار، بتعيين فريق للخبراء لمدة ستة أشهر للمساعدة في عمل المجلس واللجنة.

٢ – وقام الأمين العام بتعيين فريق الخبراء في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، (انظر S/2005/428)، واجتمع أعضاء الفريق الأربعة في نيويورك في ١٨ تموز/يوليه ٢٠٠٥ لبدء عملهم. وبمقتضى القرار ١٥٩١ (٢٠٠٥)، كُلِّف الفريق بالقيام بالمهام الموضوعية التالية:

(أ) مساعدة اللجنة في رصد تنفيذ التدابير المبينة في الفقرتين ٧ و ٨ من القرار ١٥٥٦ (٢٠٠٤)، والفقرة ٧ من القرار ١٥٩١ (٢٠٠٥)؛ أي الأحكام المتعلقة بحظر توريد الأسلحة؛

(ب) مساعدة اللجنة في رصد تنفيذ التدابير الواردة في الفقرتين ٣ (د) و ٣ (هـ) من القرار ١٥٩١ (٢٠٠٥)؛ أي الأحكام المتعلقة بالجزاءات المالية المستهدفة وما يتصل بها من شؤون السفر؛

(ج) تقديم توصيات إلى اللجنة بشأن ما قد يرغب مجلس الأمن النظر فيه من إجراءات.

٣ – هذا، ويعرَّف الفريق في الفقرة ٣ (ج) من القرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) بأنه مصدر معلومات للجنة بشأن الأشخاص الذين هُم ممن يعرقلون عملية السلام، أو يشكلون تهديدا للاستقرار في دارفور والمنطقة، أو يرتكبون انتهاكات للقانون الإنساني الدولي أو قانون حقوق الإنسان أو غير ذلك من الأعمال الوحشية، أو ينتهكون التدابير التي تنفذها الدول الأعضاء وفقا للفقرتين ٧ و ٨ من القرار ١٥٥٦ (٢٠٠٤)، والفقرة ٧ من القرار ١٥٩١ (٢٠٠٥)، عند تنفيذ الدول لها، أو يعتبرون مسؤولين عن التحليقات العسكرية الهجومية الموصوفة في الفقرة ٦ من القرار ١٥٩١ (٢٠٠٥)[(١)]".

٤ – وتمثل هذه المهام الصادر بها تكليف ومعها تعريف الفريق بأنه مصدر للمعلومات للجنة بشأن قضايا معينة، المجالات الأربعة الرئيسية لمهام الفريق الموضوعية (ثلاثة مجالات تحقيقية/بحثية ومجال تتمثل فيه مهمته في وضع التوصيات).

(١) مصادر المعلومات الأخرى المحددة في الفقرة ٣ (ج) تشمل الدول الأعضاء، والأمين العام؛ والمفوضة السامية لحقوق الإنسان، و"سائر المصادر ذات الصلة".

٥ - وفيما يتعلق بجميع جوانب عمل الفريق، باستثناء الجوانب المتصلة بتنفيذ التدابير التي تفرضها الفقرتان ٧ و ٨ من قرار مجلس الأمن ١٥٥٦ (٢٠٠٤)، فإن النطاق الزمني للبحوث والتحقيقات قد بدأ في ٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٥ (تاريخ اعتماد القرار ١٥٩١ (٢٠٠٥)). علما بأن النطاق الزمني للتحقيق في عناصر الولاية ذات الصلة بالقرار ١٥٥٦ (٢٠٠٤) قد بدأ في ٣٠ تموز/يوليه ٢٠٠٤.

٦ - وبالإضافة إلى مجالات المهام الموضوعية هذه، طُلب إلى الفريق السفر بانتظام إلى الفاشر، وشمال دارفور، وغيرها من الأماكن في السودان من قاعدة في أديس أبابا، إثيوبيا؛ وتنسيق أنشطته، حسب الاقتضاء، مع العمليات الجارية لبعثة الاتحاد الأفريقي في السودان؛ وتقديم إحاطة في منتصف المدة، وتقرير مؤقت إلى اللجنة؛ وتقديم تقرير نهائي إلى المجلس من خلال اللجنة، مع ما توصلت إليه من نتائج وتوصيات.

٧ - وقدم الفريق إحاطة منتصف المدة إلى اللجنة في ٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥، وتقريره المؤقت إلى اللجنة عن طريق الأمانة العامة في بداية تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٥. ويمثل هذا التقرير التقرير النهائي للفريق، شاملا الفترة من ١٨ تموز/يوليه إلى ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥.

٨ - وتعرض الفروع التالية ما توصّل إليه الفريق من نتائج وتوصيات، وتصف الجوانب الإجرائية لعمل الفريق. ويصف الفرع الثاني الأبعاد الثلاثة - السياسي والأمني والإنساني - للسياق الذي اضطلع الفريق فيه بعمله. ويصف الفرع الثالث برنامج عمل الفريق، في حين يعرض الفرع الرابع النهج والمنهجية التي استرشد بهما الفريق في عمله. كما يصف هذا الفرع بعض التحديات التي واجهها الفريق في أداء ولايته. أما الفروع الخامس والسادس والسابع، فتعرض ما توصّل إليه الفريق من نتائج وتوصيات في مجالات عمله المتعلقة بالتحقيقات.

ثانيا - السياق

ألف - لمحة عامة

٩ - يصف هذا الفرع ثلاثة أبعاد للسياق الذي اضطلع فيه الفريق بعمله - أي الحالة السياسية والأمنية والإنسانية في دارفور. وترد في المرفق الثاني من هذا التقرير معلومات أساسية إضافية عن الحالة الأمنية في دارفور.

باء – الحالة السياسية

١٠ – للحرب الأهلية في دارفور جذور طويلة ومتشعبة. وتبرر جميع أطراف النزاع مشاركتها في الحرب الراهنة بالإشارة إلى مظالم وقعت في الماضي. والواقع أن العنف ليس بشيء جديد على دارفور؛ فالنزاع المنخفض الحدّة – الذي يحرض عليه استمرار افتقاد القانون والنظام – يشتعل دورياً متحولاً إلى مصادمات ''قبلية'' واسعة النطاق، تقع عموما بين رعاة بدويين ومزارعين مستقرين. ثم إن الاحتكاك فيما يتعلق بالحصول على المياه، وطرق الهجرة، ومناطق الرعي، بين رعاة الماشية وبينهم وبين المزارعين، قد تفاقم بسبب التصحّر، ونمو السكان، واضمحلال السلطة التقليدية، والتهميش السياسي والاقتصادي، وتركة الصراع الماضي. علما بأن الأطراف الفاعلة السياسية كثيرا ما أثرت في هذه التوترات لتحقيق أهدافها.

١١ – كما كانت دارفور وما زالت منطقة تجمُّع وملاذ للجماعات المتمردة ضد السلطات الوطنية في تشاد والسودان. وتتلقى هذه الجماعات في أوقات مختلفة دعما مالياً ولوجستياً وعسكرياً من مختلف الحكومات في المنطقة وخارجها[٢] ثم إن انتشار الأسلحة الصغيرة والخفيفة ووجود رجال مدربين على استعمال هذه الأسلحة في دارفور قد أدى بشكل متزايد إلى عسكرة النزاع.

١٢ – وقد تصاعد القتال في دارفور إلى مستوى جديد في أوائل عام ٢٠٠٣ عندما تمكنت جماعتان مسلحتان غير حكوميتين، هما: حركة جيش تحرير السودان وحركة العدل والمساواة، من إحراز سلسلة من الانتصارات العسكرية على القواعد والمواقع الأمامية للجيش والشرطة السودانيين في دارفور. ثم إن حكومة السودان، وقد فاض بها الكيل من جراء الصراع الدائر في جنوب البلاد، وإذ خشيت من الكيفية التي يمكن بها للقوات المسلحة السودانية، والتي تضم العديد من المجندين من دارفور، أن تهاجم أهلها، ردّت بتسليح الميليشيات القبلية الحليفة، غالبا تحت ستار التجنيد السريع لأعداد كبيرة من الأفراد في قوة الدفاع الشعبي (التي هي منظمة عسكرية موازية للجيش السوداني)، وحرس استخبارات الحدود وشرطة الاحتياطي المركزي، وغير ذلك من المنظمات شبه العسكرية[٣].

---

(٢) انظر، على سبيل المثال، Julie Flint and Alex de Waal, *Darfur: A Short History of a Long War* (London, Zed Books, 2005), Gérard Prunier, *Darfur, the Ambiguous Genocide* (lthaca, N.Y., Cornell University Press, 2005), and Douglas H. Johnson, *The Root Causes of Sudan's Civil Wars* (Bloomington and Indianapolis, Indiana, Indiana University Press, 2003).

(٣) يرد في المرفق الثاني لهذا التقرير وصف لبنية بعض هذه القوات.

١٣ - وقد أدى الصراع المحتدم في دارفور إلى انتهاكات واسعة النطاق للقانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان. وقد قُتل عدد كبير جدا وإن كان غير معروف من المدنيين في هجمات مباشرة وبفعل الأزمة الإنسانية اللاحقة من جراء الحرب.

١٤ - وفي نيسان/أبريل وقّع اتفاق نجامينا الإنساني لوقف إطلاق النار بين جيش تحرير السودان وحركة العدل والمساواة وحكومة السودان. وقد قامت جميع الأطراف في الاتفاق بخرق وقف إطلاق النار هذا (مع التفاوت في تواتر عمليات الخرق هذه) (انظر الفرع السابع - باء أدناه). وبعد توقيع اتفاق نجامينا لوقف إطلاق النار، أذن الاتحاد الأفريقي بنشر بعثة مراقبة، ألا وهي بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان، لضمان تنفيذ وقف إطلاق النار. ثم إن مساحة دارفور الكبيرة والتحديات اللوجستية للعمل فيها يجعل عمل البعثة في السودان بالغ الصعوبة. علما بأن حجم البعثة قد زيد بالتدريج حتى وصل حجمها الراهن المأذون به إلى ٧ ٧٠٠ فرد.

١٥ - وفي نفس الوقت الذي كانت تتصاعد فيه حدة الصراع في دارفور، كانت حكومة السودان تتفاوض على اتفاق سلام منفصل مع الجيش الشعبي لتحرير السودان في جنوب البلاد، مما أسفر عن توقيع اتفاق السلام الشامل في ٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥. وقد دعا الاتفاق إلى جملة أمور منها إنشاء حكومة وحدة وطنية، نُصّبت في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥.

١٦ - ولا تزال تبذل محاولات للتوسط من أجل إبرام اتفاق سلام في دارفور برعاية الاتحاد الأفريقي، في أبوجا. ووقت كتابة هذا التقرير، كانت جميع أطراف الصراع الرئيسية تشارك في الجولة السابعة الراهنة من المفاوضات (جولة ''أبوجا السابعة''). علما بأن الانقسامات داخل حركات التمرد في دارفور وفيما بينها قد عرقلت إلى حد كبير المفاوضات في أبوجا.

١٧ - ومن أكثر الأمور إشكالية الصراع على القيادة داخل حركة جيش تحرير السودان بين رئيسها عبد الواحد محمد النور (من قبيلة الفور) وأمينها العام السابق ميني أركو ميناوي (من قبيلة الزغاوة)، والذي انتُخب الرئيس ''الجديد'' في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥ في مؤتمر لحركة تحرير السودان رفض عبد الواحد حضوره. كما أن حركة تحرير السودان وحركة العدل والمساواة، اللتين تدّعيان تمثيل جميع مواطني دارفور، تتخذان غالبا مواقف تفاوضية متعارضة، وتتبعان استراتيجيات تفاوضية مختلفة. وقد بدا في أوائل كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، أن الحركتين تحاولان عرض موقف موحد في الجولة الراهنة للمفاوضات في أبوجا، بنيجيريا.

١٨ - غير أن جماعتين منشقتين على حركة العدل والمساواة، هما الحركة الوطنية للإصلاح والتنمية، والقيادة الثورية الميدانية، قد بدأتا تستهدفان دوريات بعثة الاتحاد الأفريقي في محاولة للحصول على مساهمة في عملية أبوجا.

١٩ - وأخيرا، ينبغي ملاحظة أن الصراع في دارفور قد أدى إلى مزيد من استقطاب العلاقات القبلية المتوترة بالفعل، كما أنه يزيد من حدة الانقسامات العرقية بين ''الأفارقة'' و ''العرب''، ويدفع بالقبائل إلى الاختيار بين المتمردين والحكومة. وقليل من الناس هُم الذين كُفُوا شر الصراع، وحتى تلك القبائل التي لم تتورط في الصراع قد عانت معاناة شديدة من انهيار الاقتصاد المحلي وانعدام الأمن المزمن. وحتى إذا تم التفاوض على اتفاق سلام من جانب الأطراف في أبوجا، فسوف يتعين عمل الكثير على الصعيد المحلي لتحقيق مصالحة مجدية بين القبائل وتهيئة بيئة مواتية للسلم والتنمية. علما بأن المصالحة بين القبائل ممكنة - وقد تحققت في بضع حالات - شريطة أن يشارك فيها رؤساء القبائل الفعليين، وألاّ تملى عليهم من الحكومة أو المجتمع الدولي.

جيم - البيئة الأمنية المتطورة في دارفور

لمحة عامة

٢٠ - يتواصل الصراع المسلح في دارفور، وإن يكن بمستوى أقل بكثير مما كان عليه في أواخر عام ٢٠٠٣ وفي عام ٢٠٠٤. ويُعزى انخفاض مستوى الصراع إلى عدد من العوامل، منها وجود القوات التابعة لبعثة الاتحاد الأفريقي. وهروب معظم السكان من المناطق التي يشتد النزاع عليها إلى مخيمات النازحين واللاجئين، وضغوط المجتمع الدولي، وتوطيد الأطراف المتحاربة للمناطق الخاضعة لسيطرتها.

٢١ - ثم إن تصاعد الهجمات المسلحة والمناوشات منذ أواخر آب/أغسطس ٢٠٠٥ يرجع إلى المناورات السياسية داخل حركة تحرير السودان - بين عبد الواحد وميني أركو ميناوي - وبين حركة تحرير السودان وحركة العدل والمساواة وحكومة السودان حول مفاوضات السلام في أبوجا، وانتهاء موسم الأمطار، مع ما صاحَب ذلك من استئناف رعاة الماشية لتنقلاتهم هُم والميليشيات المرافقة لهم. علما بأن الميليشيات القبلية، التي ظلت حتى الآن حليفة للحكومة، بدأت بصورة متزايدة في اتباع طريق مستقل. كما تقوم الحكومة بتعزيز قواتها في دارفور.

٢٢ - وقد وقع منذ نهاية آب/أغسطس عدد من الهجمات التي لا يستهان بها على القرى، فأدت إلى مصرع وتشريد أعداد من المدنيين. هذا، ويبدو في بعض الحالات أن المحاصيل

يجري حرقها عن عمد على يد جماعات من البدو ومواشيهم. وتقع على القرى هجمات أوسع نطاقا بما ينذر بسوء العاقبة، ويبدو أن هذه الهجمات تتزايد. ففي ٢٨ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٥، قامت ميليشيات مسلحة بمهاجمة مخيم أرو شارو للمشردين داخليا، وقرى آكو وجزمينا، مما أدى إلى مصرع ما لا يقل عن ٣٢ شخصا، ونهب وحرق العديد من المنازل. وفي ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر، شنّت الميليشيا هجوما على قرية الفور في منطقة التامة (جنوب دارفور) أفضى إلى مقتل عشرات المدنيين وإصابة المزيد منهم. وقد فرّت حوالي ٢٤٠ أسرة عجزت عن حصاد محاصيلها.

٢٣ - وخلال أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، انخفضت إمكانية وصول الأمم المتحدة في دارفور إلى ٧٠ في المائة على الإجمال، وهو أقل معدل في هذا الشأن منذ نيسان/أبريل ٢٠٠٤، ولا سيما في ولاية غرب دارفور، حيث أُعلنت جميع الطرق خارج العاصمة، الجنينة، ''مناطق محظورة للأمم المتحدة''. وفي تشرين الثاني/نوفمبر أجبر القتال في ولاية جنوب دارفور ٠٠٠ ١٨ شخص على الفرار إلى مدينة قريضة. وعلى حين وقعت أغلب أعمال العنف بين أفراد قبيلتي المساليت والفلاتة، شارك في القتال في منطقة قريضة خليط متقلب من جماعات مسلحة مختلفة، بما فيها حركة العدل والمساواة المتمردة، وحركة/جيش تحرير السودان والقوات المسلحة الحكومية[٤]. وفي أواخر تشرين الثاني/نوفمبر، قامت قوات الحكومة، مدعومة بأربع مروحيات هجومية من طراز Mi-24 في طلعة جوية تبدو استطلاعية، بالهجوم على مواقع المتمردين في منطقة جبل مون بغرب دارفور. وهناك ما يشير إلى أن الهجمات سوف تستمر على المدى القصير، وأن الوضع الأمني في دارفور سوف يبقى متقلبا مع إمكانية تصاعد أعمال العنف.

٢٤ - وقد شاهد الفريق، وبعثة الاتحاد الأفريقي في السودان وغيرهما من المراقبين الدوليين تعزيزا أو تعبئة للقوات الحكومية في دارفور في الأشهر القليلة الماضية[٥]. علما بأن هذا، بالإضافة إلى التقارير التي تفيد بزيادة طلعات المراقبة والاستطلاع الجوية التي تقوم بها

(٤) "Sudan: New IDPs seek refuge in Gereida, South Darfur, UN Integrated Regional Information Network, 1 December 2005.

(٥) نظرا لعدم استعداد الحكومة الإفصاح عن عدد ونوع القوات التي تسيطر عليها في دارفور، فإن من الصعب تمييز الزيادات في القوات من عمليات إعادة النشر المؤقتة للقوات داخل دارفور. غير أنه بناء على ملاحظة أن مستويات القوات تتزايد فيما يبدو في حواضر ولايات دارفور الثلاث، ونقل القوات الحكومية من جنوب السودان إلى دارفور، يرى الفريق أن حكومة السودان تقوم بتعزيز قواتها بدون إبلاغ اللجنة المنشأة عملا بقرار مجلس الأمن ١٥٩١ (٢٠٠٥).

الطائرات الحكومية، يوحي بأن حكومة السودان ربما تعد لعمليات عسكرية واسعة أو تتوقع مثل تلك العمليات في دارفور.

٢٥ - وهناك اتجاه يدعو إلى كثير من القلق، يتمثل في تزايد استقلالية الميليشيات القبلية، التي أصبحت تتجه بصورة متزايدة إلى اتّباع ما ترتئيه هي. وينطبق ذلك على الحالة الأمنية المزمنة في غرب دارفور. وحتى بعد وعود حكومة الولاية بإجراء دوريات مشتركة للجيش والشرطة في الطرق الرئيسية لضمان الأمن، نظرا لأن الخروج على القانون واللصوصية قد بلغت مبلغاً بعيدا من الخطورة بحيث أن جميع طرق الخروج من الجنينة ما زالت لا تفتح لموظفي الأمم المتحدة إلا في إطار إجراءات أمنية مشددة.

هيكل الجهاز الأمني للحكومة

٢٦ - يكتنف الهيكل الأمني لحكومة السودان غموض متعمد، وهو شديد التعقيد حتى بالنسبة للعارفين بدواخله. وهناك عدد من الدوائر العسكرية والاستخبارية المتنافسة، التي تتبع رسميا لسلسلة القيادات التابعة للمدير العام لدائرة الاستخبارات والأمن الوطني، لكنها تملك أيضا قنوات منفصلة للتبليغ مباشرة إلى رئيس الجمهورية.

٢٧ - ويتولى قيادة القوات المسلحة السودانية الفريق أول عمر حسن أحمد البشير بوصفه القائد الأعلى، وهو يتقلد في آن واحد منصبي رئيس الجمهورية والقائد الأعلى للقوات المسلحة وقوات الدفاع الشعبي. ويجري التحكم العملياتي من خلال وزير الدفاع، اللواء عبد الرحيم محمد حسين. ويتولى وزير الدفاع تعيين القائد ورئيس هيئة الأركان، وهو حاليا اللواء عباس عربي، الذي يشكل مع خمسة نواب له كرئيس لهيئة الأركان (للعمليات، والاستخبارات، واللوجستيات، والإدارة، والتدريب والتوجيه المعنوي) لجنة الهيئة المشتركة لرؤساء الأركان.

٢٨ - ويجري التخطيط للعمليات في الخرطوم، بواسطة لجنة الهيئة المشتركة لرؤساء الأركان. ويعمل مدير العمليات على تنفيذ العمليات من خلال قادة إقليميين يتولون الرقابة العملياتية على قادة الفرق والألوية في مناطقها. ويمكن الاطلاع على مخططات الهياكل العسكرية/الاستخبارية لحكومة السودان بالرجوع إلى المرفق الثاني لهذا التقرير.

هيكل القوات المسلحة السودانية في دارفور

٢٩ - تشكل ولايات دارفور الثلاث واحدة من ١٠ قيادات عسكرية في السودان. ويقع مقر قيادة المنطقة الغربية للقوات المسلحة السودانية في مدينة الفاشر. ويتولى قيادة المنطقة الغربية حاليا اللواء جعفر محمد الحسن. ويسيطر هذا القائد رسميا على فرقتين من فرق الجيش

النظامي، هما الفرقة السادسة مشاة، وقاعدتها في الفاشر (بشمال وغرب دارفور) والفرقة السادسة عشرة مشاة، وقاعدتها في نيالا (بجنوب دارفور). وتوجد ألوية تابعة لهاتين الفرقتين في المدن الرئيسية بدارفور، تقوم بدورها بنشر كتائب في البلدان الأصغر حجما (ويستمر التقسيم على هذا المنوال وصولا إلى مستوى السرية). وأفاد مصدر مطلع بأنه توجد ٢٦٣ حامية تقريبا داخل منطقة عمليات القيادة الغربية[٦].

٣٠ - وفضلا عن وحدات الجيش النظامية، نشرت حكومة السودان وجندت وحدات متخصصة أخرى ومنظمات شبه عسكرية، منها قوات الدفاع الشعبي، وحرس استخبارات الحدود، والشرطة الاحتياطية المركزية[٧].

٣١ - وأعضاء قوات الدفاع الشعبي معبأون ومجندون من قِبَل زعماء وشيوخ القبائل. وتزود قوات الدفاع الشعبي المجندين بالأسلحة والزي والتدريب، ثم يتم إدماجهم في الجيش النظامي تحضيرا للعمليات. وفي هذه المرحلة، يدخل المجندون تحت قيادة الجيش النظامي ويرتدون عادة نفس زي الوحدة التي يتم إلحاقهم بها[٨].

٣٢ - كما بدأت حكومة السودان بتجنيد وحدات حرس استخبارات الحدود (تديرها الاستخبارات العسكرية) في دارفور في أوائل عام ١٩٩٣. وتوحي التقارير بأنه تم تجنيد ونشر حوالي ٣ ٠٠٠ جندي في قوات استخبارات الحدود في دارفور.

٣٣ - كذلك تقوم وزارة الداخلية بتدريب قوات شرطة احتياطية مركزية ونشرها في دارفور حيث تعرف باسم ''جنود الشرطة''. وفي حين أن هذه القوات تشكل اسميا جزءا من هيئة الشرطة السودانية، فإنها يمكن أن تستعمل، واستعملت بالفعل، في عمليات قتالية مشتركة تحت القيادة التكتيكية للجيش السوداني[٩].

(٦) معلومات سرية تلقاها الفريق في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥.

(٧) هناك أيضا الشرطة الشعبية وشرطة البدو، اللتين تحظيان بقدر أقل من التدريب القتالي ولكنها مزودة أيضا بالزي الرسمي والأسلحة (بنادق هجومية ورشاشات ثقيلة محمولة على عربات).

(٨) مقابلة مع المقدم الأمين، قائد قوات الدفاع الشعبي، جنوب دارفور، نيالا، ٢٨ آب/أغسطس ٢٠٠٥.

(٩) مقابلة مع اللواء عصمت زين الدين، تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥.

مجموعات الميليشيات غير الرسمية العاملة في دارفور

٣٤ - في بداية أزمة دارفور، حذّر اللواء إبراهيم سليمان، حاكم شمال دارفور، من تسليح الميليشيات القبلية، خوفا من أن تترتب على ذلك تداعيات طويلة الأجل في المنطقة[١٠]. إلا أن نصيحته أهملت بتوجيه من قوات الأمن التي استخدمت أيضا ميليشيات لمحاربة الجيش الشعبي لتحرير السودان في جنوب البلاد.

٣٥ - قال الرئيس البشير، في تعليق وجهه إلى مواطني كُلْبس، وهي بلدة فشل المتمردون في الاستيلاء عليها، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، وجرى ترويج هذا التعليق على نطاق واسع: ''تتمثل أولويتنا منذ الآن فصاعدا في القضاء على التمرد، وسيكون كل عنصر خارج على القانون هدفا لنا ... وسنستخدم الجيش والشرطة والمجاهدين والخيالة للتخلص من التمرد ...[١١] ''.

٣٦ - وتوصلت لجنة التحقيقات الدولية المعنية بدارفور إلى أن الحكومة لجأت، عند مواجهتها للتمرد الذي شنته الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان وحركة العدل والمساواة، إلى دعوة عدد من القبائل لمساعدتها على القتال (انظر S/2005/60). وأدى بعض زعماء القبائل، الذين تربطهم علاقة بالمسؤولين في كل من الحكومة المحلية والحكومة المركزية، دورا رئيسيا في تجنيد وتنظيم أعضاء الميليشيات وتأمين اتصالهم مع المسؤولين الحكوميين.

٣٧ - وتلقت اللجنة، كما تلقى الفريق، أدلة مقبولة على أن الميليشيات تضم في صفوفها مقاتلين من بلدان مجاورة، من تشاد والجماهيرية العربية الليبية بشكل رئيسي.

٣٨ - وعلى عكس الانطباع الشائع بأن الجنجويد مجموعة ميليشيات مستقلة يربطها بحكومة السودان تحالف غير وثيق، يبدو أن الكثيرين منهم مجندون بشكل رسمي في قوات الدفاع الشعبي واستخبارات حرس الحدود، وهذا ما يزعمه عدد من زعماء القبائل العربية البارزين[١٢]. وأجرى الفريق أيضا مقابلات شخصية مع عدد من جنود جيش تحرير السودان

(١٠) مقابلة شخصية مع اللواء إبراهيم سليمان، في الخرطوم، في ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، وجولي فلنت وأليكس دي وال، المرجع نفسه، ص ١٠٢.

(١١) ''الرئيس السوداني يقول إن محاربة الخارجين على القانون من الأولويات لدى الحكومة''، وكالة أسوشيتد برس، ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣.

(١٢) يدعي موسى هلال مثلا، أن عددا من أفراد هذه الميليشيا القبلية قد جندوا في قوات الدفاع الشعبي. منظمة رصد حقوق الإنسان، ''تحقيق مصور: مقابلة شخصية خاصة بالفيديو مع أحد قادة الجنجويد المزعومين''، متاح على الموقع: http:/hrw.org/english/docs/2005/03/02darfur10225.htm.

المقبوض عليهم، حيث أدلوا ببيانات تفصيلية ذات مصداقية تصف كيف كان يطلب إلى رجال القبائل ملء الاستمارات لتصرف لهم الأسلحة وبطاقات الهوية.

٣٩ - وعلى سبيل المثال، وصف جندي يعمل في مقر قيادة اللواء السابع مشاة في كبكابية (الذي يقوده اللواء العميد يعقوب حامد إسحق)، كيف أن موسى هلال أتى، في نيسان/أبريل ٢٠٠٣، بحوالي ٣ ٠٠٠ رجل، حيث جرى استيعابهم باتباع إجراءات التجنيد الصحيحة (استمارتان) وصرفت لهم أسلحة وبطاقات هوية. وسرعان ما أرسلوا إلى منطقة مستريح المجاورة، حيث توالى إمدادهم بالأسلحة والذخائر وحصص الأغذية، حتى نيسان/أبريل ٢٠٠٤[١٣]، على الأقل.

٤٠ - كان مجندو الميليشيات يقبضون مرتبات عالية نسبيا نظير عملهم في دارفور: ٧٩ دولارا في الشهر للجندي من المشاة و ١١٧ دولارا لمن يملك حصانا أو جملا. وقد يصل مرتب الضابط إلى ٢٣٣ دولارا. وكانت الأسلحة تصرف في معسكرات التدريب[١٤]. غير أن جميع المجندين كانوا يتلقون حدا أدنى من التدريب[١٥].

دال - الحالة الإنسانية في دارفور

٤١ - يقدم هذا الجزء موجزا مقتضبا للأوضاع الإنسانية في دارفور، ويحدد بعض التحديات والفرص المتعلقة بتوفير المساعدة الإنسانية والحماية، بغية الإلمام بالسياق الإنساني الذي يؤدي الفريق عمله في إطاره. وتجري الإشارة على وجه الخصوص هنا إلى التحديات التي يواجهها العمل الإنساني نظرا لما قد يحدثه بعضها من تأثير على عمل الفريق، أو ما قد يحدثه عمل الفريق عليها من تأثير، أثناء تنفيذه لمهام ولايته.

٤٢ - تدل مؤشرات الأحوال الصحية والرفاه في دارفور على تحقق استقرار عام في الأوضاع الإنسانية خلال الفترة من تموز/يوليه إلى تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥. ومع ذلك، هناك أعداد كبيرة من الناس الذين يحتاجون إلى نوع ما من الحماية أو المساعدة الإنسانية

(١٣) مقابلة شخصية مع سجين في السجن المركزي لجيش تحرير السودان، جاوا، جنوب دارفور، ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥.

(١٤) منظمة رصد حقوق الإنسان، تدمير دارفور: التطهير العرقي بواسطة القوات الحكومية وقوات الميليشيات في غرب دارفور، أيار/مايو ٢٠٠٤، ص ٤٦.

(١٥) مقابلة شخصية مع اللواء عصمت زين الدين، مدير العمليات (القائد السابق لقيادة المنطقة الغربية ٢٠٠٣-٢٠٠٤)، ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥.

المستمرة[١٦]. ويتمثل التحدي الرئيسي أمام توفير المساعدة والحماية في خضم انعدام الأمن في ولايات دارفور الثلاث، حيث تتسم الحالة بالآتي: الصراع المنخفض الحدة المستمر بين أطراف اتفاق نجامينا لوقف إطلاق النار والعناصر المتحاربة الأخرى؛ والارتفاع العام لمستوى الخروج على القانون؛ وأعمال العصابات؛ وكفالة الإفلات من العقاب أو محدودية المساءلة بالنسبة لمن يهاجمون أشخاصا من غير المشاركين في أعمال القتال أو من الذين توقفوا عن المشاركة فيها. وقد حدت البيئة الأمنية كثيرا من إمكانية وصول العناصر الإنسانية إلى مناطق معينة، وبخاصة غرب دارفور.

٤٣ - ولا تشكل أعمال القتال بين الأطراف المتحاربة خطرا على الأمن المادي فحسب، بل وتجعل المدنيين غير قادرين أو عازفين عن زراعة المحاصيل أو السفر إلى مناطق الأسواق، والعمل في أنشطة هامة أخرى. وتحد أعمال العصابات التي تستهدف القوافل والعناصر الإنسانية من قدرة المنظمات الإنسانية على العمل بكفاءة وتؤثر بذلك على الظروف الإنسانية.

٤٤ - وقد لخصت الظروف الإنسانية فيما يلي في القطاعات الرئيسية الأربعة، وهي قطاعات الصحة، والأغذية والتغذية، والمياه والصرف الصحي، والتعليم، حيث تشكِّل كلها مجتمعة العصب الحي لاحتياجات الأمن الشخصي للأفراد.

٤٥ - ففي قطاع الصحة، ساهم الانخفاض العام في حدة أعمال القتال/الهجمات مقارنة بعامي ٢٠٠٣ و ٢٠٠٤، وتوفير الأغذية وتقديم المساعدات الإنسانية الأخرى، وتركز نسبة عالية من السكان في مناطق يستطيعون الحصول فيها على بعض الخدمات التي لم تكن في متناولهم من قبل، ساهمت كلها في خفض معدل الوفيات من ٠,٧٢ إلى ٠,٤٨ وفاة لكل ١٠ ٠٠٠ نسمة في اليوم، خلال العام الماضي. وبنهاية آب/أغسطس ٢٠٠٥، بلغ عدد مرافق الرعاية الصحية الأساسية التي تقدم اليونيسيف الدعم لها ٢٤٥ مرفقا، يقدر عدد الأشخاص الذين تقدم خدماتها إليهم بـ ٢,٠١ مليون شخص. ويشكل هذا تحسنا ملحوظا في عدد مرافق الرعاية الصحية الأولية وأعداد المستفيدين منها، في نهاية كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، بما يعادل ١٤٤ مرفقا و ١,٤ مليون شخص[١٧].

---

(١٦) للحصول على استعراض عام للحالة الإنسانية في دارفور انظر سلسلة مختصرات وصف الحالة الإنسانية التي أنتجها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، وهي متاحة على الإنترنت على الموقع http://www.humanitarianinfo.org/darfur.

(١٧) أعمال اليونيسيف الإغاثية في دارفور: تقرير آب/أغسطس - أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ (نيويورك: منظمة الأمم المتحدة للطفولة، تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥).

٤٦ - وحدث تحسن أيضا في الحالة الغذائية لسكان دارفور، والأطفال على وجه الخصوص، حيث انخفض متوسط معدل سوء التغذية من ٢١,٨ في المائة في عام ٢٠٠٤، إلى ١١,٩ في المائة في عام ٢٠٠٥. وبالرغم من هذا التحسن ما زال الأمن الغذائي هشا. وستظل نسبة كبيرة من السكان المتأثرين تعتمد على المساعدة الغذائية. ويتوقع أن يتراوح العجز في الحبوب، لعام ٢٠٠٦، بين ٠٠٠ ٣٧٤ و ٠٠٠ ٥٠٧ طن متري. وقد يؤدي انعدام الأمن السائد في المنطقة، وصعوبة كفالة إمكانية الوصول المستمرة والآمنة إلى الأراضي المزروعة خلال موسم الحصاد، إلى إضعاف أثر العوامل الإيجابية كموسم الأمطار الجيد وازدياد زراعة المحاصيل - التي يتوقع أن تؤدي إلى ازدياد المنتجات الزراعية بنسبة ٨٠ في المائة.

٤٧ - وساهم تحسن إمكانية الحصول على المياه النقية، وكذلك أوجه التحسن الأخرى في مجال المياه والصرف الصحي، في خفض معدلات الوفيات وسوء التغذية. وفي قطاع التعليم، أبلغت اليونيسيف في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ بحدوث زيادة في الالتحاق بالمدارس الابتدائية قدرها ٠٠٠ ٧٠ تلميذ، خلال فترة ١٢٠ يوما.

٤٨ - ويظل استمرار الاستقرار وتحسن الأوضاع الإنسانية رهنا بالمزيد من استتباب الأمن لسكان دارفور والمنظمات الإنسانية التي تعمل على تقديم المساعدة المؤقتة إلى المحتاجين. وتشكل الحالة الراهنة غير المستقرة تهديدا متعدد الأوجه لصحة وعافية الناس في دارفور، وعلى وجه الخصوص تلك المجموعات التي ازداد تعرضها للتأثر.

ثالثا - برنامج العمل

ألف - بيان الأنشطة

٤٩ - بدأ الفريق عمله في ١٨ تموز/يوليه ٢٠٠٥، حيث أجرى مشاورات مع اللجنة بعد وقت قصير من ذلك، في نيويورك. وعقد الفريق طائفة واسعة من الاجتماعات والمشاورات مع الإدارات/الأفرع المختلفة في الأمانة العامة للأمم المتحدة، في نيويورك، وعلى النطاق الأوسع لمنظومة الأمم المتحدة، والبعثات الدائمة للدول الأعضاء، بما فيها السودان، ومع المنظمات غير الحكومية. وأدرجت في المرفق الأول لهذا التقرير قائمة بالمؤسسات التي أجرى الفريق معها مشاورات في أماكن مختلفة.

٥٠ - وبعد إجراء سلسلة من المشاورات في الولايات المتحدة الأمريكية وأوروبا، سافر الفريق إلى أديس أبابا، في ١١ آب/أغسطس، حيث أسس قاعدة للعمليات ليدير منها أعماله. وسافر الفريق إلى الخرطوم، في ٢١ آب/أغسطس، والتقى مع ممثلين رفيعي المستوى

لحكومة السودان، وبعثة الأمم المتحدة في السودان، والاتحاد الأفريقي، وقدم لهم إحاطات بشأن عمله وولايته.

٥١ - وسافر الفريق، في وقت لاحق من آب/أغسطس، إلى ولايات دارفور الثلاث، حيث أجرى سلسلة من الاجتماعات مع ممثلي الحكومة، وبعثة الأمم المتحدة في السودان، والوكالات الأخرى العاملة في دارفور. وزار الفريق أيضا مدينة بورسودان، قبل مواصلة طريقه إلى تشاد حيث عقد اجتماعات/مشاورات مع وزارات مختلفة في حكومة تشاد، وأجرى مشاورات مع وكالات الأمم المتحدة في نجامينا، قبل أن يتابع طريقه إلى أبشي ومن بعدها إلى الحدود الشرقية لتشاد (الحدود مع السودان).

٥٢ - وفي نهاية أيلول/سبتمبر، سافر الفريق إلى نيويورك بغية تقديم إحاطته لمنتصف المدة وتقريره المؤقت إلى اللجنة. وغادر أعضاء الفريق نيويورك في منتصف تشرين الأول/أكتوبر. وسافر ثلاثة من أعضاء الفريق إلى أبوجا، لعقد اجتماعات مع الدكتور سالم أحمد سالم، كبير مفاوضي الاتحاد الأفريقي في عملية أبوجا، وفريقه، ومع الأطراف المجتمعة والمراقبين، على هامش محادثات أبوجا.

٥٣ - وعاد الفريق في أواخر تشرين الأول/أكتوبر إلى الخرطوم، حيث عقد اجتماعات مع ممثلي الوحدات المختلفة المكونة لبعثة الأمم المتحدة في السودان، وحكومة السودان، وبعثة الاتحاد الأفريقي في السودان. وفي ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر، سافر الفريق إلى الفاشر، دارفور، حيث التقى بالقيادة العليا لبعثة الاتحاد الأفريقي، في مقر القوة بالفاشر، كما التقى بعدد من المحاورين الآخرين. وسافر أعضاء الفريق إلى عدة مواقع في دارفور، خلال شهر تشرين الثاني/نوفمبر، ويشمل ذلك طينة والجنينة بغرب دارفور؛ والطويلة بشمال دارفور؛ ونيالا وحسكنيته ودريبات وسوني بجنوب دارفور.

٥٤ - وعاد الفريق إلى أديس أبابا، في أواخر تشرين الثاني/نوفمبر، لوضع مشروع هذا التقرير.

باء - التعاون والتفاعل مع حكومة السودان

٥٥ - التقى الفريق، عند وصوله إلى الخرطوم في أول زيارة له للسودان (٢١ آب/أغسطس - ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، وكذلك أثناء زيارته التالية، بالمنسق المعني بقرار مجلس الأمن ١٥٩١ (٢٠٠٥) في وزارة الشؤون الخارجية. والتقى الفريق أيضا بوكيل وزارة الخارجية، الدكتور مُطِرف صديق. ويسّرت وزارة الخارجية اجتماعات الفريق مع فروع أخرى في حكومة السودان، وعملت كمركز تنسيق لطلبات الفريق المتعلقة بالمعلومات.

٥٦ - ودخل الفريق في حوار مع موظفين في حكومة السودان في جنوب وغرب وشمال دارفور، أثناء زيارته الأولى التي قام بها عقب ذلك إلى دارفور، بما في ذلك حكّام ولايات دارفور الثلاثة، وممثلين للشرطة والقوات المسلحة والأمن الوطني والمصالح الحكومية الأخرى. واستغل الفريق هذه الاجتماعات كفرصة لإبلاغ السلطات المختصة على ولايته والنهج الذي يتبعه في عمله.

٥٧ - وتعرّض الفريق، في حادثتين (وقعتا في ٢١ أيلول/سبتمبر و ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥)، للتحرش والاحتجاز على أيدي الاستخبارات العسكرية السودانية في دارفور. وشكّلت عملية التحرش والاحتجاز، بالإضافة إلى كونها خطرا حقيقيا للأمن الشخصي لأعضاء الفريق، عائقا خطيرا وغير مقبول لعمل الفريق. يضاف إلى ذلك أن الحادثة شكلت انتهاكا صريحا للحصانات والامتيازات الممنوحة لأعضاء الفريق وخبراء الأمم المتحدة أثناء تنفيذهم للمهام.

٥٨ - وحظي الفريق بتعاون مختلف المستويات من وزارات الحكومة، فيما يتعلق بالرد على الطلبات التي قدمها بغية الحصول على المعلومات. وعلى وجه التحديد، رفضت وزارة الدفاع تقديم معلومات كانت ستساعد الفريق كثيرا في عمله. ويشمل ذلك معلومات عن نقل القوات وأعدادها ونشرها، وأعداد وطبيعة قوافل التموين ''الإدارية''. يضاف إلى ذلك، أن قائد المنطقة العسكرية الغربية لم يكن يتيح فرصة إجراء المقابلات الشخصية التي يطلبها الفريق مع الضباط السودانيين، إلا على مستوى قادة الألوية فما فوق.

جيم - التعامل مع المحاورين الرئيسيين الآخرين

٥٩ - خولت للفريق صلاحية تنسيق أنشطته مع العمليات الجارية لبعثة الاتحاد الأفريقي. وعلاوة على ذلك، دعا قرار مجلس الأمن ١٥٩١ (٢٠٠٥) الاتحاد الأفريقي (وتحديدا لجنة وقف إطلاق النار التابعة للاتحاد) إلى اقتسام المعلومات مع الفريق. وأعرب الاتحاد الأفريقي، أثناء الاجتماعات الابتدائية، عن رغبته في إبرام اتفاق رسمي مع الأمم المتحدة بغية تيسير تقديم المعلومات من الاتحاد وبعثته إلى الفريق. وأحيلت هذه المسألة إلى أمين اللجنة، وأعقب ذلك توجيه رسالة من رئيس اللجنة إلى الاتحاد الأفريقي. وبناء على ذلك، أتاح الاتحاد الأفريقي وبعثته للفريق، عقب ذلك، الإمكانية الكاملة للحصول على المعلومات ذات الصلة بعمله، وذلك ابتداء من تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٥.

٦٠ - وفي ضوء تعيين الفريق كمصدر لتوفير المعلومات للجنة، بشأن الأفراد الذين يرتكبون انتهاكات القانون الإنساني الدولي أو قانون حقوق الإنسان، وفي ضوء إحالة مجلس الأمن الحالة في دارفور إلى المحكمة الجنائية الدولية بشكل منفصل، بموجب القرار ١٥٩٣

(٢٠٠٥)، سعى الفريق في مستهل عمله، إلى الحصول على توضيح من اللجنة بشأن الكيفية التي يستطيع بها التعامل مع المحكمة.

٦١ - وأبلغ الفريق المحاورين، منذ البداية في اجتماعاته معهم، بأن عمله محدد ومنفصل عن عمل المحكمة الجنائية الدولية؛ وأن مهمته تعتبر مهمة فنية خالصة وتتعلق بتقصي الحقائق من أجل مساعدة مجلس الأمن واللجنة في أعمالهما. وأوضح الفريق أنه لا يقوم بالعمل نيابة عن المحكمة.

٦٢ - والتقى الفريق، في ثلاث مناسبات، بممثلين للمحكمة الجنائية الدولية. وكان اللقاء الأولي بغرض التعريف بأفراد الفريق وتنوير المحكمة بشأن عمله، في ضوء الولايتين المنفصلتين والمحددتين اللتين منحتا له وللمحكمة، وأعقبت ذلك لقاءات لاحقة بغرض المحافظة على علاقة اتصال بينهما. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، وجّه الفريق رسالة إلى المحكمة يطلب فيها إتاحة إمكانية الحصول على مواد جرى جمعها وإنتاجها خلال فترة عمل لجنة التحقيق الدولية المعنية بدارفور، ثم نُقلت هذه المواد إلى المحكمة بواسطة مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، في وقت سابق من عام ٢٠٠٥.

٦٣ - وحظي الفريق بدعم لوجستي ممتاز من بعثة الأمم المتحدة في السودان، أثناء اضطلاعه بعمله في الخرطوم ودارفور وأماكن أخرى في السودان. وفضلا عن ذلك، انتهز الفريق هذه الفرصة ليجري اتصالات مع أعضاء فريق الخبراء المعني بجمهورية الكونغو الديمقراطية، لتقاسم المعلومات ذات الأهمية المشتركة.

رابعا - المنهجية ومبادئ العمل والقيود

ألف - النهج العام

٦٤ - ظل الفريق عند الاضطلاع بولايته على وعي تام بما حصل من تطورات (أ) في الفترة الفاصلة بين اتخاذ مشروع القرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) وبدء أعمال الفريق؛ و (ب) خلال أعمال الفريق. وأكد العديد من المحاورين الذين التقى بهم الفريق وجوب النظر إلى أعماله من زاوية مختلفة في ضوء التطورات السياسية الإيجابية التي حصلت مؤخرا. وأعرب الفريق دوما عن رأي مفاده أنه مكلف بأداء مهمة فنية وأنه سيحاول، إذا لم تصدر اللجنة توجيها بخلاف ذلك، أن يضطلع بولايته كاملة بطريقة استباقية.

٦٥ - واعتبر الفريق أن أعماله تكمّل العمليات السياسية الجارية - لا سيما عملية أبوجا - وتساعد على تنفيذ التدابير التي قد تردع وتعرِّض للمساءلة الأشخاص الذين قد يقررون في غياب ذلك عرقلة عملية السلام، أو انتهاك الحظر على توريد الأسلحة أو انتهاك القانون

الإنساني الدولي أو قانون حقوق الإنسان. وسعى الفريق، في أثناء أداء عمله، إلى التشاور مع أوسع طائفة ممكنة من أصحاب المصلحة، والتعامل معها بصورة بنّاءة، حتى تُدرج وجهات النظر كاملة في النتائج والتوصيات التي يتوصل إليها.

باء- المنهجية ومبادئ العمل

٦٦ - تمثلت المنهجية التي استخدمها الفريق عند أداء مهامه الرئيسية الثلاث في مجالي التحقيق والبحث في العناصر التالية: (أ) شمولية المراجع والوثائق واستعراض البيانات؛ و (ب) تحليل المعلومات الموجودة؛ و (ج) إجراء مقابلات؛ و (د) البحث والتحقيق الميدانيان؛ و (هـ) مواصلة التحليل على أساس البحث والتحقيق الميدانيين؛ و (و) تقديم النتائج وإعداد التوصيات.

٦٧ - واستخدم الفريق منهجية تعقب العمليات عند قيامه بالبحث والتحقيق والتحليل في كل مجال من مجالات التحقيق الثلاثة، علما بأن منهجية تعقب العمليات تحدد الصلات المتعاقبة في عملية ما (الإمداد بالأسلحة على سبيل المثال) عن طريق تفصيل مختلف خطوات العملية والتحقق من الجهات الفاعلة الرئيسية فيها بإجراء مقابلات وبالبحث الميداني واستعراض الوثائق وتحليلها. وقد استخدم الفريق هذا النهج أيضا لتحديد الهياكل القيادية داخل مختلف أطراف اتفاق نجامينا لوقف إطلاق النار وغيرها من الجماعات العاملة في دارفور. وعلاوة على ذلك، ساعدت هذه المنهجية على تحديد العلاقات السببية وفي تفصيل وإثبات الخطوات الوسيطة الرابطة بين السبب والمسبب.

٦٨ - واستخدم الفريق عمليات تثليث البيانات/المعلومات، أي التثبت منها من ثلاثة مصادر أو زوايا، للتحقق من المعلومات التي جمعها وإثبات صحتها. ووضع الفريق لنفسه معيارا للتحقق يقتضي التحقق من المعلومات وإثبات صحتها من قبل ما لا يقل عن مصدرين مستقلين وقابلين للتحقق منهما. وفي هذا الصدد، أحاط الفريق علما بالتوصيات المتعلقة بقدرة أفرقة الخبراء وآليات الرصد المنشأة بموجب عملية ستكهولم لتنفيذ الجزاءات المحددة الأهداف، لا سيما من حيث صلتها بمعايير الإثبات المتعلقة بأفرقة الخبراء[١٨].

٦٩ - وأدى الفريق أعماله وفقا لمبادئ العمل التالية:

---

(١٨) Peter Wallensteen and others, eds., *Making Targeted Sanctions Effective: Guidelines for the Implementation of United Nations Policy Options* (Uppsala, Uppsala University Department of Peace and Conflict Resolution, 2003), paras. 66-105.

السرية

- عمل الفريق وفقا لمبدأ عام مفاده أن استخدام المعلومات التي تُقدم إلى الفريق أو يجمعها هو بنفسه والاستشهاد بها يتمّان وفق إرادة مصدر المعلومات.
- حدد الفريق ثلاث فئات للمعلومات والتدابير الملازمة فيما يتعلق بالسرية: الفئة ألف: المعلومات المتاحة على المشاع (لا قيود على استخدامها والاستشهاد بها)؛ والفئة باء: المعلومات المقدمة إلى الفريق لاستخدامها/الاستشهاد بها بشروط (الاستخدام والاستشهاد وفقا لمعايير يحددها مصدر المعلومات)؛ والفئة جيم: معلومات لا يُكشف عن مصدرها بأي حال من الأحوال.

الحياد والشفافية

- حاول الفريق تبليغ ولايته ونهجه بوضوح واتساق إلى جميع المحاورين وأبلغهم بأنه يسعى إلى التعامل بحياد مع جميع أصحاب المصلحة.

الحق في الرد ومراعاة الأصول القانونية

- سعى الفريق قدر المستطاع، بالنظر إلى القيود اللوجستية والأمنية التي واجهته، إلى كفالة ''الحق في الرد'' لجميع الأشخاص الذين قد يخلص في نتائجه إلى أنهم ارتكبوا أعمالا تقع في نطاق تحقيقات الفريق. ويحرص الفريق على كفالة ''مراعاة الأصول القانونية'' في تقديم المعلومات إلى اللجنة وفقا لولايته.

جيم - تسمية الأفراد

٧٠ - قرر الفريق، فيما يتعلق بمجالات عمله المتصلة بتقديم معلومات إلى اللجنة عن الأفراد الذين يعرقلون عملية السلام، أو ينتهكون القانون الإنساني الدولي أو قانون حقوق الإنسان، أو يكونون مسؤولين عن تحليقات عسكرية هجومية، أن يقدم هذه المعلومات على شكل مرفق مستقل سري لهذا التقرير. وكانت الاعتبارات التالية الدافع وراء اتخاذ هذا القرار: (أ) الرغبة في عدم تقديم ''تحذير'' مسبق لأولئك الذين قد تقرر اللجنة إخضاعهم للتدابير المحددة في الفقرتين الفرعيتين ٣ (د) و ٣ (هـ) من قرار مجلس الأمن ١٥٩١ (٢٠٠٥)؛ و (ب) الرغبة في إتاحة الفرصة للجنة والمجلس من أجل الدراسة الوافية لقائمة الأفراد المحددة أسماؤهم قبل الإعلان عنها؛ و (ج) الرغبة في عدم الإضرار بتحقيقات الفريق الجارية بشأن بعض الأفراد أو ما يجريه غيره من الهيئات المختصة من تحقيقات في دارفور.

٧١ - ويوصي الفريق اللجنة والمجلس بإعلان أسماء الأفراد الذين يقرر المجلس إخضاعهم للتدابير الواردة في الفقرتين ٣ (د) و ٣ (هـ) من القرار ١٥٩١ (٢٠٠٥). وفي الحالات التي يوصي فيها الفريق بإمكانية إعلان اللجنة في المستقبل عن إخضاع أفراد لتلك التدابير، بالنظر إلى أنهم قاموا بأعمال معينة أو امتنعوا عن القيام بها (الإعلان المشروط عن أسماء الأفراد)، اختار الفريق ذكر أسماء هؤلاء الأفراد مباشرة في التقرير.

دال - القيود المفروضة على عمل الفريق

٧٢ - واجه الفريق قيودا كبيرة في أداء عمله من حيث: (أ) الحصول على المعلومات؛ (ب) التحرشات من طرف حكومة السودان؛ (ج) القيود المفروضة على السفر؛ (د) ضيق الوقت والشواغل المتعلقة بالموارد؛ (هـ) الشواغل المتعلقة بسلامة المحاورين.

٧٣ - وكانت أهم القيود على أعمال الفريق ما فُرض منها على الحصول على معلومات عن المجالات المواضيعية الثلاثة المتعلقة بتحقيقاته وأبحاثه. وقد أجرى الفريق مجموعة مطولة من الحوارات التفاعلية مع الاتحاد الأفريقي، بدأت في أوائل شهر آب/ أغسطس ٢٠٠٥، للحصول على معلومات ذات أهمية حيوية في أداء ولايته. ولم يتلق الفريق هذه المعلومات إلا في منتصف شهر تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، وبالتالي لم يستطع الانتفاع من مصدر المعلومات المهم هذا انتفاعا كاملا.

٧٤ - وشكلت التحرشات التي تعرض لها الفريق على يد المخابرات العسكرية السودانية (انظر الفقرة ٥٧ أعلاه) عقبة كبيرة أمام أعماله، لأسباب من أهمها تعريض سلامة أعضاء الفريق وموظفي الدعم التابعين للأمم المتحدة للخطر.

٧٥ - وواجه الفريق قيودا على سفره داخل دارفور بسبب الحالة الأمنية في بعض المناطق، وكذلك بسبب القيود اللوجستية (نقص الوقود وعدم وجود طائرات على سبيل المثال). وعلاوة على ذلك، لم يتمكن الفريق، قبل بداية شهر تشرين الثاني/نوفمبر، من استكشاف إمكانيات السفر إلى أماكن معينة مع مركبات بعثة الأمم المتحدة في السودان أو على متنها. ورغم أن ذلك ربما كان ممكنا خلال شهر تشرين الثاني/نوفمبر، فقد فرض على الفريق مزيد من قيود السفر الناجمة من سياسات الأمم المتحدة المتعلقة بسفر أفراد الأمم المتحدة مع بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان.

٧٦ - وواجه الفريق قيودا شديدة من حيث الوقت والموارد المخصصة له؛ فالوقت الذي كان يتعين على الفريق أن ينجز أعماله في غضونه لم يسمح له إلا بالتحقيق في بعض المناطق، وتطلّب الأمر اعتماد نهج الدراسات الإفرادية حتى تكون تحقيقاته محددة الهدف. وعلاوة

على ذلك، واجه الفريق قيودا متعلقة بالأفراد والميزانية. و لم يزود على وجه التحديد بما طلبه من موارد إضافية كاملة من الأفراد.

٧٧ - وسعى الفريق إلى تفادي الحالات التي قد يتعرض فيها المحاورون (لا سيما في السودان) - بمن فيهم ضحايا الاعتداءات والشهود عليها، ومنظمات المجتمع المدني العاملة في السودان - لخطر التحرشات أو التهديدات لسلامتهم على يد المصالح الأمنية لحكومة السودان (المخابرات العسكرية والأمن الوطني وغيرها) نتيجة لتفاعلاتهم مع الفريق.

خامسا - رصد تنفيذ الحظر على الأسلحة

ألف - لمحة عامة

٧٨ - من الواضح، استنادا إلى البحث الميداني والمقابلات التي أجراها الفريق، وإلى المعلومات المقدمة من بعض المصادر، أن الأسلحة، لا سيما الأسلحة الصغيرة والذخيرة، ما زالت ترد إلى دارفور من عدة بلدان ومن مناطق أخرى في السودان.

٧٩ - وقد تلقى الفريق العديد من البلاغات والادعاءات التي تشير إلى استمرار حكومة السودان وجماعات المتمردين في انتهاك الحظر المفروض على الأسلحة. غير أن الفريق لم يستطع، بسبب ضيق الوقت وضرورة التقيد بمنهجية صارمة في التحقيق (انظر الفرع رابعا أعلاه)، التحقيق في جميع الادعاءات الموثوقة وإثبات صحتها أو تفنيدها، و لم يستطع أيضا إدراجها في هذا التقرير. وخلال تحقيق الفريق، خلص إلى أنه، بالنظر إلى أن مجلس الأمن فرض حظرا على توريد الأسلحة على جميع الجماعات غير الحكومية في ٣٠ تموز/يوليه ٢٠٠٤ بموجب القرار ١٥٥٦ (٢٠٠٤)، ظل جيش/حركة تحرير السودان وحركة العدل والمساواة يتلقيان أسلحة وذخيرة و/أو معدات من تشاد وإريتريا والجماهيرية العربية الليبية والجماعات غير الحكومية الأخرى ومصادر مجهولة أخرى.

٨٠ - وإضافة إلى ذلك، ورد العديد من التقارير التي تفيد بأن جماعات المتمردين تتلقى دعما ماليا وسياسيا وغيرهما من أشكال الدعم المادي من البلدان المجاورة، بما فيها الجماهيرية العربية الليبية وتشاد وإريتريا. وبعث الفريق رسالتين إلى حكومتي تشاد والجماهيرية العربية الليبية يطلب فيهما معلومات وإيضاحات. وما زال الفريق ينتظر الرد على أسئلته المرسلة إلى البعثة الليبية والمسؤولين التشاديين. كما طلب الفريق غير مرة عقد اجتماعات مع مسؤولين إريتريين، لكنه لم يتلق حتى موعد كتابة هذا التقرير ردا رسميا على هذه الطلبات. ويوصي الفريق بمواصلة التحقيق في هذه الادعاءات حسب ما تراه اللجنة مناسبا.

٨١ - وعلاوة على ذلك، يبدو أنه تم الالتفاف حول نية مجلس الأمن منع من أشار إليهم المجلس باسم ''الجنجويد'' من الحصول على أسلحة في قراراته بكون العديد من المليشيات القبلية تشكل فعلا جزءا من الأجهزة الأمنية الحكومية، أو بإدماجها فيها، لا سيما قوات الدفاع الشعبي، وحرس استخبارات الحدود، وشرطة الاحتياطي المركزي، والشرطة الشعبية والشرطة السيارة.

باء - إمداد مجموعات المعارضة بالأسلحة

مخزونات الحكومة

٨٢ - تم الاستيلاء على عدد كبير من الأسلحة ومخزونات الذخيرة التي حصل عليها جيش تحرير السودان وحركة العدل والمساواة، لا سيما في المراحل الأولى من الحرب الأهلية[١٩]، من ثكنات عسكرية ومراكز شرطة سودانية كانت الحراسة عليها ضعيفة.

٨٣ - وأفادت تقارير الحالة الصادرة عن الاتحاد الأفريقي في الفترة بين شهري تموز/يوليه وتشرين الأول/أكتوبر وقوع ستة اعتداءات على الأقل على ما يسمى القوافل ''الإدارية'' الحكومية على يد جماعات المتمردين. وتفيد التقارير أن هذه الاعتداءات تُرتكب أساسا على يد فصائل جيش تحرير السودان. وفي مقابلة مع ميني ميناوي في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، ادعى أن جيش تحرير السودان ما زال يحصل على جميع أسلحته بالهجوم على مواقع وقوافل حكومية.

الشكل ١ - شاحنة معدلة تابعة لجيش تحرير السودان

(١٩) يدعي بعض زعماء المتمردين بأنهم استولوا على جميع أسلحتهم وذخيرتهم من القوات الحكومية.

الشكل ٢ – شاحنة ثقيلة تابعة لجيش تحرير السودان تحمل مدفعية مضادة للطائرات

الشكل ٣ – مركبة عسكرية تابعة للحكومة

إريتريا

٨٤ – تربط إريتريا بالسودان علاقة عداوة طويلة الأمد، وقد استضاف كل منهما جماعات المتمردين على البلد العدو ودربها وجهزها[٢٠]. وسعى الفريق إلى الاجتماع بمسؤولين إريتريين في أسمرة، لمناقشة هذه الاتهامات، لكنه لم يتلق ردا على طلباته بعقد اجتماعات.

(٢٠) وتقدم إريتريا أيضا الدعم لجماعات المتمردين في إثيوبيا وقدمت في بعض الأحيان الدعم لمختلف زعماء الفصائل المتحاربة في الصومال. انظر، على سبيل المثال، تقرير فريق الخبراء المعني بالصومال (S/2003/223).

٨٥ - ويوجد في إريتريا مكاتب كبيرة لكل من حركة العدل والمساواة وجيش تحرير السودان، وقد حاولت مرارا التأثير على مفاوضات السلام في دارفور في نجامينا، كما قامت بذلك مؤخرا في أبوجا[٢١]. وتفيد مصادر مستقلة وحكومة السودان أن إريتريا قدمت أسلحة ودعما لوجستيا وتدريبا عسكريا ودعما سياسيا لكل من حركة العدل والمساواة وجيش تحرير السودان[٢٢] وقد تلقت حركة العدل والمساواة وجيش تحرير السودان التدريب في عدد من المعسكرات السابقة للجيش الشعبي لتحرير السودان الواقعة في إريتريا على الحدود الإريترية - السودانية في عامي ٢٠٠٣ و ٢٠٠٤. وأفادت الحكومة السودانية بأن التدريب في معظمه أُجري في همشكوريب على الحدود الإريترية - السودانية (دخول المنطقة ممنوع أيضا لدوريات بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا)[٢٣].

٨٦ - ونظم اللواء الإريتري تالكالي مانغوس، حسب الحكومة السودانية، الدعم اللوجستي للمتمردين الدارفوريين[٢٤]. وتأكدت المعلومات المتعلقة بالدعم الإريتري على لسان محمد صالح حميد ''حربة''، وهو المعاون الثاني السابق لقائد حركة العدل والمساواة، الذي اعترف للفريق بأن الحركة كانت تتلقى الأسلحة والذخيرة ومعدات الاتصال من إريتريا، وبأن قوات الحركة تلقت التدريب في إريتريا في عام ٢٠٠٤[٢٥].

تدريب الجيش الشعبي لتحرير السودان وإمداد حركة/جيش تحرير السودان بالأسلحة والذخائر

٨٧ - حاول الجيش الشعبي لتحرير السودان في عام ١٩٩١، وكذلك في عام ٢٠٠١، فتح جبهة أخرى في دارفور ضد الحكومة المركزية، لكنه انهزم في المرتين كلتيهما على يد قوة مشتركة بين القوات الحكومية والمليشيات القبلية التي تضم جنودا من القبائل العربية في جنوب دارفور[٢٦].

---

(٢١) ميني أركوي ميناوي، الذي كان حينها أمينا عاما، وأصبح الآن مديرا لإحدى فصائل جيش/حركة تحرير السودان، كان مقيما في أسمرة لما يزيد على السنة قبل عودته إلى دارفور في منتصف عام ٢٠٠٥.

(٢٢) معلومات مقدمة من المخابرات الوطنية والمصالح الأمنية السودانية، ومصادر مستقلة وأحد الأعضاء الحاليين في الحركة الشعبية لتحرير السودان. ونفى ميني ميناوي هذه الادعاءات.

(٢٣) معلومات مقدمة من جهاز الأمن والمخابرات الوطني السوداني.

(٢٤) معلومات مقدمة من جهاز الأمن والمخابرات الوطني السوداني.

(٢٥) مقابلة مع محمد صالح حميد ''حربة''، أبيش، تشاد، ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥. وأكد هذه المعلومات عدد من المصادر الأخرى التي استشارها الفريق.

(٢٦) Julie Flint and Alex de Waal, op.cit., p. 83, Gérard Prunier, op cit. p. 87, ومقابلة مع ديف موزيرسكي، من الفريق الدولي المعني بالأزمات، ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥.

٨٨ - وبعد مرور عدة سنوات على ذلك، كانت الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان مستعدة مرة أخرى لدعم حركة تمرد في دارفور. واعترف مسؤولو حركة/جيش تحرير السودان للفريق ولمراقبين مستقلين بأن الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان قدمت أسلحة ومساعدة سياسية للحركة[٢٧].

٨٩ - وأفاد عدد من المصادر أن طائرات هبطت بكل من جبل مرّه وبعد ذلك - أي عندما تعرض جبل مره لهجوم عنيف في أوائل عام ٢٠٠٤ - بدار زغاوة[٢٨]. واعترف ميني ميناوي بأنه تم القيام بعدد يصل إلى عشر رحلات جوية مولها الجيش الشعبي لتحرير السودان إلى سيليا مع آدم بازوكا، وانتهت الرحلات في حوالي سبتمبر/أيلول - تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤، لكنه ذكر أن حكومة السودان استولت على معظم الأسلحة[٢٩]. وتم القيام مجددا برحلة جوية واحدة على الأقل إلى جبل مره في أواخر آب/أغسطس أو أيلول/سبتمبر، بعد أن استولى ميني ميناوي على معظم أسلحة قبائل الفور خلال رحلة داخلية لجيش تحرير السودان (بين زغاوة والفور) في صيف عام ٢٠٠٤.

الجماهيرية العربية الليبية

٩٠ - على مدى السنوات الأربعين الماضية، كانت دارفور في أوقات شتى منطلقا لحركات التمرد الممولة من ليبيا (ضد كل من تشاد والسودان) ولحركات التمرد المستهدِفة لحكومة العقيد معمر القذافي. وهناك عدد كبير من الدارفوريين (لا سيما من زغاوة) في الشتات ممن يعيشون ويعملون في ليبيا، التي يُدَّعى أنها تمول وتقدم أشكالا أخرى من الدعم لفصيل ميني ميناوي في جيش تحرير السودان. واستضافت حكومة الجماهيرية العربية الليبية أيضا اجتماعين كبيرين للمصالحة في طرابلس في وقت سابق من عام ٢٠٠٥؛ وتم التوصل إلى هدنة بين حركة العدل والمساواة وحركة/جيش تحرير السودان بوساطة من ليبيا. وتدعي جماعات المعارضة أن زعماء المتمردين تلقوا مبالغ مالية كبيرة خلال تلك الفترة.

---

(٢٧) مقابلات مع ميني أركو ميناوي، دارفور، ومع مقابلة سرية مع أحد أعضاء الحركة الشعبية لتحرير السودان. ورفض مالك حقار، وهو مسؤول رفيع المستوى في الحركة الشعبية لتحرير السودان وقائد سابق للجيش الشعبي لتحرير السودان، ووزير الاستثمار الحالي في حكومة الوحدة الوطنية، التعليق عندما سُئل في الخرطوم في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥ عن المساعدة العسكرية المقدمة من الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان.

(٢٨) National Security Authority; Julie Flint and Alex de Waal, opt. cit., p. 84, and telephone interview with Dave Mozersky, International Crisis Group, 2 December 2005.

(٢٩) مقابلة مع ميني ميناوي، حسكنيته، جنوب دارفور، ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥.

٩١ - وليس من الواضح ما إذا كان الدعم الرسمي من حكومة الجماهيرية العربية الليبية يتجاوز المشاركة في مفاوضات السلام وما يُدّعى من دفعها لمبالغ مالية. غير أن الفريق تلقى معلومات من عدة مصادر مفادها أن المعدات والإمدادات العسكرية الموجهة إلى كل من جيش تحرير السودان وحركة العدل والمساواة قد مرت عبر الجماهيرية العربية الليبية، ويُعتقد أن الضباط المتمردين تسلموها في الخفرة قبل مواصلة شحنها إلى السودان[٣٠].

٩٢ - واستطاع الفريق التأكد من مختلف المصادر الموثوقة بأن فصيل ميني ميناوي في جيش تحرير السودان تلقى ٣٥ مركبة من طراز لاندكروزر من شخص عامل في إحدى المصالح الأمنية الليبية في تموز/يوليه ٢٠٠٥[٣١]. وأفاد شاهد واحد على الأقل وأحد المصادر السرية أن هذه الشحنة كانت مؤلفة أيضا من بذلات وذخيرة[٣٢]. وتلقى الفريق أيضا معلومات موثوقة مفادها أن ميني ميناوي تلقى حوالي ٦٠ مركبة من طراز لاندكروزر من ليبيا في أثناء انعقاد مؤتمر حسكنيته في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥[٣٣]. ولم يستطع الفريق التأكد مما إذا كان تقديم هذا الدعم يتم على مستوى الدولة أم لا. ونفى فصيل ميني ميناوي في جيش تحرير السودان هذه الاتهامات في مقابلة أُجريت معه[٣٤].

تشاد

٩٣ - تبلغ مساحة الحدود المشتركة بين تشاد ودارفور ما يزيد على ١ ٠٠٠ كم، ويعيش عدد من القبائل، منها الزغاوة والمساليت، على جانبي هذه الحدود[٣٥]. وبدأ الرئيس التشادي إدريس ديبي تمرده الناجح (بمساعدة عسكرية سودانية وليبية) انطلاقا من دارفور،

(٣٠) معلومات سرية مقدمة إلى الفريق.

(٣١) مقابلة مع شهود عيان، ومقابلة مع مصدر موثوق ومعلومات مقدمة من حكومات.

(٣٢) مقابلة مع أحد زعماء حركة/جيش تحرير السودان، أبوجا، نيجيريا، ١٥ تشرين الأول/أكتوبر، ومعلومات سرية مقدمة إلى الفريق.

(٣٣) مقابلة مع مراقب دولي، الخرطوم، ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، ومقابلة أُجريت هاتفيا مع مراقب دولي آخر، ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥.

(٣٤) مقابلة مع ميني ميناوي، حسكنيته، جنوب دارفور.

(٣٥) رغم أن من التبسيط القول إن الحرب في دارفور ذات طابع قبلي، فإن زغاوة كوبي (وهي إحدى عشائر الزغاوة، الذين يعيش معظمهم في الجانب التشادي من الحدود ويتركزون في طينة)، يهيمنون على حركة العدل والمساواة، في حين أن معظم أعضاء حركة/جيش تحرير السودان هم من الفور والمساليت والزغاوة الدارفوريين. وللأسف، أصبحت الفوارق القبلية مع استمرار الحرب في دارفور أكثر بروزا - حتى داخل حركة/جيش تحرير السودان - والتفت شتى القبائل حول مختلف الزعماء داخل جيش/حركة تحرير السودان. وبالتالي التف الزغاوة الدارفوريون، ولا سيما زغاوة توير، حول ميني ميناوي وقائده العسكري جوما هاغار، والتف الفور حول عبد الواحد، في حين يناصر المساليت خميس عبد الله، نائب الرئيس.

وساند العديد من الزغاوة السودانيين حملته العسكرية وظلوا في خدمة الجيش التشادي. وخدم عدد من الضباط البارزين في جيش تحرير السودان وحركة العدل والمساواة في الجيش التشادي.

٩٤ - ويتنقل كل من المتمردين السودانيين والتشاديين بانتظام عبر الحدود. ورغم أن مخيمات اللاجئين في تشاد غير معسكرة، فإن المحاربين المتمردين يسافرون إليها لزيارة أسرهم وابتغاء الراحة والاستجمام[٣٦].

٩٥ - وفي وقت سابق من هذا العام، اتهم الرئيس ديبي السودان بمساندة قوة للمتمردين مكونة من ٠٠٠ ٣ فرد. واتهم الرئيس ديبي السودان مجددا في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥ بمواصلة تقديم الأسلحة والدعم اللوجستي للمتمردين التشاديين. وفي ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، اتهم السودان تشاد بإرسال قوات عبر الحدود (ضد المتمردين التشاديين) ومساندة المتمردين في المنطقة الغربية لدارفور التي تمزقها الحرب. وقد شوهدت القوات التشادية وهي تقوم بعمليات في عمق إقليم دارفور[٣٧].

٩٦ - والرئيس ديبي مضطر إلى تحقيق توازن دقيق بين مطالب حكومة السودان ومناصريه من الزغاوة القلقين بشأن محنة إخوتهم في العرق بدارفور. وقد قام بذلك عن طريق تأييده الشخصي لبعض سياسات الحكومة، مع غض الطرف في الوقت نفسه عن مساندة المسؤولين الأمنيين التشاديين للمتمردين[٣٨].

٩٧ - واستغلت حكومة السودان وتشاد التوتر والتناحر العشائري الشديد داخل حركة العدل والمساواة لإضعاف الحركة[٣٩].وكان أول المنفصلين في منتصف عام ٢٠٠٤ هو جبريل عبد الكريم باري ''تيك''، رئيس أركان حركة العدل والمساواة (الذي قيل إنه كان في السابق عقيدا في الحرس الجمهوري التشادي). وتفيد التقارير أن حكومة السودان قدمت دعما ماليا هاما للحركة الوطنية للإصلاح والتنمية عن طريق حسن عبد الله برقو، وهو زعيم في حزب المؤتمر الوطني الذي قيل إنه مسؤول عن العلاقات بين السودان وتشاد[٤٠]. ومكن

(٣٦) مقابلات مع عاملين في مجال شؤون اللاجئين ومسؤولين تشاديين، شرق تشاد، ٩-١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥.

(٣٧) مقابلات مع موظفين دوليين للشؤون الأمنية، أيلول/سبتمبر وتشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥.

(٣٨) في أيار/مايو ٢٠٠٥، جرت محاولة انقلاب في نجامينا، وادعي أنها بسبب رواتب الجيش، لكن السبب الرئيسي كان السخط على مساندة الرئيس إدريس ديبي لحكومة السودان في دارفور. مقابلة مع سفارة أجنبية، نجامينا، تشاد، ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، و Gérard Prunier, NY: p. 115 op. cit. .

(٣٩) تنتمي قيادة الحركة في معظمها إلى زغاوة كوبي، الذين يتركزون أساسا في الجانب التشادي من حدود دارفور، وبالتالي يمثلون خطرا سياسيا على الرئيس ديبي.

(٤٠) معلومات سرية مقدمة إلى الفريق. تتكرر هذه الادعاءات في الكثير من الأحيان على لسان أعضاء حركة العدل والمساواة.

ذلك حكومة السودان، بوساطة تشادية، من الإسراع بتأمين بروتوكولات في مجالي الأمن والمساعدة الإنسانية مع الحركة الوطنية للإصلاح والتنمية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤[٤١]. وأفاد ضباط من حركة العدل والمساواة بأن تشاد قدمت أيضا دعما عسكريا للحركة الوطنية للإصلاح والتنمية[٤٢]. وشاهد أعضاء الفريق مناصرين مسلحين للحركة الوطنية للإصلاح والتنمية يسوقون مركبات في وضح النهار في طينة في أيلول/سبتمبر، ويتنقل جبريل عبد الكريم بانتظام بين دارفور وأوغونا، تشاد، حيث يوجد مكان إقامته على ما يبدو[٤٣].

٩٨ - وفي مطلع عام ٢٠٠٥، أنشأ القائد الثالث السابق لحركة العدل والمساواة، محمد صالح حميد ''حربة''، القيادة الثورية الميدانية، وقيل إن ذلك تم بتشجيع من تشاد أيضا. وحاولت تشاد لاحقا حشر تلك القيادة في مفاوضات أبوجا بوصفها حركة العدل والمساواة الشرعية، لكنها باءت بالفشل. ويدعي ضباط حركة العدل والمساواة أن محمد صالح تلقى ٦ مركبات لاندكروزر، وأسلحة وذخيرة من تشاد في نيسان/أبريل ٢٠٠٥[٤٤]. وما زال محمد صالح يتنقل بين دارفور وتشاد، رغم أن حكومة تشاد تزعم أنها أصدرت أمرا باعتقاله (انظر الفقرة ١٣٣ أدناه).

٩٩ - ويعاني الجيش التشادي أيضا من ارتفاع معدل الهروب من الخدمة للالتحاق بكل من حركات التمرد ضد ديبي وبجيش تحرير السودان وحركة العدل والمساواة[٤٥]. ويأخذ الهاربون من الخدمة أسلحتهم وذخيرتهم معهم إلى دارفور.

---

(٤١) معلومات سرية مقدمة إلى الفريق.

(٤٢) مقابلة مع تاج الدين بشير نيام علي، أديس أبابا، ١٧ آب/أغسطس ٢٠٠٥ وأحمد توغود، نجامينا، ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥. ونفى مسؤولون حكوميون تشاديون هذه الادعاءات. ورفض خليل عبد الله، الأمين السياسي للحركة الوطنية للإصلاح والتنمية، الحديث عن هذه الادعاءات. مقابلة مع خليل عبد الله، طينة، تشاد، ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥.

(٤٣) مقابلة مع أحد العاملين في مجال شؤون اللاجئين، تشاد، ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥.

(٤٤) مقابلة مع تاج الدين بشير نيام علي، أديس أبابا، ١٧ آب/أغسطس ٢٠٠٥ وأحمد توغود، نجامينا، ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥. ونفى المسؤولون الحكوميون التشاديون هذه الادعاءات. ورفض محمد صالح الحديث عن هذه الادعاءات. مقابلة في أبشي، تشاد، ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥.

(٤٥) اشتكى المسؤولون التشاديون من الهاربين من الخدمة في مقابلات أجريت معهم، لكنهم أفادوا أنه ليس بوسعهم فعل الكثير لمنع ذلك. مقابلات في نجامينا، ٢١-٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥.

السوق الإقليمية للأسلحة غير المشروعة

١٠٠ - بالنظر إلى ارتفاع عدد الصراعات الأخيرة والجارية في أفريقيا، هناك تجارة إقليمية رائجة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. فعلى سبيل المثال، قيل إنه يمكن شراء بندقية مستعملة من طراز AK-47 بمبلغ ٠٠٠ ٥٠ من فرنكات الجماعة المالية الأفريقية (١٠٠ دولار أمريكي) في تشاد[٤٦]. وتشتكي السلطات التشادية بشدة من آثار انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في المنطقة وتفيد بأنه ليست لها القدرة ولا الموارد اللازمة لمكافحة هذه المشكلة[٤٧].

١٠١ - وإضافة إلى تشاد، يُقال إن بيراو، الواقعة في جمهورية أفريقيا الوسطى، على مقربة من الحدود مع جنوب دارفور، هي مرتع لتهريب الأسلحة والماشية المسروقة من دارفور[٤٨]، وتلقى الفريق معلومات موثوقة عن عمليات تهريب للأسلحة على نطاق ضيق بالشاحنات، من جنوب السودان إلى دارفور[٤٩]. وتفيد التقارير أيضا أن الجماهيرية العربية الليبية هي إحدى الأسواق المختارة لتصريف الماشية والجمال المسروقة من دارفور.

جيم - الانتهاكات المرتكبة على يد الميليشيات العربية

١٠٢ - من المستحيل وصف الميليشيات العربية بأنها مجموعة متجانسة. ذلك أن الغالبية العظمى من هذه الميليشيات مكونة على ما يبدو من الأعضاء السابقين في منظمات أمنية حكومية، مثل قوات الدفاع الشعبي، وحرس استخبارات الحدود، وشرطة الاحتياطي المركزي. وربما كانت الميليشيات الأخرى مستقلة، لكنها تعتمد مع ذلك على رعاية المسؤولين الحكوميين. ونظرا لأن هذه الميليشيات تُجند في الكثير من الأحيان بواسطة زعماء القبائل، الذين كثيرا ما يُمنحون أيضا مناصب قيادية رسمية، فقد تكون لهذه الجماعات أهداف مزدوجة، إن لم تكن متضاربة.

١٠٣ - وما زالت الميليشيات العربية المنتمية رسميا إلى الحكومة تتلقى الذخيرة من الجيش وغيره من المصادر المجهولة، والأرجح أنها تتلقاها من مسؤولين حكوميين متعاطفين معها

(٤٦) مقابلة مع محمد صالح "حربة"، أبشي، تشاد، ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥.

(٤٧) مقابلة مع عطوة يوما غولونغ، وزير الأمن العام، نجامينا، ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، ومحمد غالي ملاح، الأمين العام، وزارة الأمن العام، نجامينا، ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، والمحافظ محمد صلاح، أبشي، تشاد، ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥.

(٤٨) مقابلات في نجامينا وأبشي، تشاد، أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥.

(٤٩) مقابلة مع مراقب دولي، ٧ تموز/يوليه ٢٠٠٥.

كما يتبين ذلك من قدرتها على الدخول في صراع مسلح مع الجماعات المتمردة وعلى أمر أدعى للانزعاج هو مهاجمة بعض القرى.

دال – الانتهاكات المرتكبة على يد حكومة السودان

١٠٤ – لم تكن حكومة السودان، وقت إعداد هذا التقرير، قد قدمت أي طلب إلى اللجنة للإذن لها بنقل أسلحة ومعدات عسكرية وذخيرة وعتاد عسكري إلى دارفور منذ ٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٥، عندما قام مجلس الأمن بتوسيع نطاق الحظر المفروض على الأسلحة بموجب القرار ١٥٩١ عندما قام مجلس الأمن (٢٠٠٥). غير أن الحكومة تدرك جيدا التزاماتها بهذا الشأن، إذ أن الفريق قد أبلغ مسؤوليها – مرارا – بهذا الشرط في عدة اجتماعات عقدت في نيويورك والخرطوم ودارفور.

١٠٥ – وعلاوة على ذلك، سعت حكومة السودان إلى الحد من قدرة الفريق على الحصول على معلومات عن انتهاكات الحظر على توريد الأسلحة عن طريق عدم الإذن له بمقابلة أي قائد أدنى من رتبة قائد لواء/عميد[٥٠]، وإزعاج الأشخاص الذين يساعدون الفريق، ورفض إعطاء رد واف على أية أسئلة عن نقل الأسلحة والذخيرة، والمركبات والمعدات العسكرية، والمعدات شبه العسكرية، وقطع الغيار أو وضع القوات في دارفور أو نقلها إلى هناك (مع الأسلحة) منذ ٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٥.

١٠٦ – وخلُص الفريق إلى أن حكومة السودان ما زالت تنتهك الحظر المفروض على توريد الأسلحة بالطرق التالية:

نقل الأسلحة إلى دارفور من مناطق أخرى في السودان

١٠٧ – ما زالت إعادة نشر القوات مع أسلحتها من جنوب السودان (تنفيذا لاتفاق السلام الشامل) إلى دارفور متواصلة. وأبلغ ضباط كبار في الجيش الفريقَ في عدة مناسبات أن القوات تُنقل مصحوبة بأسلحتها الشخصية فقط.

١٠٨ – وأبلغ قائد المنطقة الغربية لدارفور الفريقَ في تشرين الثاني/نوفمبر بأن إعادة نشر القوات هذه ستتواصل وأنه لا يعطي الأولوية لإبلاغ مجلس الأمن بذلك. واقترح أن يبحث الفريق (واللجنة) عن طرق أخرى للاطلاع على تحركات القوات داخل دارفور. ويستفاد من مقابلة أجريت مع مسؤولين في الخرطوم أن الحكومة لا ترغب أو لا تستطيع الامتثال لأحكام الفقرة ٧ من القرار ١٥٩١ (٢٠٠٥).

(٥٠) مقابلة مع اللواء جعفر محمد الحسن، قائد المنطقة العسكرية الغربية، الفاشر، ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥.

١٠٩ - وتمت أول عملية نقل معروفة لكتائب تابعة للحكومة من جنوب السودان إلى دارفور في شباط /فبراير ٢٠٠٥ (قبل أن يعزز مجلس الأمن الحظر على توريد الأسلحة) والثانية في الفترة بين ١١ و ١٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٥. وأفاد اللواء عصمت زين الدين، مدير العمليات في الجيش السوداني، أن هذا النقل تم وفقا لالتزامات حكومة السودان بموجب اتفاق السلام الشامل، وبأن الكتائب أُلحِقت رسميا بقيادة المنطقة الغربية (ولايات دارفور)، وبأنه لا يوجد أي مكان آخر تُنقل إليه.

١١٠ - ورغم إبلاغ الفريق حكومةَ السودان أنها ملزمة بإخطار اللجنة بتحركات القوات هذه، وإرساله رسالة أخرى مؤرخة ٢٩ تموز/يوليه ٢٠٠٥ موجهة من رئيس اللجنة إلى البعثة الدائمة للسودان بشأن نقل المعدات العسكرية داخل دارفور، فإن آخر تنقلات القوات التابعة للحكومة تمت في تشرين الثاني/نوفمبر بدون إخطار اللجنة. فقد انتقل حوالي ٧٠٠ جندي (من مختلف وحدات فرقة المشاة الرابعة) من الدمازين وجوبا إلى دارفور، وقيل إنهم كانوا يحملون أسلحتهم الشخصية.

١١١ - وعلاوة على ذلك، أشار والي غرب دارفور إلى أنه كان قد طلب مؤخرا عددا إضافيا قدره ١ ٠٠٠ من أفراد شرطة الاحتياطي المركزي (شرطة مدربون على القتال). وعلى مدى الفترة الممتدة من منتصف شهر تشرين الأول/أكتوبر إلى نهاية تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، زاد تواجد الجيش والشرطة بشكل ملحوظ في دارفور. ويمكن التأكيد على أن أفرادا من شرطة الاحتياطي المركزي ما فتئوا يتنقلون إلى داخل دارفور رغم أن عددهم الحقيقي غير معروف[٥١].

الأسلحة والذخائر

١١٢ - من الملحوظ أن هناك القليل من منصات الأسلحة الثقيلة (بالمقارنة مع المخزونات العسكرية المعروفة لحكومة السودان) في المناطق التي زارها الفريق. ولم يلاحظ وجود سوى عدد قليل نسبيا من الدبابات وناقلات الأفراد المصفحة والمدفعية ومروحيات هجومية. ومن المرجح جدا أن يكون للحظر على توريد الأسلحة أثر ملموس للغاية على نشر الأسلحة الثقيلة التي يسهل ملاحظتها. أما أثقل الأسلحة التي يشيع استعمالها لدى جميع أطراف الصراع فهي قاذفات القنابل ذات الدفع الصاروخي (الآر بي جي) ومدافع الهاون والرشاشات الثقيلة و/أو المدفعية المضادة للطائرات المحمولة على شاحنات بيك آب.

(٥١) رسالة من موظف أمن دولي، دارفور، ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥.

١١٣ - وفي ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، نظمت حكومة السودان عرضا لاستعراض العضلات في الفاشر قامت خلاله قافلة كبيرة من قوات الحكومة بالتنقل في أرجاء مدينة الفاشر ثم حول مخيمي أبو شوك ودار السلام للمشردين داخليا. وكانت القافلة مكونة من دبابتين و٣٥ مركبة لاندكروزر و١٨ شاحنة تحمل جميعها جنودا. وكان بعض المركبات مجهزا بمدافع هاون وقاذفات صواريخ متعددة الفوهات ورشاشات ثقيلة من عيار ١٢,٥ ملم. وكانت القوات مسلحة ببنادق عادية من طراز AK-47 وقنابل ذات دفع صاروخي.

نشر مروحيات هجومية إضافية

١١٤ - لاحظ الفريق ما مجموعه ثلاث مروحيات هجومية من طراز MI-24 تابعة لسلاح الجو السوداني في دارفور خلال زيارته الأولى لدارفور في آب/ أغسطس ٢٠٠٥. وأبلِغ الفريق في مقابلة أجراها لاحقا مع القائد الأعلى للسلاح الجوي السوداني، الفريق محمد عبد القديم، ومدير العمليات في سلاح جوي، الفريق إبراهيم البشرى، في ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، أن المروحتين الهجوميتين الموجودتين في نيالا قد سُحبتا للبرهنة على رغبة الحكومة في الامتثال لقرار مجلس الأمن ١٥٩١ (٢٠٠٥).

١١٥ - وفي وقت لاحق، عقب هجوم جيش تحرير السودان على الشعيرية بجنوب دارفور، يومي ١٩ و ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، أعيدت مروحية هجومية واحدة على الأقل، وربما اثنتان، إلى دارفور (وقيل إنهما أحضرتا من الخرطوم) انتهاكا للفقرة ٧ من قرار مجلس الأمن ١٥٩١ (٢٠٠٥). وفي ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، لاحظ عضوان في الفريق مروحية هجومية ثانية من طراز MI-24 في مطار الفاشر بجنوب دارفور.

الشكل ٤ - مروحية من طراز Mi-24 تابعة لحكومة السودان بمطار الفاشر في ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ (أفادت التقارير أن الطائرة هبطت في المطار قبل ١٠ دقائق من أخذ الصورة)

١١٦ - وفي الحادثة اللاحقة التي تعرض فيها أعضاء في الفريق كانوا يوثقون انتهاكا مفترضا (حاولت عناصر من المخابرات العسكرية السودانية مصادرة آلات تصوير الفريق قسرا واحتجزت أعضاء الفريق في المطار)، ذكر قائد المنطقة الغربية للقوات المسلحة، اللواء جعفر، بأن المروحية ''أحضِرت من الخرطوم''. وتبين بعد ذلك أن الحكومة السودانية قررت إعادة نشر ست مروحيات هجومية ''هند'' من طراز MI-24 كانت قد سحبتها في وقت سابق من دارفور للبرهنة على امتثالها للحظر الذي يفرضه مجلس الأمن على توريد الأسلحة. وكانت هناك مروحيتان من طراز MI-24، وقت زيارة الفريق الأخيرة إلى دارفور في تشرين الثاني/نوفمبر، في كل من مطارات الفاشر والجنينة ونيالا.

الإمداد بقطع الغيار للمروحيات العسكرية ونقل تلك القطع

١١٧ - جمع الفريق أيضا أدلة على استيراد محركات طائرات بديلة إلى دارفور لمروحية نقل من طراز MI-8 تابعة للسلاح الجوي السوداني توجد بمطار الفاشر في شمال دارفور. وأفاد الضابط المكلف بالطائرة، الملازم جاسم عبد العظيم، بأنه تم تسلم المحركات من القاعدة الجوية للخرطوم في ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥.

الشكل ٥ - مروحية من طراز Mi-8 تابعة للحكومة تخضع لأعمال الصيانة/الإصلاح في مطار الفاشر، دارفور، ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥

١١٨ - ونظرا لجدول الطيران المزدحم- الذي يتضمن على ما يبدو عدة رحلات أسبوعيا على الأقل - لمروحيات حكومة السودان، منذ إعادتها إلى دارفور، فمن المرجح جدا أن تواصل الحكومة نقل التقنيين وقطع الغيار إلى دارفور.

المركبات العسكرية – المركبات البيضاء

١١٩ - تلقى الفريق معلومات من عدة مصادر تشير إلى أن القوات المسلحة السودانية استخدمت مؤخرا مركبات وطائرات بيضاء في دارفور. وقُدمت للفريق أدلة فوتوغرافية على استخدام قوات حكومة السودان لمركبات بيضاء (انظر الشكل ٦ أدناه)، بل إن أحد أعضاء الفريق شاهد قافلة من ثلاث مركبات بيضاء من طراز لاندكروزر تحمل رشاشات وهي تتنقل في الفاشر صباح يوم ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، وشاهد عضو آخر بالفريق مركبة لاندكروزر بيضاء عليها رشاشة في نيالا مساء يوم ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥. وقد أعرب الاتحاد الأفريقي لحكومة السودان في عدة مناسبات عن قلقه إزاء ما يمكن أن يؤدي إليه استخدام مركبات بيضاء من خطأ أطراف الصراع في دارفور في التعرف على مركبات بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان. وتشكل هذه الممارسة أيضا تهديدا خطيرا لوكالات المساعدة الإنسانية الأخرى - بما فيها الأمم المتحدة - العاملة في دارفور.

١٢٠ - واستوضح الفريق عن هذه الممارسة من ممثل رفيع المستوى للقوات المسلحة السودانية وأبلِغ بأنها ليست محاولة لطمس الفرق بين مركبات بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان ومركبات حكومة السودان، بل إن الأمر يتعلق ببساطة بكون الفرصة لم تتح بعد للقوات المسلحة السودانية لدهان بعض المركبات التي تلقتها مؤخرا[٥٢]. فإن كانت المركبات قد وصلت بالفعل مؤخرا إلى دارفور، فإن تنقلها إلى دارفور بدون الحصول على إذن مسبق من اللجنة يشكل انتهاكا للفقرة ٧ من قرار مجلس الأمن ١٥٩١ (٢٠٠٥).

الشكل ٦ – القوات المسلحة لحكومة السودان تستخدم مركبات بيضاء

(٥٢) اجتماع مع اللواء عصمت زين الدين، مدير العمليات في القوات المسلحة السودانية، الخرطوم، السودان، ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥.

حركة القوافل الإدارية العسكرية

١٢١ - تواصل حكومة السودان نقل القوافل الإدارية إلى دارفور برا وجوا[٥٣]. وبموجب أحكام اتفاق وقف إطلاق النار المبرم في نجامينا، تلتزم الحكومة بإبلاغ اللجنة المعنية بوقف إطلاق النار التابعة للاتحاد الأفريقي بجميع التحركات الإدارية. غير أنه لا يُعترف غالبا بوجود القوافل الإدارية إلا عندما يقع كمين، حينها تبلغ الحكومة عن وقوع الهجوم بوصفه انتهاكا لوقف إطلاق النار. وقد أفاد الاتحاد الأفريقي بأن ''حكومة السودان أوفدت العديد من القوافل الإدارية إلى أماكن شتى لكنها تأخرت في إرسال معلومات إلى اللجنة المعنية بوقف إطلاق النار''[٥٤]. وتبعا لذلك، أفادت التقارير بأن العديد من القوافل تعرضت للهجوم على يد جماعات المتمردين.

١٢٢- ورغم أن نقل المعدات والإمدادات العسكرية داخل دارفور ليس انتهاكا للحظر المفروض على الأسلحة، فإن الفريق يعتقد بأن مصدر السواد الأعظم من هذه الإمدادات ينبغي أن يكون من خارج دارفور. ولا يصدق الفريق ادعاءات الحكومة بأن ما كان يوجد قبل ٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٥ من مخزونات الذخيرة وغيرها من العتاد يكفي لمواصلة عملياتها العسكرية الحالية.

١٢٣ - وبالإضافة إلى ذلك، أبلغ الاتحاد الأفريقي عن حدوث عمليات هبوط وإقلاع ليلية للطائرات على نحو غير معلن ومريب في مطار الفاشر ومطار نيالا - عندما يكون المطاران مغلقين رسميا وغير مفتوحين أمام مراقبي الاتحاد الأفريقي - وعن أنشطة مريبة في مهبط طينة. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، خلال فترة اتسمت بالتوتر في منطقة طينة، قامت الحكومة بثلاث رحلات جوية على الأقل لطائرات من طراز أنتونوف - ٢٦ يشتبه في أنها تقوم بإعادة تموين قاعدتها في منطقة طينة بالذخائر من جنينة. ولاحظ شهود عيان أن أفراد الاتحاد الأفريقي مُنعوا - على غير العادة - من دخول المطار في الوقت الذي قام فيه جنود تابعون للحكومة بقيادة شاحنات عسكرية وإيقافها قرب مؤخرة الطائرة لإنزال شحنات مباشرة إلى الشاحنات. وأوقف أشخاص إلى جانب طائرة النقل الجوي للحيلولة دون رؤية أي شخص

(٥٣) بعث الفريق رسالة إلى حكومة السودان يطلب فيها إيضاحات عن تحرك القوافل إلى داخل دارفور؛ وما زال ينتظر الرد عليها.

(٥٤) تقرير الاتحاد الأفريقي عن الحالة، الأسبوع ٢٧، ٢٠٠٥.

لما يحدث[٥٥]. ورغم أن محتويات الشحنة لم يتم التحقق منها، فإن سلوك أفراد الجيش السوداني المذكور يبدو مثيرا للريبة بشدة.

إنتاج الأسلحة وشراء المعدات العسكرية

الأسلحة

١٢٤ - خلال العقد الماضي، زاد السودان بقدر كبير من قدرته على إنتاج ما يحتاج إليه من الأسلحة الخفيفة والذخائر. ووفقا لما أوردته مصادر جيدة الاطلاع، تواصل هيئة التصنيع العسكري السودانية تشغيل ثلاثة مصانع قرب الخرطوم تنتج الذخائر، وأسلحة المشاة الخفيفة، والمركبات العسكرية، والنسخ السودانية من الدبابة T-55.

١٢٥ - وتشير أغلفة القذائف التي جُمعت من مختلف المواقع في دارفور إلى أن غالبية الذخائر التي يستخدمها أطراف الصراع حاليا في دارفور هي إما مصنعة في السودان أو في الصين. وشملت أغلفة القذائف التي جُمعت في الكفرة بشمال دارفور، طلقات من عيار ٧,٦٢ x ٥١ (للبندقية الهجومية من طراز G3)، وطلقات من عيار ١٢,٧ x ٩٩ (للمدافع الرشاشة الثقيلة صنعت في الصين) وشملت الأغلفة التي جمعت من الطويلة بشمال دارفور طلقات من عيار ١٢,٧×٩٩[٥٦]

المعدات

١٢٦ - في شهر آب/أغسطس، شهد الفريق، خلال تحقيقاته، شحنة من الشاحنات العسكرية الخضراء في بورسودان. كما شوهد نوع مماثل من الشاحنات الخضراء اللون (الجديدة) في مواقع القوات الجوية السودانية في دارفور في شهر تشرين الأول/أكتوبر. وكان الفريق قد بدأ عملية تعقب للتحقق من المستخدم النهائي والوجهة النهائية للمركبات التي شوهدت في بورتسودان. وأظهر التحقيق أن مركبات حمولتها ٢٢٢ مركبة (٢١٢ شاحنة عسكرية من طراز EQ2100E6D و ١٠ ورش هياكل من طراز EQ1093F6D) قد تم شراؤها من شركة دونغفانغ لاستيراد وتصدير السيارات المحدودة في الصين التي تصنع المعدات العسكرية والمركبات العسكرية. وكانت الجهة المرسل إليها هي وزارة المالية والاقتصاد الوطني في السودان. وأشارت تقارير أخرى وردت إلى أن المركبات كانت مرسلة لحساب

(٥٥) بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان، الموجز الأسبوعي للتقارير عن الحالة، الأسبوع ٣٦، ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، ومقابلات أجريت مع أفراد بعثة الاتحاد الأفريقي في طينة، السودان، ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥.

(٥٦) أغلفة طلقات نارية محفوظة لدى الفريق.

وزارة الدفاع. وقد بُعثت رسالة إلى المرسل إليه تطلب توضيح المستخدم النهائي للمركبات ووجهتها النهائية. وكان طلب التوضيح ضروريا لأن إجراءات الجمارك السودانية لا تقتضي بيان المستخدم النهائي في وثائق التخليص. ولم يرد بعد رد من الحكومة السودانية بشأن الجهات المستخدمة النهائية للمركبات.

هاء – الملاحظات والتوصيات

حظر الأسلحة وحظر السفر في سياق نظام الجمارك ومراقبة الحدود في السودان وقدراته في هذا المجال

١٢٧ – في التقرير المؤقت الذي قدمه الفريق إلى اللجنة، أعرب الفريق عن قلقه إزاء القيود والصعوبات الملازمة لرصد الحظر على توريد الأسلحة نظرا لسهولة التسلل عبر الحدود المحيطة بدارفور، سواء تعلق ذلك بالحدود الدولية أو الحدود الداخلية المشتركة مع أجزاء أخرى من السودان. وفي هذا الصدد، أصدر الفريق أيضا توصيات بإنشاء قائمة بالموجودات تحتوي على معلومات أساسية عن الإمدادات الموجودة بحوزة الحكومة والجماعات المتمردة. ويود الفريق التحدث بإسهاب عن تلك التوصية وأن يعرض سياق رقابة الحدود لفائدة مداولات اللجنة.

حركة السلع والمعدات العسكرية من أجزاء أخرى في السودان إلى دارفور

١٢٨ – ينص قانون الجمارك السوداني على أن الرحلات الجوية الداخلية غير ملزمة بتقديم وثائق تخليص إلى سلطات الجمارك والرقابة الجمركية. وعلى وجه التحديد، تنص الفقرة ٢٥ (ج) من الجزء الخامس من القانون على أنه ”بصفة عامة، لا يحيط ضابط الرقابة الجوية علما بالطائرات التي تحلق داخل السودان“. ومن ثم، ليست هناك بيانات جمركية عن حركة الطائرات العسكرية داخل السودان. والقاعدة الجوية العسكرية مسؤولة عن حركة طائراتها داخل السودان. والامتثال لأحكام حظر توريد الأسلحة يترك أمر الالتزام به لوزارة الدفاع حصرا. ويستدل من المعلومات المقدمة في الفقرات ١٠٧-١٢٣ أعلاه أن الطائرات العسكرية والسلع والإمدادات العسكرية يستمر نقلها إلى دارفور من مناطق أخرى في السودان.

١٢٩ – ولا توجد حدود أو نقاط تفتيش بين مختلف الولايات والقرى في السودان، شأنه في ذلك شأن غالبية البلدان. ومن ثم، فإن الناس ومركباتهم وممتلكاتهم يتنقلون بحرية من مكان لآخر، مثل الانتقال من الخرطوم إلى دارفور أو من كردفان إلى دارفور. ويسلط ذلك

الضوء على تحدٍ آخر يتعلق بالحظر الحالي على توريد الأسلحة المفروض على دارفور فقط: إذ أنه ليست هناك قيود على التحركات إلى داخل دارفور.

الولايات التي لها حدود مشتركة مع دارفور

١٣٠ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، لاحظ الفريق أن الحدود المحيطة بدارفور يسهل جدا التسلل منها. وتشير الزيارات الميدانية التي تمت إلى مناطق أبشي، وأدري، وباهيا، وطينة وقرب مليط في السودان إلى عدم وجود أي تقييد تقريبا لحركة السلع والإمدادات القادمة من ليبيا/تشاد/السودان وأيضا من تشاد/السودان. وقبل اندلاع الصراع في عام ٢٠٠٣، كانت المحطة الجمركية في مليط هي بوابة التجارة الرئيسية بين الجماهيرية العربية الليبية والسودان. وتقع تلك المنطقة الآن تحت سيطرة قوات جيش تحرير السودان.

١٣١ - وفي هذا السياق، يلاحظ الفريق أن الطريق من الجماهيرية العربية الليبية إلى السودان يمثل طريقا محتملا لنقل الأسلحة والإمدادات العسكرية إلى السودان إذا ترك بدون مراقبة. وفي مقابلات أجريت مع أحد كبار مسؤولي الجمارك السودانيين، عُلم أن الإحصاءات السابقة[٥٧] أظهرت أن غالبية المواشي التي ضبطت في إطار مكافحة تهريب الماشية كانت متجهة إلى الجماهيرية العربية الليبية. ويشير مسؤولو الجمارك إلى أن تهريب الجمال إلى الجماهيرية العربية الليبية من السودان يتم بصفة رئيسية عن طريق الصحراء الغربية كما يجري ذلك عن طريق المنطقة المتاخمة من الحدود التشادية. ويتم تهريب الإبل على نطاق واسع عبر الحدود إلى ليبيا، حيث يقدر عدد ما يهرب من الإبل بأكثر من ٤٠٠ ٠٠٠ رأس سنويا، نظرا لأن الرقابة الجمركية ضعيفة للغاية أو معدومة في هذه المنطقة[٥٨]. و مع خلو الطريق الآن من الرقابة من المحتمل جدا أنه لا يزال يستخدم لا لتهريب الإبل وحسب، بل والأسلحة والإمدادات العسكرية أيضا.

١٣٢ - وتمثل سهولة التسلل عبر حدود السودان أيضا تحديا أمام تنفيذ حظر السفر. وأُبلغ الفريق بوجود مشكلة تتمثل في تهريب الأشخاص من السودان إلى الجماهيرية العربية الليبية. وأشارت البيانات التي وفرتها هيئة الجمارك السودانية بأنه خلال الفترة بين عامي ١٩٩٩ و٢٠٠٢، أُعتقل نحو ٧٧٩ شخصا وهم يحاولون عبور حدود دارفور إلى الجماهيرية العربية الليبية[٥٩]. ومن المهم ملاحظة قضية محمد صالح فيما يتعلق بحظر السفر المفترض. فقد صدر

(٥٧) ليست هناك إحصاءات حالية عن تهريب الماشية عبر هذا الطريق، وذلك نتيجة الصراع والهجمات التي يتعرض لها بسببه مسؤولو الجمارك في طريق مليط.

(٥٨) معلومات تم تلقيها من نائب المدير العام لهيئة الجمارك السودانية. ١كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥.

(٥٩) معلومات تم تلقيها من نائب المدير العام لهيئة الجمارك السودانية. ٢٠٠٥/١٢/١.

في تشاد أمر بالقبض على محمد صالح للدور الذي قام به في الهجوم على الوحدة التابعة للاتحاد الأفريقي. ومع ذلك يظل صالح في أبشي بدون أن تبذل حكومة تشاد، فيما يبدو، أي محاولة للقبض عليه.

١٣٣ - كما قام أحد أعضاء حركة العدل والمساواة بإبلاغ الفريق بأن من السهل جدا لأفراد قبيلة الزغاوة من سكان دارفور الحصول على جوازات سفر تشادية بعد دفع مبلغ زهيد كرشوة[٦٠].

توصيات لتعزيز الحظر على توريد الأسلحة في سياق التحديات الإقليمية الحالية

١٣٤ - في ضوء الانتهاكات الصريحة للحظر على توريد الأسلحة من قبل جميع الأطراف المعنية، يوصي الفريق بتعزيز الحظر على توريد الأسلحة وفيما يلي أدناه عدد من الأساليب التي يمكن بها تعزيز الحظر بالنظر إلى نطاقه الإقليمي الحالي.

التوصية ألف

عمل جرد للأسلحة والذخائر

١٣٥ - أوصى الفريق في تقريره المؤقت المقدم إلى اللجنة بعمل جرد للأسلحة بوصفه وسيلة للمساعدة في رصد تنفيذ الحظر على توريد الأسلحة. وبموجب تدابير اللجنة المعنية بوقف إطلاق النار، هناك عنصر للتحقق يتم بموجبه التحقق من مواقع وأماكن الأطراف في الصراع. ويمكن أيضا أن يضاف إلى هذه العملية عنصر التحقق في الحظر على توريد الأسلحة. وفي حالة قبول ذلك التدبير، يوصى بتنفيذه بأقصى قدر من السرعة.

التوصية باء

تعديل الحظر الحالي على توريد الأسلحة

١٣٦ - تقترح التوصيات التالية للنظر فيها باعتبارها خيارات مستقلة أو مجتمعة لتعديل الحظر الحالي المفروض على الأسلحة:

- الإبقاء على الحظر الحالي على توريد الأسلحة وتكملته بإنشاء عنصر تحقق/جرد (انظر الفقرة ١٢٧أعلاه). ويمكن رصد ذلك دوريا عن طريق مفتشين معينين لكفالة الامتثال.

(٦٠) مقابلة أجريت في مطار بولي، إثيوبيا، ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥.

- وينبغي لأفراد الأمم المتحدة أو الاتحاد الأفريقي القيام بعمليات تفتيش دورية وعشوائية لإمدادات الأطراف للتأكد من عدم إدخال أسلحة جديدة إلى ولايات دارفور بدون معرفة الأمم المتحدة أو الاتحاد الأفريقي.
- مد نطاق الحظر على توريد الأسلحة ليشمل إقليم السودان بأكمله.
- مد نطاق الحظر على توريد الأسلحة ليشمل إقليم السودان بأكمله، وإيراد استثناءات مناسبة لحكومة جنوب السودان ولحكومة السودان.

١٣٧ - وعلى أساس نطاق الوسيلة المختارة، تجدر ملاحظة المواقع والمداخل الرئيسية التالية داخل السودان:

- موقع جياد للسيارات - ويعمل في جملة أمور كمستودع للجمارك ورسوم الإنتاج[٦١]، يتم فيه تجميع المركبات الآلية التي تشمل المركبات العسكرية الخفيفة والثقيلة والدبابات للحكومة.
- بورسودان - ويعد ميناء الدخول البحري الرئيسي لجميع أنواع الواردات إلى السودان.
- مصانع الذخيرة في السودان - يصنع السودان الذخائر التي تستخدم لإمداد كل من القوات الرسمية وأفراد المليشيات العربية.
- معاقل المتمردين/المناطق المحررة - هناك قدر من عدم اليقين فيما يتعلق بمعاقل المتمردين الرسمية. وينبغي توضيح ذلك بغية تعزيز الشفافية في عملية السلام وكذلك من أجل القيام بأعمال التحقق.
- الحدود المشتركة بين تشاد والجماهيرية العربية الليبية والسودان - يمثل هذا المثلث في ولاية شمال دارفور المنطقة الرئيسية التي تجري فيها تحركات الأشخاص وممتلكاتهم بدون قيود، (مثلما يحدث في المنطقة الحدودية المشتركة بين تشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى وأوغندا والسودان في جنوب دارفور).

(٦١) لا تسدد الرسوم إلا على السلع المباعة.

سادسا – رصد تنفيذ الجزاءات المالية المستهدفة وجزاءات حظر السفر

ألف – الجزاءات المالية المستهدفة

١٣٨ – تنص الفقرة ٣ (هـ) من قرار مجلس الأمن ١٥٩١ على أن تنفذ الدول الأعضاء جزاءات مالية ضد الأشخاص الذين تحددهم اللجنة عملا بأحكام الفقرة الفرعية (ج) من القرار. وحتى كتابة هذا التقرير النهائي، لم تحدد اللجنة بعد أي شخص لإخضاعه للجزاءات المالية. وبالتالي لم يتمكن الفريق من رصد تنفيذ الدول الأعضاء للتدابير الواردة في الفقرة الفرعية (هـ) من الفقرة (ج) من القرار.

باء – حظر السفر

١٣٩ – كما لوحظ آنفا، لم تحدد اللجنة بعد أي أشخاص، وبالتالي لا يمكن الآن تنفيذ حظر السفر. إلا أنه، في حالة حدوث التحديد، يظل تنفيذ حظر السفر المفروض بموجب القرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) من واجب الدول الأعضاء. ومن الجدير بالملاحظة أن سهولة التسلل عبر حدود السودان تتطلب اتخاذ مبادرات تعاونية فيما بين الدول المجاورة له، خاصة الدول المتاح لها استخدام نظام المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (إنتربول) على مدار الساعة للتنفيذ الفعال لقيود السفر. وسيجري مواصلة استقصاء هذا المجال خلال اضطلاع الفريق بولايته.

جيم – الملاحظات والتوصيات

١٤٠ – على الرغم من عدم وجود قائمة بالأشخاص المحددين الذين يتعين تطبيق الجزاءات المالية وحظر السفر بحقهم، سعى الفريق إلى التيقن من كفاية النظم القانونية القائمة والأطر المؤسسية في البلدان التي تمت زيارتها في المنطقة لتطبيق الجزاءات المالية والجزاءات المتعلقة بالسفر. وقد أبلغ الفريق بأوجه الضعف المؤسسي التي قد تعوق تنفيذ الجزاءات، لا سيما حظر السفر. ويتعلق أحد جوانب الضعف هذه بعدم كفاية الضوابط الحدودية وسهولة التسلل عبر الحدود بين منطقة دارفور والبلدان المجاورة. وسيكون لأوجه الضعف هذه تأثير كبير في فعالية الجزاءات لا سيما من حيث صلتها بالأشخاص الذين يتنقلون بسهولة نسبية بين منطقة دارفور والبلدان المجاورة. وعلى الرغم من ذلك، ينبغي للجنة أن تنظر في تحديد أشخاص لتطبق ضدهم الجزاءات المالية المستهدفة وتدابير حظر السفر.

سابعا – الأفراد الذين يعرقلون عملية السلام أو يرتكبون انتهاكات لأحكام القانون الدولي أو المسؤولون عن التحليقات الجوية العسكرية الهجومية

ألف – لمحة عامة

١٤١ – عرّفت الفقرة ٣ من قرار مجلس الأمن ١٥٩١ (٢٠٠٥) الفريق بأنه مصدر تستمد منه اللجنة معلومات عن الأفراد الذين (أ) يعرقلون عملية السلام؛ أو (ب) يشكلون تهديدا للاستقرار في دارفور والمنطقة، أو (ج) يرتكبون انتهاكات للقانون الإنساني الدولي أو قانون حقوق الإنسان الدولي أو غير ذلك من الأعمال الوحشية، أو (د) ينتهكون حظر توريد الأسلحة؛ أو (هـ) المسؤولين عن التحليقات الجوية العسكرية الهجومية. ويورد هذا الفرع النتائج والتوصيات التي انتهى إليها الفريق بشأن هذه المجالات المواضيعية الأربعة. أما المجال الخامس، أي المعلومات عن الأفراد الذين ينتهكون حظر توريد السلاح، فهي مدرجة في الفرع الخامس أعلاه.

١٤٢ – وترد في المرفق السري لهذا التقرير قائمة بالأفراد الذين حدد الفريق أسماءهم في إطار كل مجال من هذه المجالات الخمسة.

باء – الأفراد الذين يعرقلون عملية السلام؛ أو يشكلون تهديدا للاستقرار

معايير تحديد الأعمال التي تعرقل عملية السلام

١٤٣ – سعيا إلى المساعدة في تزويد اللجنة بمعلومات عن الأفراد الذين يعرقلون عملية السلام أو يشكلون تهديدا للاستقرار في دارفور والمنطقة، وضع الفريق مجموعة من المعايير المحددة لحالات الفعل والتَرك التي قد تعرقل عملية السلام أو تهدد الاستقرار بشدة. وهي معايير مستمدة بقدر المستطاع من التعهدات والالتزامات الراهنة لأطراف الصراع في دارفور.

١٤٤ – ويورد الجدول ١ الفئات التسع من الأفعال التي اعتبرها الفريق معرقلة لعملية السلام. وقد تشاور الفريق وهو يعد هذه المعايير مع مجموعة واسعة من المحاورين، ولاسيما ممثلي الاتحاد الأفريقي، ومن بينهم سالم أحمد سالم، كبير وسطاء الاتحاد الأفريقي في محادثات أبوجا وفريقه[٦٢]. ويورد هذا الفرع معلومات عن الأفراد الذين يعرقلون عملية السلام في إطار الفئات التسع التي حددها الفريق.

(٦٢) التقى الفريق بسالم أحمد سالم في أبوجا في ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥.

الجدول ١

فئات الأفعال أو حالات التقاعس التي تشكل معوقات لعملية السلام أو تهديدات للاستقرار في دارفور والمنطقة

الفئة الأولى	ألف – ارتكاب انتهاكات مستمرة متعمدة منتظمة لأحكام اتفاق نجامينا لوقف إطلاق النار لأغراض إنسانية المؤرخ ٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٤، بما يشمل التقاعس عن القيام بما يلي: – الامتناع عن القيام بأي عمليات تجنيد. – الامتناع عن القيام بأي أعمال عسكرية أو أي عمليات استطلاع. – الإقلاع والامتناع عن القيام بأي عمليات نشر أو تحركات أو أفعال من شأنها توسيع رقعة الأراضي الخاضعة لسلطة أحد الأطراف أو قد تؤدي إلى استئناف القتال. – التوقف عن زراعة الألغام الأرضية؛ وتحديد جميع المناطق الخطرة/حقول الألغام ووضع لافتات تحذير عليها. – الامتناع عن توريد الأسلحة والذخائر أو التزود بها. – الامتناع عن ممارسة أي ضرب من ضروب العنف أو أي اعتداءات أخرى ضد السكان المدنيين – وقف جميع أعمال التخريب – رفع جميع القيود المفروضة على نقل البضائع وتنقلات الأفراد؛ – وقف جميع أشكال الأعمال العدائية، بما يشمل الدعاية العدائية؛ – ضمان وصول المساعدات الإنسانية؛ – الامتناع عن أي أنشطة عسكرية من شأنها، بناء على رأي لجنة وقف إطلاق النار أو اللجنة المشتركة، أن تهدد وقف إطلاق النار. باء – تقاعس الجهات المحاربة من غير أطراف اتفاق نجامينا لوقف إطلاق النار العاملة في دارفور (مثل الميليشيات) عن وقف أعمال القتال والإعراض عن القيام بالأفعال المحددة في المادة ٢ من الاتفاق.
الفئة الثانية	عدم التزام حكومة السودان وحركة/جيش تحرير السودان وحركة العدل والمساواة بأحكام بروتوكول تعزيز الحالة الأمنية في دارفور المؤرخ ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤.
الفئة الثالثة	تقاعس حكومة جمهورية السودان عن تحديد الميليشيات المسلحة وتحييدها ونزع سلاحها تماشيا مع ما التزمت وتعهدت به بموجب بروتوكول تعزيز الحالة الأمنية في دارفور

	وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، ولا سيما القرار ١٥٥٦ (٢٠٠٤) (الفقرة ٦) والبيان المشترك الصادر عن حكومة السودان والأمين العام في ٣ تموز/يوليه ٢٠٠٤.
الفئة الرابعة	الأفعال المقصود منها تصعيد حدة التوتر بين الطوائف العرقية والقبلية والسياسية وغيرها من الجماعات في دارفور.
الفئة الخامسة	تقديم الدعم (المالي والعسكري واللوجستي وخلافه) إلى الميليشيات والأطراف الأخرى المشتبكة في القتال الدائر.
الفئة السادسة	ارتكاب أعمال عدائية ضد قوات بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان أو الشرطة المدنية أو موظفي لجنة وقف إطلاق النار التابعة للاتحاد الأفريقي؛ والأعمال الأخرى الرامية إلى عرقلة أو إفشال العمليات التي تضطلع بها بعثة الاتحاد الأفريقي لتنفيذ مهام ولايتها؛
الفئة السابعة	تقاعس أطراف الصراع في دارفور عن إخضاع مقاتليها أو الأشخاص الآخرين الخاضعين لإمرتها للمساءلة عن انتهاك القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان الدولي.
الفئة الثامنة	تقاعس حكومة السودان والدول الأخرى عن الإنفاذ الكامل لقرارات مجلس الأمن بشأن الحالة في دارفور.
الفئة التاسعة	الأفعال التي تعرقل أو تقيد عملية التفاوض حول إحلال السلام، بما يشمل الانقسامات والتصارع على السلطة داخل صفوف مختلف أطراف عملية السلام بما من شأنه تأخير المفاوضات أو إفشالها بلا مبرر.

الفئتان الأولى والثانية

مباشرة أعمال القتال وانتهاكات اتفاق نجامينا لوقف إطلاق النار والبروتوكولات المرتبطة بالاتفاق

١٤٥ - ارتكبت جميع أطراف اتفاق نجامينا لوقف إطلاق النار، وعلى رأسها حكومة السودان وحركة/جيش تحرير السودان ، انتهاكات مستمرة متعمدة منتظمة لأحكامه منذ ٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٥ (بداية الفترة الواقعة في دائرة اهتمام الفريق). وسجل الاتحاد الأفريقي وقوع ٦٨ انتهاكا مزعوما لوقف إطلاق النار خلال الفترة من ٢٩ آذار/مارس إلى ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥[٦٣]. وتشمل صنوف الانتهاكات التي ارتكبت أنشطة من بينها عمليات تجنيد؛ وعمليات عسكرية واستطلاعية؛ (توجد أمثلة عليها في دراسات الحالة الإفرادية التي سترد فيما يلي)؛ وأعمال عنف وانتهاكات واعتداءات ضد السكان المدنيين؛

(٦٣) معلومات حصل عليها الفريق من لجنة وقف إطلاق النار التابعة للاتحاد الأفريقي، مقر قوة بعثة الاتحاد الأفريقي ، الفاشر، السودان، تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥.

وفرض قيود على نقل البضائع وتنقلات الموظفين؛ والتقاعس عن ضمان توصيل المساعدات الإنسانية.

١٤٦ - وينم تواتر انتهاكات اتفاق نجامينا لوقف إطلاق النار وحدتها عن عزوف الأطراف عن التقيد التام بأحكام الاتفاق؛ وعن عجز بعثة الاتحاد الأفريقي عن توفير قدرات للردع والرصد الاستباقي ذات مصداقية بحكم محدودية مواردها وقلة عدد العاملين بها؛ كما يسلط الضوء على التصور السائد عن السهولة النسبية للإفلات من العقاب على الانتهاكات الخطيرة لأحكام الاتفاق. وقد ساهم هذا التصور عن إمكانية الإفلات من العقاب في وقوع الاعتداءات التي تعرض لها مؤخرا موظفو بعثة الاتحاد الأفريقي وفي فرض قيود أخرى على أعمال البعثة (انظر الفئة السادسة أدناه).

١٤٧ - وتقاعست حكومة السودان وجيش تحرير السودان وحركة العدل والمساواة عن تقديم إخطارات عاجلة مناسبة بتحركات جميع قوافلها الإدارية وغير الإدارية إلى لجنة وقف إطلاق النار وفق ما يقضي به اتفاق نجامينا. فقد تلقت اللجنة المذكورة ٤٩ إخطارا بهذه التحركات خلال الفترة الممتدة من ١١ آذار/مارس إلى ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، وكانت كلها مقدمة من حكومة السودان باستثناء إخطار واحد (مقدم من جيش تحرير السودان)[٦٤]. ورغم أن الغالبية العظمى من جميع هذه الإخطارات مقدمة من حكومة السودان، فإن تحركات حكومة السودان تفوق إلى حد بعيد، فيما يبدو، تحركات جيش تحرير السودان أو حركة العدل والمساواة، والكثير منها لا تُبلغ به لجنة وقف إطلاق النار.

١٤٨ - وتلقى الفريق من شهود عيان معلومات عن تحركات لقوافل عسكرية كثيرة من هذا القبيل تابعة لحكومة السودان التي لم تبلغ عنها لجنة وقف إطلاق النار. ومن ذلك مثلا أن قافلة تابعة لحكومة السودان مؤلفة من ٤١ شاحنة كبيرة و ٩ عربات من طراز لاندكروزر توقفت في ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ في قرية الطويلة في شمال دارفور في طريقها من الفاشر إلى كبكابية؛ ولم يُخْطر الاتحاد الأفريقي بأمر هذه القافلة[٦٥]. وقد شنت فيما بعد عناصر من هذه القافلة بالتعاون مع قوات الشرطة التابعة لحكومة السودان المتمركزة في طويلة هجوما منسقا على قرية الطويلة قُتل خلاله ما لا يقل عن أربعة أفراد وجُرح عدد

(٦٤) معلومات حصل عليها الفريق من لجنة وقف إطلاق النار، مقر قوة بعثة الاتحاد الأفريقي ، الفاشر، السودان، تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥.

(٦٥) تأكد الفريق من هذا باستعراض سجل جميع إخطارات التحركات التي تلقتها لجنة وقف إطلاق النار في الفترة الممتدة من آذار/مارس إلى تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥.

آخر. وهذه الحادثة موصوفة فيما يلي بقدر أكبر من التفصيل في دراسة حالة إفرادية في الفرع دال أدناه.

١٤٩ - وما زالت الميليشيات المسلحة التي ليست أطرافا في اتفاق نجامينا، ومن بينها الميليشيات التي تشكلها بعض القبائل في دارفور، تمارس القتال وبالنسبة للبعض منها تقوم بعمليات لقطع الطريق في جميع ولايات دارفور. وفي عدد من الحالات، شنت الميليشيات المسلحة هجمات بالتنسيق مع عناصر من القوات المسلحة السودانية، أو أفراد قوات الدفاع الشعبي بوجه عام، أو أفراد استخبارات الحدود. وقامت بعض الميليشيات المستقلة في غرب دارفور بعمليات قطع طريق وراحت كذلك تتحرش بقوافل المساعدات الإنسانية وموظفيها. وحدد الفريق، بناء على ما أجراه من عمليات استقصاء ميدانية ومقابلات ومصادر للمعلومات مستقلة ومتلاقية ومتعددة، عددا من الأشخاص ممن لا يزاولون يدعمون الميليشيات أو يقودونها في دارفور، ومن المسؤولين عن عمليات قطع الطريق (ولاسيما في غرب دارفور بالنسبة للحالة الثانية).

الفئة الثالثة

تقاعس حكومة جمهورية السودان عن تحديد الميليشيات وتحييدها ونزع سلاحها

١٥٠ - أبدت حكومة السودان تقاعسا مخزيا عن الوفاء بالتزاماتها بتحديد الميليشيات العاملة خارج دائرة قوات أمن الدولة الرسمية التي تخضع لنفوذها أو لإمرتها وتحييدها ونزع سلاحها وفق ما طلبه مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة في الفقرة ٦ من قراره ١٥٥٦ (٢٠٠٤). وعلاوة على ذلك، فإن عزوف حكومة السودان عن نزع سلاح الميليشيات يمثل نكوصا عن الوفاء بالالتزامات التي تعهدت بها في البيان المشترك الذي أصدرته مع الأمين العام للأمم المتحدة في ٣ تموز/يوليه ٢٠٠٤.

١٥١ - والتمس الفريق معلومات - بطلبات محررة وخلال المقابلات التي أجراها - من القوات المسلحة السودانية وجهاز الأمن والمخابرات الوطني ووزارة الداخلية وكيانات أخرى تابعة لحكومة السودان فيما يتعلق بالإجراءات المتخذة أو المزمعة لتحديد الميليشيات العاملة في دارفور وتحييدها ونزع سلاحها[٦٦]. ولم يجد الفريق أي دليل على سعي حكومة السودان بخطوات جادة إلى نزع سلاح الميليشيات. بل على العكس من ذلك، جمع الفريق حصيلة

(٦٦) طلب الفريق هذه المعلومات في رسالة موجهة إلى مدير عمليات القوات المسلحة السودانية بتاريخ ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥ وفي مقابلات مع صلاح عبد الله (قوش)، مدير جهاز الأمن والمخابرات الوطني (الخرطوم، ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥)؛ وممثلي وزارة الداخلية (مقابلات في الخرطوم، أيلول/سبتمبر وكانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥).

وافرة من الأدلة التي تظهر أن حكومة السودان مستمرة في توفير الدعم اللوجستي والتشغيلي لبعض الميليشيات وأنها انخرطت في عمليات عسكرية منسقة مع الميليشيات في مناطق مختلفة من دارفور. ومثال ذلك أن الفريق جمع أدلة على هجوم منسق شنته قوات حكومة السودان والميليشيات في مناطق الطويلة وثابت، في شمال دارفور، خلال أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ (تعرض له بالوصف دراسة الحالة الإفرادية الواردة في الفرع دال أدناه).

١٥٢ - وحدد الفريق أسماء عدد من مسؤولي حكومة السودان ممن تسببوا بتقاعسهم أو تقصيرهم في عدم نزع سلاح الميليشيات. وأسماؤهم مدرجة في المرفق السري لهذا التقرير.

الفئة الرابعة

تصعيد حدة التوتر بين الطوائف العرقية والقبلية والسياسية وغيرها من الجماعات في دارفور

١٥٣ - كوَّن الفريق على مدار عمله صورة - مستمدة من المقابلات والبحوث الميدانية والمعلومات المقدمة من المحاورين - عن استغلال التوترات القائمة بين مختلف العشائر القبلية في دارفور وتفاقم حدة هذه التوترات. ومثال ذلك أن الفريق استمع إلى شهادات عن تدخل حركة/جيش تحرير السودان في العلاقات القبلية التي كانت مستقرة في السابق سعيا إلى تعبئة الصفوف لمناوئة القبائل العربية[٦٧]. وعلاوة على ذلك، ساندت حكومة السودان بعض القبائل ضد القواعد الشعبية القبلية لحركة/جيش تحرير السودان (قبيلتا الفور والزغاوة).

الفئة الخامسة

دعم الجماعات المشتبكة في القتال الدائر

١٥٤ - علاوة على أن تزويد أطراف الصراع الدائر في دارفور بالمعدات العسكرية أو بالإمدادات أو بدعم مالي للحصول على هذه الإمدادات أو بدعم لوجستي يمثل انتهاكا للحظر المفروض على توريد السلاح بموجب قراري مجلس الأمن ١٥٥٦ (٢٠٠٤) و ١٥٩١ (٢٠٠٥)، فإنه يمثل عقبة تعرقل عملية السلام. والأفراد والكيانات المحددون في الفرع الخامس أعلاه باعتبارهم من منتهكي الحظر المفروض على توريد السلاح، يعدون من معرقلي عملية السلام كذلك.

(٦٧) معلومات مستمدة من مقابلات مع زعماء القبائل في دارفور، تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥.

الفئة السادسة

عرقلة مهام/عمليات بعثة الاتحاد الأفريقي

١٥٥ - حدد الفريق عددا من الأعمال العدائية وغيرها التي ارتكبت ضد أفراد بعثة الاتحاد الأفريقي، ومن بينهم المراقبون العسكريون التابعون للجنة وقف إطلاق النار، وأفراد الشرطة المدنية التابعة للاتحاد الأفريقي، وأفراد قوة الحماية التابعة لبعثة الاتحاد الأفريقي، وأجرى الفريق تحقيقات في تلك الأعمال التي عرقلت عمل بعثة الاتحاد الأفريقي ولجنة وقف إطلاق النار، مما يجعلها من العراقيل الخطيرة لعملية السلام.

اختطاف وقتل أفراد من بعثة الاتحاد الأفريقي

١٥٦ - في صباح ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥، أوقفت جماعة مسلحة دورية تابعة لبعثة الاتحاد الأفريقي بالقرب من قرية نانا في غرب دارفور واختطفت اثنين من موظفي البعثة. وفي فترة لاحقة بعد ظهر ذلك اليوم نفسه، اعترضت جماعة مسلحة أخرى، في واقعة متصلة بتلك الحادثة، فريق الإنقاذ مع المجموعة المتبقية من أفراد الدورية الأولى للبعثة، واختُطف ٣٧ موظفا من موظفي البعثة[٦٨].

١٥٧ - وتوصلت التحقيقات التي أجراها الاتحاد الأفريقي في واقعتي الاختطاف إلى أن المسؤولين عن ارتكاب الواقعة الأولى هم أفراد من جماعة متمردة منشقة تخضع لسيطرة محمد صالح حميد ''حربه''، الذي كان في السابق عضوا في حركة العدل والمساواة. ويشار إلى تلك الجماعة باسمين مختلفين، فهي تعرف بالقيادة الثورية الميدانية أو بالقيادة الميدانية الثورية. أما الواقعة الثانية، فقد تورط في ارتكابها أفراد من جماعة مسلحة تعرف باسم الحركة الوطنية للإصلاح والتنمية وتخضع لقيادة ''العقيد'' جبريل عبد الكريم باري، الذي دبر الحادثة الثانية وشارك فيها.

١٥٨ - وأجرى الفريق مقابلاته وتحقيقاته المستقلة في هاتين الواقعتين وخلص إلى وجود مجموعة وافرة من الأدلة التي تشمل روايات لشهود عيان والتي تكفي لإثبات أن الجماعتين المسلحتين الخاضعتين لإمرة محمد صالح والعقيد جبريل مسؤولتان عن اختطاف واحتجاز موظفي بعثة الاتحاد الأفريقي وأخذ معداتهم[٦٩].

---

(٦٨) تألفت قائمة ضحايا واقعة الاختطاف الثانية من ١٣ مراقبا عسكريا و ٥ أفراد من الشرطة المدنية و ١٩ فردا من قوة الحماية. وقد جمعت هذه المعلومات من استعراض تقارير الاتحاد الأفريقي في الواقعة ومن مقابلات أولية مع موظفي بعثة الاتحاد الأفريقي الذين شملتهم الواقعة.

(٦٩) مقابلات جرت في طينة، السودان، ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥.

١٥٩ - وفضلا عن هذا، كان الفريق قد التقى قبل وقوع هذه الحادثة (في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥) محمد صالح الذي أشار خلال اللقاء إلى أن جماعته سوف تستأنف الصراع ما لم يكن له هو ومؤيدوه كلمة في عملية أبوجا[٧٠].

١٦٠ - وفي واقعة منفصلة حدثت على الطريق بين مناواشي وخور أبيشي، جنوب دارفور، في ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥، قُتل سائقا شاحنتين مدنيان (من الأفراد المتعاقدين للعمل مع بعثة الاتحاد الأفريقي) وأربعة أفراد من قوة الحماية التابعة لبعثة الاتحاد الأفريقي إلى جانب إصابة أربعة أفراد آخرين من قوة الحماية المذكورة في اشتباك مع مجموعة من المهاجمين المسلحين. وخلص تقرير الاتحاد الأفريقي بشأن التحقيق في هذه الواقعة إلى ترجيح أن المهاجمين من ''البدو العرب المسلحين''[٧١]. وقد استمع الفريق إلى افتراضات مختلفة توحي بأن المهاجمين كانوا أفرادا من ميليشيا تابعة لقبيلة عربية، أو من جيش تحرير السودان، أو قطاع طريق ممن يتربصون بالمارة في تلك المنطقة المعروفة باضطراب الأمن فيها بسبب حوادث قطع الطريق.

١٦١ - ويتضح من نتائج التحقيق الأولي الذي أجراه الاتحاد الأفريقي والنتائج المستمدة من التحقيقات والمقابلات التي أجراها الفريق، عدم وجود أدلة كافية تقطع بهوية مرتكبي تلك الأعمال. وقد رأى الفريق أن إحدى روايات شهود العيان التي أدلى بها أحد أفراد قوة الحماية التي وصفت الجناة بأنهم أعضاء في جيش تحرير السودان تكتنفها أوجه تضارب خطيرة عدة. كما يرى الفريق أن الروايات التي تؤكد أن المهاجمين كانوا من أفراد جيش تحرير السودان بناء على زيهم وأسلحتهم إنما تستند إلى افتراضات عامة بشأن ملابس/أزياء المحاربين المختلفين وغيرها من الأشياء التي تخصهم. ولا تكفي هذه المعلومات وحدها للتأكد من هوية المهاجمين. وقد أشار الاتحاد الأفريقي إلى أنه يعتزم مواصلة التحقيق في هذه الواقعة.

استخدام القوات المسلحة السودانية للمركبات البيضاء

١٦٢ - كما ورد في الفقرتين ١١٩ و ١٢٠ أعلاه، فإن استخدام المركبات البيضاء والطائرات البيضاء في محاولة متعمدة للحد من التمييز بين مركبات الاتحاد الأفريقي/بعثته أو الأمم المتحدة وبين مركبات أطراف الصراع إنما يمثل معوقا يعرقل حرية حركة موظفي الاتحاد الأفريقي/بعثته والأمم المتحدة ويهدد أمنهم، ومن ثم فهو يمثل معوقا لعملية السلام.

(٧٠) مقابلة مع محمد صالح، أبشي، تشاد، ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥.

(٧١) تقرير الاتحاد الأفريقي، تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥.

الفئتان السابعة والثامنة

التقاعس عن تطبيق المساءلة أو الإنفاذ الكامل لقرارات مجلس الأمن بشأن دارفور

١٦٣ - تقاعست جميع أطراف اتفاق نجامينا لوقف إطلاق النار وغيرها من الجماعات المقاتلة العاملة في دارفور، ولاسيما الميليشيات غير التابعة للدولة، عن إخضاع مقاتليها وغيرهم من الأفراد الواقعين تحت إمرتها للمساءلة عن انتهاكات القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان الدولي. ورغم الإجراءات المتخذة على الصعيد المركزي في الخرطوم لإخضاع أفراد القوات المسلحة السودانية للمساءلة على أفعالهم، فمازالت حكومة السودان تمانع في محاسبة مرتكبي انتهاكات القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان الدولي.

١٦٤ - وقد تقاعس كذلك جيش تحرير السودان وحركة العدل والمساواة عن ضمان (أ) أن يعمل أفرادهما في إطار قواعد ومعايير السلوك المقررة خلال الصراعات المسلحة؛ و (ب) أن تحاسب كل جماعة منهما الأفراد التابعين لها على الأفعال التي تشكل انتهاكات للقانون الإنساني الدولي ولحقوق الإنسان. فعلى سبيل المثال، يعتقد أن القائد الميداني لجيش تحرير السودان صلاح بوب مسؤول عن قتل عاملين من عمال منظمة إنقاذ الطفولة (المملكة المتحدة) في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤. وقد تعرض العاملان للهجوم بينما كانا مسافرين في قافلة تحمل علامات واضحة على الطريق الرئيسي الممتد بين ميرشينغ ودومافي جنوب دارفور. كما شارك صلاح بوب في احتجاز مواطنين بريطانيين يعملان في منظمة خيرية بريطانية تُدعى (أطفال يعملون من أجل الأطفال) واحتجاز موظفين وطنيين معهما يعملان في منظمة غير حكومية دولية شريكة لمنظمتهما، في شمال غرب الفاشر في ١٩ شباط/فبراير ٢٠٠٥. وعلى حد علم الفريق، لم تجر محاسبة صلاح بوب عن تلك الأفعال.

الفئة التاسعة

عرقلة مفاوضات عملية السلام

١٦٥ - تابع الفريق عن كثب التغيرات الحادثة في هيكل حركة/جيش تحرير السودان منذ حزيران/يونيه - تموز/يوليه ٢٠٠٥. وأولى الفريق اهتماما خاصا إلى دراسة تأثير التصارع على القيادة داخل صفوف الحركة - ولاسيما بين عبد الواحد محمد النور وميني أركو ميناوي - من حيث قدرة الحركة على المشاركة بدور فعال في عملية أبوجا وعلى دفع مسيرتها. وقد تعرقلت الجولة السادسة من محادثات أبوجا (من أواخر أيلول/سبتمبر إلى منتصف تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥) بفعل الشكوك الملازمة لإرسال عدة وفود تمثل

حركة/جيش تحرير السودان . وهذه الانقسامات داخل صفوف الأطراف في محادثات أبوجا تمثل، بقدر ما تتسبب فيه من تأخير أو إفشال لعملية التفاوض، عائقا يعرقل عملية السلام. فعلى سبيل المثال قام ميني أركو ميناوي في مطلع تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، على غير رغبة منه، باعتقال سليمان مراجان أحد كبار القادة الميدانيين في جيش تحرير السودان الذي كان يحضر مفاوضات السلام في أبوجا، حيث كان ميني أركو ميناوي قد بعث بقوات لمنع سليمان مراجان من حضور مفاوضات السلام. وعلى الرغم من فشل تلك القوات بالقبض على سليمان مراجان، اشتبكت قوات ميني ميناوي مع حرس مراجان فقتلت خمسة منهم واختطفت في وقت لاحق ثلاثة من أفراد قبيلته، قبيلة ميدوب[٧٢].

جيم – انتهاكات القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان الدولي

النهج والمنهجية

١٦٦ – جمع الفريق وحلل طائفة وافرة من المعلومات المتصلة بالأفعال التي قد تمثل انتهاكات للقانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان الدولي في دارفور خلال فترة ولايته. وتحدد الإطار الزمني لهذا المجال من مجالات مهامه الموضوعية بفترة تبدأ من ٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٥، مما ألزم الفريق بأن يركز في المقام الأول على الانتهاكات المحتملة للقانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان الدولي التي ارتكبت بعد ذلك التاريخ[٧٣].

١٦٧ – وتبنى الفريق نهجا فنيا لتقصي الحقائق من أجل بسط المعلومات المتعلقة بانتهاكات القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان الدولي. ويتألف نهج الفريق من تحديد ما إذا كانت أفعال بعض الأفراد/الكيانات تشكل انتهاكا للقانون الإنساني الدولي أو قانون حقوق الإنسان الدولي في ضوء حالات التقاعس أو الأفعال المخالفة للقواعد والمعايير الواجبة التطبيق. ويمثل معيار الاستدلال الذي طبقه الفريق في تحديد الأفراد الذين يمكن أن توجد أسباب معقولة تدعو إلى اعتبار أنهم ارتكبوا أفعالا قد تمثل انتهاكات للقانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان الدولي استنادا إلى الحقائق التي يثبتها الفريق ومجموعة وافرة من المعلومات والأدلة ودراسة الوقائع ''بناء على ميزان الأرجحية''.

---

(٧٢) منظمة العفو الدولية، "Sudan: prominent Darfur rebel feared at risk of execution"، ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، ومقابلات مع أفراد جيش تحرير السودان، أبوجا، تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥.

(٧٣) التمس الفريق توضيحا من اللجنة بشأن الإطار الزمني لاستقصاء هذا المجال من مجالات ولايته في اجتماع عقده مع أعضائها في ١٩ تموز/يوليه ٢٠٠٥. وأشار الأعضاء إلى ضرورة أن يركز الفريق على الانتهاكات المرتكبة في الفترة التي تبدأ بتاريخ صدور القرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) فصاعدا.

١٦٨ - ومن ثم، فلا يمكن استخدام الحقائق الواردة هنا، التي أثبتها الفريق، كأساس وحيد لتحديد المسؤولية الجنائية ولكن يمكن أن تستعين بها محكمة مختصة أو جهة تحقيق مختصة لتوسيع دائرة تحقيقاتها في انتهاكات القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان الدولي في دارفور. وقرر الفريق تقديم أسماء الأفراد الذين حدد أنهم ارتكبوا أفعالا قد تشكل انتهاكات للقانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان الدولي في مرفق سري لهذا التقرير.

١٦٩ - وبالإضافة إلى العناصر المنهجية الوارد وصفها في الفرع رابعا أعلاه، تتبع عملية توفير المعلومات عن انتهاكات القانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان نهجا ذا مستويين: على المستوى الأول: توفر المعلومات عن الحالة العيانية لانتهاكات القانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان (طابع الانتهاكات ونطاقها وحدتها)؛ وعلى المستوى الثاني، توفر المعلومات عن أحداث/أفعال محددة قرر الفريق اعتبارها انتهاكات للقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان باستخدام نهج الدراسات الإفرادية.

١٧٠ - وعلى ضوء المجموعة الواسعة والمتنوعة من الانتهاكات المحتملة للقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان في دارفور ومدى حدتها، ونظرا لما يواجهه الفريق من ضغوط زمنية ومن حيث عدد الموظفين وضغوط أخرى (انظر الفرع دال - ٤)، يوفر هذا الفرع معلومات أولية عن عدد صغير جدا من الانتهاكات المحتملة. ويستلزم الأمر إجراء تحقيق أكثر توسعا وتوفير المزيد من القدرة على الإبلاغ للتحقيق في المجموعة الواسعة من الانتهاكات الجارية في دارفور.

القانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان والحالة في دارفور

١٧١ - إن تقييم ما إذا كانت الوقائع التي حددها الفريق قد تشكل انتهاكات للقانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان يتطلب قبل كل شيء تحديد قواعد القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان وأحكامهما ومعاييرهما المنطبقة على الحالة في دارفور والطريقة التي تطبق فيها هذه القواعد والمعايير على مختلف الأطراف المتنازعة.

١٧٢ - وفي حين أن القانون الإنساني الدولي يطبق فقط على حالات الصراع المسلح الدولي أو غير الدولي، فإن القانون الدولي لحقوق الإنسان يطبق في أوقات الصراعات وفي أوقات السلام. علاوة على ذلك، ففي حين أن الوفاء بالالتزامات القانونية لضمان حقوق الإنسان وإعمالها يقع أساسا على عاتق الدول الأطراف في مختلف المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان، فإن حقوق الإنسان بحد ذاتها هي حقوق أفراد. ويعتبر الصراع في دارفور بموجب القانون الإنساني الدولي نزاعا مسلحا غير دولي.

١٧٣ - واستند القانون الإنساني الدولي على مبادئ أساسية هي مبادئ الإنسانية، والتمييز والتناسب والضرورة العسكرية الملحة والحيطة الكافية. والسودان من الموقعين على اتفاقيات جنيف الأربع المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ ولكنه لم يوقع على البروتوكولين الإضافيين الملحقين بها (١٩٧٧). وجميع الأطراف المتنازعة في دارفور ملزمة بتنفيذ أحكام اتفاقيات جنيف التي تنظم وسائل وطرائق الأعمال الحربية في حالة النزاع المسلح غير الدولي، وعلى وجه التحديد المادة ٣ المشتركة بين اتفاقيات جنيف الأربع لعام ١٩٤٩.

١٧٤ - وبالإضافة إلى أحكام القانون الإنساني الدولي القائم على المعاهدات فإن جميع أطراف الصراع في دارفور ملزمة باحترام معايير القانون الإنساني الدولي العرفي(٧٤). فموجب القانون الإنساني الدولي العرفي والقائم على المعاهدات، فإن الأفعال المحظورة في حالات الصراع المسلح غير الدولي تشمل دون أن تقتصر على:

- العنف المرتكب ضد الحياة والأشخاص، لاسيما جرائم القتل بجميع أشكالها والتشويه والمعاملة القاسية وتعذيب الأشخاص الذين لم يشاركوا في أعمال القتال أو أوقفوا مشاركتهم فيها.
- أخذ الرهائن.
- تعديات على الكرامة الشخصية، لا سيما المعاملة المذلة والمهينة للأشخاص الذين لم يشتركوا في أعمال القتال أو أوقفوا اشتراكهم فيها.
- إصدار أحكام وتنفيذ عقوبات إعدام دون صدور حكم مسبق عن محكمة مكونة حسب الأصول المرعية.
- اعتداءات موجهة ضد المدنيين أو الممتلكات المدنية.
- اعتداءات عشوائية.

(٧٤) في آذار/مارس ٢٠٠٥، نشرت لجنة الصليب الأحمر الدولية دراسة عن القانون الإنساني الدولي العرفي تهدف إلى التغلب على بعض التحديات المرتبطة بتطبيق القانون الإنساني الدولي القائم على المعاهدات. وتحدد الدراسة ١٦١ قاعدة من قواعد القانون الإنساني الدولي العرفي مشمولة بستة مجالات مواضيعية. وترد قائمة بالقواعد المحددة في الدراسة في شكل مرفق للمقالة التالية: Jean-Marie Henckaerts, "Study on Customary International Humanitarian Law: A Contribution to the Understanding and Respect for the Rule of Law in Armed Conflict, "International Review of the red cross 87 No.857(March 2005).

- اعتداءات يتوقع أن تسبب عرضيا فقدان حياة مدنيين و/أو أصابتهم و/أو إلحاق الضرر بممتلكاتهم وتكون غير متناسبة على الإطلاق مع الفوائد العسكرية الملموسة والمباشرة.
- الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي.

١٧٥ - ولقد دخلت حكومة السودان في عدة معاهدات دولية لحقوق الإنسان تحدد جماعيا واجبات الحكومة والتزاماتها إزاء حقوق الإنسان للأفراد في السودان. وتشمل هذه المعاهدات الدولية العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والاتفاقية الدولية للقضاء على التمييز العنصري، واتفاقية حقوق الطفل، فضلا عن البروتوكول الاختياري الملحقين بها بشأن اشتراك الأطفال في الصراعات المسلحة، وبشأن بيع الأطفال واستغلالهم في البغاء وفي إنتاج المواد الإباحية.

١٧٦ - والدول الأطراف في هذه المعاهدات ملزمة بضمان الحقوق المحددة في المعاهدات المختلفة وإعمالها إلى أقصى درجة وفي حدود الموارد المتاحة. وفي بعض الظروف المحدودة والاستثنائية، يجوز للدول الأطراف في بعض معاهدات حقوق الإنسان خرق بعض الحقوق المدنية والسياسية، في حالة طوارئ عامة على سبيل المثال. إلا أن ثمة حقوقا غير قابلة للخرق أي لا يمكن تعليقها أبدا. وينص العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على ألا تخرق أبدا الحقوق التالية:

- الحق في الحياة (المادة ٦).
- حظر التعذيب أو المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (المادة ٧).
- حظر الرق (الفقرتان ١ و ٢ من المادة ٨).
- حظر السجن بسبب العجز عن الوفاء بالتزام تعاقدي (المادة ١١).
- حظر التطبيق الرجعي للقانون الجنائي (المادة ١٥).
- الحق بالاعتراف بالشخص أمام القانون (المادة ١٦).
- حرية الفكر والضمير والدين (المادة ١٨).

دال - النتائج: انتهاكات القانون الإنساني الدولي في دارفور

١٧٧ - إن عملية تحديد الأفراد الذين يرتكبون أفعالا قد تشكل انتهاكات للقانون الإنساني الدولي في دارفور تخضع لخطوتين متتاليتين: (أ) إجراء تقييم لما إذا كانت أفعال معينة تشكل

انتهاكات للقانون الإنساني الدولي بموجب النظام القانوني المنطبق، و (ب) الوقوف على هوية مرتكبي تلك الأفعال أو المسؤولين عن ارتكابها.

نمط انتهاكات القانون الإنساني الدولي وطابعها

١٧٨ - وصلت تحقيقات دولية ووطنية أجريت سابقا إلى الاستنتاج بأن جميع الأطراف المتنازعة في دارفور (حكومة السودان، وحركات المتمردين والمليشيات المسلحة) قد ارتكبت انتهاكات فادحة للقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان منذ بداية المرحلة الحالية من الصراع (شباط/فبراير ٢٠٠٣). فعلى سبيل المثال، استنتجت لجنة التحقيق الوطنية، التي أنشأتها حكومة السودان في أيار/مايو ٢٠٠٤، حدوث انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان في دارفور ارتكبتها جميع الأطراف المتنازعة (انظر S/2005/80).

١٧٩ - واستنتجت لجنة التحقيق الدولية بشأن دارفور في تقريرها المقدم إلى الأمين العام (S/2005/60) في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ أن:

> حكومة السودان والجنجويد مسؤولان عن انتهاكات فادحة للقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان تعتبر جرائم بموجب القانون الدولي

ووجدت لجنة التحقيق الدولية بشأن دارفور أدلة موثوقة تثبت أن:

> قوات المتمردين، أي أعضاء في جيش تحرير السودان وحركة العدل والمساواة هم أيضا مسؤولون عن انتهاكات خطيرة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي يجوز اعتبارها جرائم حرب.

١٨٠ - ووجد الفريق أدلة على انتشار انتهاكات القانون الإنساني الدولي خلال الفترة من ٢٩ آذار/مارس إلى ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥. علما بأن الأطراف في اتفاق نجامينا لوقف إطلاق النار ومقاتلين آخرين نشطين في دارفور، لا سيما المليشيات غير الحكومية، قاموا بعمليات عسكرية ضاربين عرض الحائط بمبادئ التمييز والتناسب والضرورة العسكرية الملحة في العديد من الحالات. وفي حين انتهكت جميع الأطراف (جيش تحرير السودان، وحركة العدل والمساواة وحكومة السودان والمليشيات) قواعد الصراع المسلح ومعاييره، فإن جيش تحرير السودان وحكومة السودان والمليشيات أبدوا أقل اعتبار لرفاه المدنيين.

١٨١ - وارتكبت حكومة السودان والمليشيات بصورة منفصلة وفي بعض المناسبات بصورة منسقة اعتداءات عشوائية على المدنيين؛ واستهدفه عن عمد المدنيين وممتلكات المدنيين؛ و لم تتخذ التدابير المناسبة للتمييز بين المدنين والمقاتلين وبين المدنيين والأهداف العسكرية؛ ودمرت ممتلكات المدنيين؛ وارتكبت أفعال اغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي.

علاوة على ذلك، استخدمت حكومة السودان في عدة مناسبات القوة على نحو لا يتناسب مع الأهداف العسكرية. كذلك، شارك جيش تحرير السودان وحركة العدل والمساواة في الأفعال المشار إليها أعلاه، كما أن في جيش تحرير السودان، في واقعة واحدة على الأقل حددها الفريق أقدم على قتل مقاتلين محتجزين.

١٨٢ - وقد ارتكبت جميع الأطراف، بدرجات مختلفة، أفعال تعذيب وتعديات على الكرامة الإنسانية ومعاملة قاسية أو لاإنسانية أو مهينة ضد الذين لم يشتركوا في الصراع أو أوقفوا اشتراكهم فيه. وتشمل الأمثلة معاملة قاسية ولاإنسانية للمدنيين على يد مليشيا مسلحة في الطويلة (٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥)؛ ومعاملة قاسية ولاإنسانية لأفراد محتجزين ينتسبون إلى القوات المعادية على يد جيش تحرير السودان في الشعيرية (حوالي ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥).

١٨٣ - وقد جمع الفريق معلومات عن تجنيد واستخدام الجنود الأطفال على يد حركة/جيش تحرير السودان وحركة العدل والمساواة. وزعم أن إحدى فصائل جيش تحرير السودان الخاضعة لسيطرة عبد الواحد (مقرها في منطقة جبل مره) استخدمت بصورة خاصة عددا كبيرا من الجنود الأطفال. إلا أن اليونيسيف أبلغت في تشرين الأول/أكتوبر٢٠٠٥ أن ما مجموعه ٥١٣ طفلا جنديا كانوا قد أخرجوا من قوات القتال التابعة لجيش تحرير السودان (في منطقة جبل مره) بحلول ذلك التاريخ[٧٥]. وإن استخدام الأطفال دون سن الـ ١٥ في أعمال القتال المسلحة يتناقض والمعايير العرفية الدولية ويشكل أيضا انتهاكا لأحكام البرتوكول المتعلق بتعزيز الحالة الأمنية في دارفور الذي وقعت عليه الأطراف في اتفاق نجامينا لوقف إطلاق النار.

١٨٤ - علاوة على ذلك، شاهد عضوان من الفريق مراهقين صغار بين القوات التابعة لجيش تحرير السودان في جنوب دارفور خلال الفترة من أيلول/سبتمبر إلى تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥. إلا أن الفريق عجز عن تحديد سن الأطفال في ذلك الوقت.

دراسات إفرادية

١٨٥ - أجرى الفريق تحليلات لدراسات إفرادية لثمانية حوادث واعتداءات منفصلة وقعت في دارفور خلال الفترة قيد التحقيق. وهذه الدراسات مبينة هنا لتوفير أمثلة على أنواع

(٧٥) منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، تقرير اليونيسيف عن حالة الطوارئ في دارفور: التقرير عن الفترة آب/أغسطس - أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ (نيويورك: يونيسيف، تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥): الصفحة ١٣ من النص الأصلي.

الأفعال المرتكبة على يد الأطراف المتنازعة والتي يجوز أن تشكل انتهاكات للقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان.وترد في الجدول ٢ مواقع وتواريخ الحوادث/الاعتداءات التي جرى التحقيق فيها. وبالنسبة لجميع هذه الدراسات، استند الفريق إلى تقارير عن حوادث قائمة (الاتحاد الأفريقي وغيره)، ومقابلات أولية (حيثما أمكن) وتحقيقاته الميدانية الخاصة. ونتائج الدراسات الإفرادية المعروضة هنا لا تمس بالاستنتاجات أو بنتائج التحقيقات التي أجرتها هيئات مختصة أخرى.

الجدول ٢

دراسات إفرادية عن الحوادث/الاعتداءات الهامة التي نظر فيها الفريق

رقم الدراسة الإفرادية	المكان	التاريخ (٢٠٠٥)
١	خور أبشي، جنوب دارفور	٧ نيسان/أبريل
٢	شنقلي طوباية/أبو حمرة، شمال دارفور	٢٣ و ٢٤ تموز/يوليه
٣	الملم، جنوب دارفور	٢٣ آب/أغسطس
٤	قرى في الطويلة – ثابت –مثلث شمال طينة، شمال دارفور	١٨ و ١٩ أيلول/سبتمبر
٥	الشعيرية، جنوب دارفور	١٩ أيلول/سبتمبر
٦	أرو شارو، غرب دارفور	٢٨ أيلول/سبتمبر
٧	الطويلة، شمال دارفور	٢٩ أيلول/سبتمبر
٨	التامة، جنوب دارفور	٢٣ تشرين الأول/أكتوبر

الدراسة الإفرادية ١

خور أبشي، جنوب دارفور، ٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٥

١٨٦ - توجز الدراسة الإفرادية هذه الأحداث التي وقعت في قرية خور أبشي وحولها في جنوب دارفور في ٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٥. وأجرى الفريق زيارة ميدانية إلى خور أبشي خلال شهر تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥ وأجرى مقابلات في منطقة خور أبشي في نيالا وفي الخرطوم لإرساء أساس وقائعي لنتائجه.

وصف الأحداث

١٨٧ - في ٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٥، اعتبارا من حوالي الساعة الثامنة صباحا، قامت جماعة مسلحة تتألف مما يقدر بـ ٢٠٠ عضو من قبيلة المسيرية من نتيقة (جنوب دارفور) بهجوم

على قرية خور أبشي المجاورة أدى إلى مقتل أربعة أشخاص على الأقل، وجرح عدة أشخاص وتدمير العديد من المنازل في القرية[٧٦]. وقامت المليشيات المسلحة بهجومها على القرية مستخدمة الخيول والجمال ونهبت الإمدادات من الأسواق. وخلال اليوم الذي تم فيه الهجوم، أعلن الاتحاد الأفريقي عن اختفاء ١٥ شخصا من القرية. وتعذر فيما بعد معرفة مصير أولئك الأشخاص أو مكان وجودهم.

١٨٨ - وقد مثل الهجوم الذي حصل في ٧ نيسان/أبريل تتويجا لعدد من الحوادث اشتركت فيها القبائل والمليشيات المرتبطة بها في قريتي خور أبشي ونتيقة، وقد وقعت بعض هذه الحوادث خلال الأيام التي سبقت مباشرة الهجوم قيد التحقيق، كما أن بعضها وقع خلال الفترة التي تعود إلى تموز/يوليه ٢٠٠٤. وتجدر الإشارة إلى الهجمات والحوادث السابقة باعتبارها توفر السياق الذي شنت فيه الهجمات في ٧ نيسان/أبريل.

١٨٩ - وبدأت العلاقات بين القبيلتين في نتيقة (المسيرية) وخور أبشي (البرقد) تتدهور في تموز/يوليه ٢٠٠٤ مع تزايد عدد الهجمات التي قام بها أفراد من حركة/جيش تحرير السودان الذين جاؤوا لاستيطان خور أبشي. وإن وجود أفراد حركة/جيش تحرير السودان في خور أبشي والجهود المبذولة لتعبئة الدعم لهذه الجماعة من أجل التصدي لأعمال قوات حكومة السودان ومليشيات القبائل المتحالفة معها جعلت من الأصعب الاضطلاع بعمليات تسوية الصراع التقليدية التي كانت ذات فائدة كبيرة للقبائل في السابق. وزعم أن أفراد حركة/جيش تحرير السودان سرقوا ماشية من قرية نتيقة في عدة مناسبات اعتبارا من تموز/يوليه ٢٠٠٤. وفي اليوم الذي سبق هجوم ٧ نيسان/أبريل، زعم أن أفراد من حركة/جيش تحرير السودان سرقوا ١٥٠ رأس ماشية من نتيقة واختطفوا راعيا.

المناقشة والنتائج

١٩٠ -إن نذير التجاني عبد القادر محمد تومان هو زعيم قبيلة المسيرية في نتيقة. وكانت الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي قد حددا سابقا أن نذير التجاني هو الزعيم القبلي الذي قامت بقيادته المليشيات من نتيقة بالهجوم على خور أبشي في ٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٥[٧٧].

(٧٦) لاحظ الفريق أنه في العديد من الحالات يكون عدد الخسائر بين المدنيين التي تعرفت عليه تقارير التحقيق للاتحاد الأفريقي أقل بدرجة كبيرة من عدد الخسائر الفعلي. ويعزى ذلك إلى أن التحقيقات التي يجريها الاتحاد الأفريقي تتم عادة مباشرة أو بعد مرور وقت قصير من وقوع الحادث وفي العديد من الحالات يتبين فيما بعد أن الأشخاص المبلغ بأنهم مفقودون يكونوا قد قتلوا أو جرحوا خلال الاعتداءات. واعتبر محققو الاتحاد الأفريقي هذا التحيز المحتمل كنقص في الإبلاغ في تحقيقات الاتحاد الأفريقي.

(٧٧) على سبيل المثال، في بيان صحفي مشترك صادر في نيسان/ابريل ٢٠٠٥ عن الممثل الخاص للأمين العام جان برونك والممثل الخاص للاتحاد الأفريقي (ورئيس بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان)، السفير بابا غانا كنيغبي.

وتقرير التحقيق في الهجوم الذي شن ضد خور أبشي الصادر عن لجنة الاتحاد الأفريقي لوقف إطلاق النار أكد أن نذير التجاني قاد الهجوم في ٧ نيسان/أبريل وأنه علاوة على ذلك فإن نذير التجاني ''يخضع لسيطرة'' والي جنوب دارفور(٧٨).

١٩١ - وأجرى الفريق مقابلات مع والي جنوب دارفور، وكبار المسؤولين من مكتب الوالي (في نيالا)، والاتحاد الأفريقي، ونذير التجاني وغيرهم من المتحدثين. وأشار مكتب الوالي في جنوب دارفور أن نذير التجاني ''يخضع لسيطرة السلطات'' وأنه بالنسبة للهجوم الذي شن في ٧ نيسان/ابريل، اتخذ نذير التجاني التدابير الصحيحة للدفاع عن شعبه من هجمات قوات المتمردين(٧٩).

١٩٢ - وأبلغ نذير التجاني الفريق بأن رجالا من قرية نتيقة شنوا هجوم ٧ نيسان/أبريل ضد خور أبشي خلافا لأوامره، وأنه لم يشترك في الهجوم، وأن ليس لدى حكومة السودان أي قوات - قوات مسلحة نظامية أو قوات الدفاع الشعبي - ناشطة في منطقة نتيقة(٨٠). وعارضت هذا التصريح بيانات صادرة عن ممثل مكتب الوالي في نيالا الذي أكد أن قوات الدفاع الشعبي نشطة في المنطقة وأن حكومة السودان تولت تدريب أفراد من قبيلة المسيرية في نتيقة بسبب الأزمة الراهنة وأن قوات الدفاع الشعبي وأفراد من المليشيا القبلية الخاضعة لنذير التجاني يعملون معا. ولوحظ أيضا أن أفرادا من قوات الدفاع الشعبي تضطلع بعمليات إلى جانب جماعة المليشيات من نتيقة.

١٩٣ - أوضح مكتب المدعي العام في نيالا للفريق أنه لا يوجد أي مشتبه فيهم في القضية المتعلقة بالهجوم على خور أبشي الذي وقع في ٧ نيسان/أبريل(٨١). فضلا عن ذلك، أكد كبير المدعين العامين أنه بالرغم من أن نص التشريع الوطني يسمح للمدعين العامين أن يطلبوا أن تجري الشرطة تحقيقا في غياب شكوى جنائية، فإن مكتب المدعي العام لن يطلب إجراء أي تحقيق في حالة عدم تقديم شكوى للشرطة.

١٩٤ - ويمكن إيجاز النتائج التي توصل إليها الفريق على النحو التالي:

---

(٧٨) لجنة وقف إطلاق النار التابعة للاتحاد الأفريقي، تقرير انتهاكات وقف إطلاق النار: الهجوم المزعوم الذي شنته ميلشيات الجنجويد المسلحة على خور أبشي في ٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٥، التقرير رقم ٢٠٠٥/٦٦ المؤرخ ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٥، يمكن الاطلاع عليه على الموقع الشبكي http://www.Africa-union.org.

(٧٩) مقابلة مع ممثل عن مكتب الولي، نيالا، ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥.

(٨٠) مقابلة مع نذير التجاني، الخرطوم، ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥.

(٨١) مقابلة أُجريت مع ممثل مكتب المدعي العام، نيالا، ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥.

- قامت إحدى المليشيات المسلحة المنظمة والمكونة من أفراد من قبيلة المسيرية في نتيقة بشن الهجوم الذي وقع على قرية خور أبشي في ٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٥.
- أسفر الهجوم عن قتل وإصابة مدنيين وحدوث ضرر واسع النطاق لممتلكات المدنيين وتدميرها ونهبها، وهي أعمال تشكل انتهاكات للقانون الإنساني الدولي.
- يبدو أن نذير التجاني لم يشارك مباشرة في الهجمات ويصر على أن ''رجاله'' (الرجال الذين هم تحت إمرته) هاجموا خور أبشي خلافا لأوامره. علما بأن التأكيد بأن الرجال المسلحين تصرفوا على نحو مخالف لأوامر نذير التجاني يتعارض مع أقوال أخرى عن الهجوم والأحداث السابقة للهجوم المتعلقة بالفريق.
- وبالرغم من أن نذير التجاني ربما لا يكون قد شارك شخصيا في الهجوم، إلا أنه، مع ذلك، يتحمل جزئيا مسؤولية تصرفات المجموعة المسلحة التي تحت إمرته (بمقتضى المسؤولية القيادية)، إذ أنه أكد مرارا أن الرجال المسلحين هم ''رجاله'' (مظهرا بذلك درجة ما من السلطة والهيمنة).
- بيّن مكتب الوالي في جنوب دارفور للفريق أن (أ) أفراد قوات الدفاع الشعبي تعمل جنبا إلى جنب مع المجموعة المسلحة القادمة من قبيلة المسيرية في نتيقة؛ و (ب) أن نذير التجاني، في رأي السلطات في جنوب دارفور، اتخذ تدابير ملائمة لحماية جماعته.

الدراسة الإفرادية – ٢

شنقلي طوباية وأبو حمرة، شمال دارفور، ٢٣ و ٢٤ تموز/ يوليه ٢٠٠٥

١٩٥ – تصف هذه الدراسة الإفرادية ثلاثة أحداث – هجوما قامت به قوات جيش تحرير السودان على وحدة عسكرية تابعة لحكومة السودان عندما كانت ترافق قافلة من شاحنات مدنية على طريق الفاشر – نيالا، وهجومين انتقاميين لاحقين قامت بهما القوات الحكومية. واستمدت تفاصيل الأحداث من مصادر رئيسية وثانوية، وتشمل زيارتي تحقيق ميدانيتين إلى شنقلي طوباية.

وصف الأحداث

١٩٦ – خلال الفترة الصباحية من يوم ٢٣ تموز/يوليه ٢٠٠٥، هاجمت مجموعة من رجال مسلحين، يُفترض أنهم من جنود جيش تحرير السودان، وحدة عسكرية حكومية مرافقة لقافلة من ١٥ شاحنة مدنية على طريق الفاشر – نيالا، وقد قتل الضابط المسؤول عن

الوحدة العسكرية الحكومية وجنديان أثناء الاشتباك. واستولى جنود جيش تحرير السودان على المركبة العسكرية الحكومية وبعض المعدات. ولم يؤذ سائقو الشاحنات المدنية أو شاحناتهم وسمح لهم بمواصلة السير.

١٩٧ - وأدت هذه الحادثة إلى أن تشن القيادة العسكرية التابعة لحكومة السودان في نيالا هجوما على المنطقة التي يزعم أنها تأوي قوات جيش تحرير السودان هذه. وقد نشرت قوة من فرقة المشاة السادسة عشرة لهذا الغرض. وفي حوالي الساعة الثامنة صباحا من يوم ٢٤ تموز/يوليه ٢٠٠٥، شوهد جنود تابعون للحكومة السودانية مسافرين في ٢٤ مركبة من طراز ''تويوتا لاند كروزر'' رباعية الدفع قادمة من اتجاه الملم (معقل مليشيا قبلية)[٨٢]. وقد رافقتهم مليشيا من رجال مسلحين على ظهور جمال وخيول. وأوقفت قوة المليشيا تقدمها بينما اندفعت القوة العسكرية العادية بالمركبات مارة بقرية أبو حمرة ثم عادت وهاجمتها. وهرب القرويون إلى الوادي القريب واختبأوا فيه. وقد أطلقت طائرتان من الطائرات المهاجمة تابعتان للحكومة قذيفة واحدة على الأقل صاروخية الدفع على القرية والمنطقة المحيطة بها دعما للهجوم[٨٣].

١٩٨ - وقد أطلق الجنود النار على القرية بصورة عشوائية ببنادق هجوم آلية ورشاشات عيار ١٢,٧ ملم مركبة على مركبات عسكرية رباعية الدفع. وقد أضرمت النيران في العديد من المنازل أثناء عملية إطلاق النار (على الأرجح برصاصات مذنبة وذخائر أخرى).

١٩٩ - وقد قتلت امرأة وأصيب عدد غير معروف من الناس (بمن فيهم طفلان عمرهما ٧ و ٣ سنوات) خلال الهجوم. وقد دمرت الحرائق بعض المنازل، واقتاد العسكريون الماشية من القرية تجاه المليشيات العربية المنتظرة التي استولت على القطيع وساقته نحو منطقة الملم[٨٤]. وزعمت قوات جيش تحرير السودان أنها لم تبد أي مقاومة لهذا الهجوم وأنها لم تكن موجودة في هذه القرية، إلا أن قوات حكومة السودان استولت على مركبة لجيش تحرير السودان وجرار كانا في هذه القرية. وقد شرد ما مجموعه ٦٠٠ قروي نتيجة لهذا الهجوم. وقد حرمهم فقدان ماشيتهم أيضا من وسيلة هامة لإعالة أنفسهم.

٢٠٠ - ولاحقا، في نفس ذلك اليوم، اقترب جنود الحكومة من شنقلي طوباية سيرا على الأقدام. وانقسم الجنود إلى مجموعتين مشكلين خطي قتال - ذهبت مجموعة إلى القرية والثانية إلى مخيم إيواء النازحين الواقع هناك. وتعرضت القرية والمخيم إلى هجوم مباشر من

(٨٢) المصدر: تقارير الاتحاد الأفريقي ومقابلة أُجريت مع شاهد مجهول الهوية، شنقلي طوباية.

(٨٣) المصدر: تقارير الاتحاد الأفريقي ومقابلة أُجريت مع شاهد مجهول الهوية، شنقلي طوباية.

(٨٤) مقابلة مع شاهد مجهول الهوية، شنقلي طوباية.

هؤلاء الجنود. واستخدم الجنود بنادق هجومية آلية ورشاشات وقنابل صاروخية الدفع (آر بي جي) ومدافع هاون وأطلقوا نيران هذه الأسلحة بصورة عشوائية في اتجاهي القرية والمخيم. واستمر الهجوم لمدة تتراوح ما بين ٤٠ إلى ٦٠ دقيقة قبل أن ينسحب جنود الحكومة. وقتل ستة أشخاص وجرح ثمانية. وأضرمت النيران في بعض المنازل ودمرت.

المناقشة والنتائج

٢٠١ - أكد الجندي أحمد محمد آدم، التابع لجيش تحرير السودان، لمحققي الاتحاد الأفريقي أن قوات جيش تحرير السودان هي المسؤولة عن الهجوم على القافلة العسكرية الحكومية المرافقة، وأنه كان من بين مجموعة أفراد جيش تحرير السودان التي شنت الهجوم[٨٥].

٢٠٢ - وقد أكد العميد سر الختم عثمان، نائب قائد فرقة المشاة السادسة عشرة بنيالا، لمحققي الاتحاد الأفريقي أنه ردا على الهجوم الذي شن على القافلة وعدد من الانتهاكات الواضحة الأخرى لوقف إطلاق النار من جانب جيش تحرير السودان، حشد قوات من قيادته تحت غطاء مروحيتين للقيام بعمليات ضد جيش تحرير السودان في أبو حمرة. وزعم أن المروحيتين لم تؤديا دورا هجوميا. وهذا يتناقض مع أقوال الشهود وعثور محققي الاتحاد الأفريقي على ذخائر جوية غير متفجرة على الأرض (انظر الفرع واو أدناه).

٢٠٣ - وزعم القائد العسكري الحكومي، عبد الرحيم عبد الرب في شنقلي طوباية، أن الجنود العاملين تحت قيادته مسؤولون عن الهجوم على قرية شنقلي طوباية ومخيم النازحين مدعيا أن جنوده تصرفوا دفاعا عن النفس عندما تعرضوا للنيران[٨٥]. وهذه الرواية غير موثوق بها وتتعارض مع أقوال الشهود الآخرين والأدلة الفوتوغرافية التي قدمها الاتحاد الأفريقي عن الهجوم. علاوة على ذلك، فإن نطاق الهجوم وحجمه ومدته تجعل جميعها تبرير الدفاع عن النفس غير مقنع.

٢٠٤ - وقد ثبت أيضا أن لجيش تحرير السودان وجود في المنطقة تحت قيادة آدم يعقوب شانت.

٢٠٥ - ويمكن إيجاز النتائج التي توصل إليها الفريق على النحو التالي:

- أن هجوم جيش تحرير السودان على قافلة حكومة السودان تم دون سابق استفزاز ويعتبر انتهاكا لاتفاق نجامينا لوقف إطلاق النار. وقد تعرف الفريق على أفراد جيش تحرير السودان الذين شاركوا في هذا الهجوم.

(٨٥) المصدر: تقرير تحقيق بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان.

- أن الهجوم على أبو حمرة وشنقلي طوباية أثاره الهجوم الذي شن على الحراسة العسكرية الحكومية ولكنه لم يكن دفاعا عن النفس. فقد كانت الهجمات عشوائية على سكان مدنيين، وبالتالي تشكل انتهاكا للقانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان، فضلا عن أنها تشكل انتهاكا لاتفاق وقف إطلاق النار.
- أن عضوين من القوات المسلحة السودانية قد تحدد أنهما ارتكبا أو كانا مسؤولين عن ارتكاب الهجمات التي شنتها الحكومة السودانية.

الدراسة الإفرادية – ٣

الملم، جنوب دارفور، آب/أغسطس ٢٠٠٥

٢٠٦ – تصف هذه الدراسة الإفرادية الموجزة هجوما وقع في منطقة الملم في ٢٣ آب/أغسطس ٢٠٠٥. وهذه الحادثة جديرة بالذكر على نحو خاص لأنها تشكل معلما هاما في الصراع في دارفور خلال الأشهر الأخيرة؛ وعقب هذا الهجوم أصبحت هناك زيادة ملحوظة في تواتر وحدّة الاشتباكات/الهجمات، خاصة في شمال وجنوب دارفور. وعلى نحو خاص، شنت المليشيات عددا من الهجمات في أيلول/سبتمبر. وقد أشير إلى أن هذه الهجمات تم القيام بها جزئيا انتقاما لهجوم الملم الذي حدث في نهاية آب/أغسطس.

وصف الأحداث

٢٠٧ – في ٢٣ آب/أغسطس ٢٠٠٥، هاجمت مجموعة من الرجال المسلحين من جيش تحرير السودان (يزعم أن مقرها في تربة) مجموعة عرب رحل في منطقة شمال غرب قرية الملم مستخدمة ست مركبات (ثلاث مركبات صغيرة وثلاث شاحنات) ابتداء من الساعة ١٥/٠٠ تقريبا. واستخدم أفراد جيش تحرير السودان رشاشات وبنادق هجومية في الهجوم. وعند سماع إطلاق النيران الناجم عن الهجوم، ذهب جنود حكومة السودان إلى موقع الهجوم وساعدوا العرب الرحَّل في الاشتباك.

٢٠٨ – وجرح ثلاثة مدنيين على الأقل في الهجوم، وقتل سبعة جمال وسرقت قوات جيش تحرير السودان المهاجمة عددا غير معروف من الجمال (تفيد التقارير بأن العدد يتراوح بين عدة مئات من الجمال و ٣ ٠٠٠ جمل). وتم الاستيلاء على مركبتين يستخدمهما جيش تحرير السودان أثناء الهجوم.

المناقشة والنتائج

٢٠٩ - ادعى قائد جيش تحرير السودان لقطاع تربة أن الهجوم تم القيام به ردا على هجوم سابق شنه جنود حكومة السودان في ذلك اليوم على ثكنات جيش تحرير السودان في تيموتيري وتربة. وقد شكك فريق التحقيق التابع للاتحاد الأفريقي في صحة هذه الرواية. وكذلك، يبدو أن عدد الجمال التي سُرقت أثناء الهجوم قد ضُخم من جانب شيخ العرب الرحل في منطقة الملم[٨٥].

٢١٠ - وخلال مقابلات أجريت مع الفريق، أكد كبار قادة جيش تحرير السودان أن جماعات البدو المسلحة التي مقرها في الملم قد نهبت في عدة مناسبات ماشية المدنيين في المناطق التي يعمل فيها جيش تحرير السودان. وادعى قادة جيش تحرير السودان أن جيش تحرير السودان شارك في تعقب الماشية لاستعادتها من أجل المدنيين[٨٦].

٢١١ - ويمكن إيجاز النتائج التي توصل إليها الفريق على النحو التالي:

- قام جيش تحرير السودان بشن هجوم على العرب الرحل في منطقة الملم وسرق عددا غير معروف من الجمال. وخلال الاشتباك بين جيش تحرير السودان والعرب الرحل وجنود حكومة السودان، جرح ثلاثة مدنيين. وهناك حاجة إلى إجراء المزيد من التحقيقات لتحديد أولئك المسؤولين عن إصابة المدنيين أثناء الهجوم.

الدراسة الإفرادية - ٤

قرى في منطقة تارني، بمقاطعة الطويلة، ١٨ و ١٩ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٥

٢١٢ - تتناول هذه الدراسة الإفرادية هجوما شن على مدى يومين على ٣١ قرية في منطقة تارني بمقاطعة الطويلة. وقد كان المهاجمون من المليشيات العربية التي يدعمها جنود حكومة السودان في مركبات عسكرية من طراز ''لاندكروزر''. وقد استمدت تفاصيل الحوادث من مصادر رئيسية وثانوية وتشمل زيارتين إلى الطويلة.

وصف الأحداث

٢١٣ - في صباح يوم ١٨ أيلول/سبتمبر، قامت قوة مشكلة من نحو ٦٠٠ من أفراد مليشيا عربية يمتطون جمالا وخيولا، بدعم جنود من حكومة السودان في مركبات عسكرية من

(٨٦) مقابلات مع قادة جيش تحرير السودان، بمن فيهم عبد العظيم وباختير كاريمو، أبوجا، تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥.

طراز ''لاندكروزر'' مزودين برشاشات ثقيلة عيار ١٢,٧ ملم، بالقدوم من اتجاه الملم (معقل معروف للمليشيا) وبدأوا هجومهم على القرى القريبة من جبال ناصر. ثم اندفع المهاجمون بقوة عبر منطقة تاريخ مهاجمين ما مجموعه ٣١ قرية خلال يومين.

٢١٤ - ولجيش تحرير السودان وجود في هذه المنطقة، وقد رد قائده موسى آدم عبد الله على الهجوم بإنشاء خط دفاعي في وادي مارلا. حدث قتال عنيف في الوادي بين قوات جيش تحرير السودان والمهاجمين. وقتل ثمانية جنود من جيش تحرير السودان.

٢١٥ - وباتت القوة المهاجمة في قرية دادي، وفي فجر يوم ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ واصلت هجومها على القرى الأخرى في المنطقة. ولاحقا في الصباح، أوقفت هجومها وعادت إلى جبال ناصر آخذة معها الممتلكات والماشية المنهوبة. وقُتل اثنان وثلاثون مدنيا، بمن فيهم نساء وأطفال ومسنون أثناء الهجمات، وأصيب ٢٩ شخصا بإصابات خطيرة، وتعرض عدد غير معروف من الأشخاص إلى إصابات طفيفة. ويقال إن ست نساء قد اغتُصبن في قرية دادي، إلا أن زعماء القبائل يعتقدون أن عدد الحوادث في القرى يزيد على ذلك.

٢١٦ - ويمنع الناس من العودة إلى منازلهم خوفهم من وقوع هجمات أخرى وفقدان الماشية والأدوات الزراعية اللازمة لإعالة أنفسهم، بالإضافة إلى فقدان وتدمير ممتلكاتهم.

المناقشة والنتائج

٢١٧ - توصل الاتحاد الأفريقي إلى نتيجة مفادها أن المهاجمين كانوا من مليشيات منطقة الملم يدعمها جنود من حكومة السودان[٨٧]. وهناك أمثلة أخرى لهجمات وقعت في هذه المنطقة تبين أيضا التواطؤ بين جيش حكومة السودان والمليشيات العربية التي تعمل خارج منطقة الملم.

٢١٨ - ويمكن إيجاز النتائج التي توصل إليها الفريق على النحو التالي:

- هناك أدلة هامة متسقة تثبت، بناء على ميزان الأرجحية، أن المهاجمين كانوا من المليشيات العربية من منطقة الملم التي يدعمها جيش حكومة السودان.
- إلى جانب الاشتباكات العسكرية مع قوات جيش تحرير السودان في وادي مارلا، كانت الهجمات عشوائية على سكان مدنيين، وبالتالي تمثل انتهاكا للقانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان.

(٨٧) المصدر: تقارير الاتحاد الأفريقي في السودان.

الدراسة الإفرادية – ٥

الشعيرية ، جنوب دارفور، ١٩ و ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥

٢١٩ – تصف هذه الدراسة الإفرادية هجوما شنته قوات جيش تحرير السودان على بلدة الشعيرية بجنوب درافور في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ والأحداث المتعلقة به التي جرت في الشعيرية في الأيام التي تلت الهجوم (حتى ٢٢ أيلول/سبتمبر). وتستند هذه الدراسة إلى تقارير الحوادث التي أُتيحت للفريق من مصادر عديدة ونصوص حرفية للمقابلات الواردة في بعض هذه التقارير وعدد محدود من المقابلات الرئيسية.

وصف الأحداث

٢٢٠ – في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، هاجمت قوات تابعة لجيش تحرير السودان بلدة الشعيرية وسيطرت سريعا على البلدة في عملية استمرت نحو ساعتين. فقد هاجمت مجموعة لجيش تحرير السودان ثكنات حكومة السودان في الشعيرية، ومركز الشرطة ومنزل الحاكم. وفي اليوم التالي، هاجمت قوات جيش تحرير السودان أيضا، قرية خزان جديد.

٢٢١ – واختلط جنود حكومة السودان الذين نجوا من هجوم جيش تحرير السودان بالسكان الموجودين حول معسكر الاتحاد الأفريقي في الشعيرية، واستطاعوا لاحقا دخول المعسكر نفسه. وفي ٢٠ أيلول/سبتمبر، ثم مرة أخرى في ٢٢ أيلول/سبتمبر، طوّق مقاتلو جيش تحرير السودان معسكر الاتحاد الأفريقي وطالبوا بتسليمهم جنود حكومة السودان. وفي تاريخ لاحق، استعادت قوات الحكومة السيطرة على بلدة الشعيرية إثر قصف مكثف بالقرب من البلدة في الصباح. ولوحظت طائرة تابعة للحكومة في المنطقة أثناء هجوم القوات الحكومية المضاد في ٢٢ أيلول/سبتمبر.

٢٢٢ – وقتل ما مجموعه ٤٢ جنديا حكوميا أثناء الاشتباكات، ٢٠ منهم عوملوا معاملة لا إنسانية، وفقا لإفادة فريق التحقيق التابع للاتحاد الأفريقي، وقتلوا إثر القبض عليهم من قبل مقاتلي جيش تحرير السودان. وأفاد فريق التحقيق التابع للاتحاد الأفريقي أن جثث هؤلاء الجنود الذين أطلق مقاتلو جيش تحرير السودان النار عليهم وُجدت وأياديهم مقيدة بعضها مع بعض.

المناقشة والنتائج

٢٢٣ – استنادا إلى التقارير الثانوية التي تم التأكد من صحتها وعدد قليل من المقابلات الرئيسية، أثبت الفريق:

- أن جيش تحرير السودان شن هجوما على بلدة الشعيرية ومنطقة خزان جديد المجاورة في يومي ١٩ و ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ في انتهاك واضح لاتفاق نجامينا لوقف إطلاق النار.
- أن جيش تحرير السودان عامل جنود حكومة السودان، الذين لم يعودوا يشاركون في الأعمال العدائية، معاملة وحشية وغير إنسانية، وقتل نحو ٢٠ جنديا من جنود الحكومة المحتجزين.
- أن القائد المسؤول التابع لحكومة السودان (الشعيرية) اعترف لفريق التحقيق التابع للاتحاد الأفريقي بأنه قد استخدمت بالفعل طائرات أثناء الهجوم في ٢٢ أيلول/سبتمبر مؤكدا أنها استخدمت فقط للمراقبة الجوية.
- أن مدنيين على الأقل قد قتلا أثناء الهجوم على الشعيرية وشرّد عدد كبير من المدنيين من البلدة.
- أن ممتلكات المدنيين قد دمرت أثناء الهجوم وبعده.
- أن الفريق قد تعرّف على بعض قادة جيش تحرير السودان الذين شاركوا في الهجوم على الشعيرية.

الدراسة الإفرادية – ٦

قرية أرو شارو، غرب دارفور، ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥

٢٢٤ – تتناول هذه الدراسة الإفرادية هجوما شنته إحدى المليشيات العربية على قرى أرو شارو وغوسمينو وأرجا ومخيم النازحين بالقرب من أرو شارو. واستمدت تفاصيل الأحداث من مصادر ثانوية ومقابلات مع أفراد سافروا إلى المنطقة المتضررة بعد وقت قصير من الهجوم. وحاول الفريق زيارة أرو شارو في مناسبتين، إلا أنه لم يتمكن من السفر بسبب القيود المفروضة على الطيران(٨٨).

وصف الأحداث

٢٢٥ – في ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، هاجمت مليشيا عربية مكونة من نحو ٤٠٠ رجل يمتطون خيولا وجمالا، قرية أرو شارو. وقد كان المهاجمون يرتدون بشكل رئيسي زيا

(٨٨) في المرة الثانية، فرضت حكومة السودان حظرا على جميع الطائرات غير العسكرية شمال الجنينة في ضوء تهديدات ''العقيد'' جبريل بإطلاق النار على أي طائرة تابعة للاتحاد الأفريقي أو للأمم المتحدة تحلق فوق منطقة جبل مون.

عسكريا حكوميا ومسلحين ببنادق هجومية آلية. وأطلقوا النار على السوق والقرية من رشاشات وقتلوا أحد عشر شخصا. ودخل المهاجمون إلى مخيم النازحين وهم يطلقون النار من أسلحتهم الآلية بشكل مستمر وقتلوا ١٧ شخصا آخرين. وقاموا بنهب ممتلكات النازحين والقرويين وأضرموا النار في ٨٠ ملجأ/منزلا ودمروها. وتؤوي هذه المنازل/الملاجئ ما بين ٠٠٠ ٤ إلى ٠٠٠ ٥ شخص. واكتسح الهجوم قريتي غوسمينو وأرجا بطريقة مماثلة. وجمع المهاجمون ماشية المنطقة وساقوها معهم أثناء انسحابهم تجاه منطقة سيليا.

٢٢٦ - وقتل أثناء الهجوم ما مجموعه ٣٢ شخصا، وأصيب ١٢ شخصا إصابات خطيرة، وفقد ٧ أشخاص من بينهم طفلان. وتم التعرّف على أحد أفراد المليشيا العربية من الذين شاركوا في الهجوم ، تبين أنه من منطقة عرفات[٨٩].

٢٢٧ - وتقع قاعدة عسكرية حكومية على بعد ٣٠٠ متر من قرية غوسمينو. ولم يتدخل هؤلاء الجنود أثناء الهجوم، إلا أنهم أطلقوا أسلحتهم الثقيلة من قاعدتهم على المهاجمين عندما هاجموا غوسمينو. ولم يمنعوا هروب المهاجمين بالماشية المسروقة.

٢٢٨ - وشوهدت مروحية عسكرية حكومية تحلق فوق المنطقة ثم تهبط على بعد ٣ كيلومترات شرق جبال مون (الاتجاه الذي جاء منه الهجوم) قبل الهجوم مباشرة[٩٠]. وأفاد شهود آخرون بأنهم شاهدوا مروحية سوداء تحلّق فوق منطقة الجبال (حيث جاء المهاجمون) قبل ساعتين من الهجوم[٩١].

٢٢٩ - ولم تعلّق حكومة السودان رسميا على هذا الهجوم، إلا أن مسؤولا كبيرا ادعى علنا أن مرتكبي الهجوم هم من ''الخارجين على القانون'' وأنكر أنه تم دعمهم بقوات حكومية.

المناقشة والنتائج

٢٣٠ - كانت الإجراءات التي قامت بها القاعدة العسكرية التابعة للحكومة السودانية في قرية غوسمينو بالذات غير فعالة، سواء في الرد على المهاجمين ردا مباشرا (استغرق الهجوم نحو ساعتين لم تقدم فيها أي شكل من أشكال الحماية) أو في منع هروب المهاجمين. ومن غير المتصور أنهم لم يتمكنوا، مع ما لديهم من نظم الاتصال، من أن يتصلوا طلبا للدعم الجوى أو غيره من أنواع الدعم لوضع حد للهجمات. وفضلا عن ذلك، لم يتم القيام بأي إجراء لتعقب المهاجمين أو القبض عليهم بعد الحادث.

(٨٩) تقرير سري قُدم إلى الفريق، تشرين الثاني/نوفمبر (موجود في ملف مع سجلات الفريق).

(٩٠) المصدر: تقارير الاتحاد الأفريقي.

(٩١) تقرير سري قُدم إلى الفريق، تشرين الثاني/نوفمبر (موجود في ملف مع سجلات الفريق).

٢٣١ - يمكن إيجاز النتائج التي توصل إليها الفريق على النحو التالي:

- قامت بالهجوم إحدى المليشيات، وكان الهجوم موجها ضد المدنيين حصرا، مما يشكل انتهاكا للقانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان.
- تلقى الفريق معلومات تحدد أحد أفراد القوة التي شنت الهجوم.
- هناك حاجة إلى إجراء المزيد من التحقيقات للتثبت من هويات أولئك الذين وجهوا/قادوا الهجوم وشاركوا فيه، على أن تكون نقطة البداية في هذه التحقيقات استخدام المعلومات التي جمعها الفريق.

الدراسة الإفرادية - ٧

بلدة الطويلة، شمال دارفور، ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥

٢٣٢ - تتناول هذه الدراسة الإفرادية الهجوم الذي شنته شرطة الحكومة السودانية وجنودها في ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ على بلدة الطويلة (على بعد ٥٨ كيلومترا غرب الفاشر) وعلى مخيم دالي للنازحين، علما بأن تفاصيل الأحداث مستمدة من مصادر رئيسية وثانوية على السواء، وتشمل زيارتين إلى الطويلة لأغراض التحقيق.

وصف الأحداث

٢٣٣ - في يوم ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، حوالي الساعة ١٠/٠٠ توقفت ٤١ شاحنة عسكرية تابعة لجيش حكومة السودان (تقل أفرادا عسكريين وذخائر)، كما توقفت ١١ مركبة من طراز لاند كروزر على ظهرها رشاشات ثقيلة منصوبة، قرب قاعدة الاتحاد الأفريقي في ضواحي الطويلة. ولم يتلق الاتحاد الأفريقي إشعارا بالشكل المناسب عن هذا التحرك للقوات. وإثر حوار بين الجنود من هذه القافلة العسكرية وأفراد الشرطة العاملين في معسكر شرطة الاحتياطي المركزي التابعة لحكومة السودان (الطويلة)، توجهت ثماني مركبات عسكرية من طراز لاند كروزر تقل جنودا وأفراد شرطة إلى مركز المدينة. وخلال دقائق سُمع دوي إطلاق النار في القرية. وراقب الجنود التابعون للاتحاد الأفريقي تطور الأحداث من ''نقطة مراقبتهم''، الواقعة على هضبة صخرية مجاورة لقاعدتهم.

٢٣٤ - وكان جنود القوات الحكومية يطلقون النار في المدينة وينهبون المتاجر ويضرمون النيران في المتاجر والمنازل. ووصف أصحاب المحلات التجارية لاحقا كيف اقتحم الجنود/أفراد الشرطة الذين دخلوا متاجرهم بدعم المتمردين، وانهالوا عليهم بالضرب، وسرقوا البضائع. وتوجه جنود/أفراد شرطة آخرون نحو مخيم النازحين الذي يقع على بعد حوالي ثلاثة كيلومترات من المدينة. وواصل هؤلاء الجنود وأفراد الشرطة إطلاق النار على الناس وإضرام الحرائق في المنازل، أثناء توجههم نحو المخيّم.

الشكل رقم ٧ – الهجوم الذي شنته قوات حكومة السودان على الطويلة يوم ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ (انظر المركبة التابعة لقوات حكومة السودان التي استخدمت في الهجوم، وهي تظهر في وسط الصورة)

٢٣٥ –وعندما وصل الجنود/أفراد الشرطة الحكوميون مخيّم المشردين داخليا في دالي، أضرمت النيران في عدة ملاجئ ومنازل. وفتح الجنود نيران القذائف الصاروخية من نوع آر بي جي ٧ والبنادق الهجومية والرشاشات الثقيلة، على المخيم بشكل عشوائي. وانطلق النازحون نحو الآجام والهضاب المحيطة بالمخيم فرارا بأنفسهم. وأفلح بعضهم في الوصول إلى قاعدة الاتحاد الأفريقي ابتغاء الحماية. وتعرض لإطلاق النار المدنيون، بمن فيهم النساء، الذين برزوا إلى خارج القاعدة[٩٢]. واستمر الهجوم زهاء أربع ساعات، حتى انسحبت قوات حكومة السودان.

٢٣٦ – ولقي خمسة أشخاص مصرعهم في الهجوم. وكان أربعة من القتلى من المسنين الذين كانوا منهمكين في أعمالهم الزراعية عندما تعرضوا للهجوم. وقد وجهت طلقات نيران ثقيلة مركزة من مكان قريب نحو هؤلاء المسنين الأربعة[٩٣]. وكانت الضحية الخامسة امرأة مسنة. وتعرض خمسة أشخاص لإصابات، وكان جميع الضحايا من المدنيين. وذُكر أن امرأتين تعرضتا للاغتصاب. ونُهبت المنازل والمتاجر والمآوي وأضرمت فيها النيران.

(٩٢) قررت النساء اللائي كن في قاعدة الاتحاد الأفريقي، عند نقطة معينة أثناء الهجوم، العودة إلى منازلهن للبحث عن أفراد عائلاتهن وأصدقائهن. وعند مغادرتهن لمأمنهن في قاعدة الاتحاد الأفريقي، تعرضن لإطلاق النار.

(٩٣) مقابلة أجريت مع الأفراد التابعين للاتحاد الأفريقي.

٢٣٧ - وزعم قائد الشرطة الحكومية أن قوات حكومة السودان تصرفت دفاعا عن النفس بعد أن تعرضت لهجوم من طرف قوة كبيرة من المتمردين عند نقطة المياه في المدينة، وأن أحد أفراد الشرطة التابعين لها قد قتل[٩٤]. وادعى أن الرجال التابعين له تصرفوا بشكل سليم دفاعا عن أنفسهم.

المناقشة والنتائج

٢٣٨ - يشكك مراقبو الاتحاد الأفريقي والشهود المحليون بشدة في صحة رواية حكومة السودان لما وقع من أحداث، المتمثلة في أن قوات الحكومة تصرفت دفاعا عن النفس[٩٥]. وفي جميع الأحوال، فإنه حتى في حالة ما إذا كانت هذه العناصر تصرفت بادئ الأمر من منطلق الدفاع عن النفس، لا يمكن أن يبرر ذلك الهجوم المطول والعشوائي على بلدة بكاملها ومخيم للنازحين يقع على مقربة منها — وهي منطقة مساحتها حوالي ٦ كيلومترات مربعة. وثمة جوانب رئيسية في رواية حكومة السودان للأحداث لا تتمتع بكثير من المصداقية[٩٦].

٢٣٩ - يقع معسكر الشرطة الاحتياطية المركزية التابع لحكومة السودان على هضبة تشرف على مدينة الطويلة. وكان لدى قائد الشرطة مشهد واضح وجيد لكامل المدينة وللهجوم الذي شن من معسكره. وهو مزود أيضا بمنظار مكبر من نوعية جيدة. ويمكن باطمئنان الخلوص إلى الاستنتاج أنه كان مدركا لجميع جوانب الهجوم على المدينة ومخيم النازحين.

٢٤٠ - ولم يشرع قائد شرطة حكومة السودان في تحقيق بشأن هذه الأحداث. فعلى العكس من ذلك، ذكر القائد في مقابلة أن الهجوم كان مُبررا من منطلق الدفاع عن النفس، وأنكر أن رجاله كانوا مسؤولين عن أية أعمال نهب أو إحراق - مدعيا أن مسؤولية هذه الأعمال تقع على أشخاص آخرين، لو كانت قد وقعت فعلا[٩٧].

٢٤١ - يمكن تلخيص النتائج التي توصل إليها الفريق كما يلي:

---

(٩٤) يناقض هذا القول ما ذكره القائد الحالي لشرطة حكومة السودان، الذي أنكر مقتل أي فرد من أفراد الشرطة في هذا الهجوم، ولكنه ذكر أن المتمردين اختطفوا شرطيين. انظر ملاحظات الملازم أول مهدي محمد زين أحمد على هذه المقابلة.

(٩٥) انظر ملاحظات أفراد الاتحاد الأفريقي على المقابلة، في مدينة الطويلة، والشاهدان المجهولان ١ و ٢، بلدة الطويلة.

(٩٦) انظر ملاحظات أفراد الاتحاد الأفريقي على المقابلة وملاحظات الشاهد المجهول رقم ٢ بلدة الطويلة، وملاحظات التحقيق التي دونها محقق الفريق.

(٩٧) تقرير سري عن الأحداث التي وقعت في الطويلة قُدم إلى الفريق [يوجد المصدر في ملف ضمن وثائق الفريق].

- قامت عناصر عسكرية وأفراد شرطة تابعون لحكومة السودان بمهاجمة بلدة الطويلة ومخيم دالي للمشردين داخليا. علما بأن الطبيعة العشوائية للهجوم، والقتل المتعمد للمدنيين، وعدم توفر الحماية الكافية للتمييز بين المدنيين والمقاتلين، وتدمير الممتلكات المدنية (ضمن عوامل أخرى) أثناء هذا الهجوم، تشكل انتهاكات للقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان.
- يفتقر الادعاء بتبرير هذا العمل في ضوء اعتبارات الدفاع عن النفس إلى المصداقية. ولا يمكن في ضوء نطاق هذا الهجوم الذي شن على المدنيين والمدة التي استغرقها وحجمه دعم هذا الادعاء.
- ويحدد الاحتمال الأرجح أفراد قوات الشرطة باعتبارهم يتحملون المسؤولية بما في ذلك المسؤولية القيادية عن هذا الهجوم.

دراسة إفرادية – ٨

التامة، جنوب دارفور، ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥

٢٤٢ – تتناول هذه الدراسة الهجوم الذي شنته إحدى المليشيات على قرية التامة، الواقعة على مسافة ٣٨ كيلومترا شمال غرب نيالا، جنوب دارفور. واستمدت التفاصيل المتعلقة بالحوادث من مصادر ثانوية، وهي تحديدا تقارير تحقيقات الاتحاد الأفريقي، التي أجريت في مواقع الهجوم، إثر وقوع الهجمات، والتقارير الواردة من مصادر أخرى سرية.

وصف الأحداث

٢٤٣ – في يوم الأحد ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ شنّت إحدى المليشيات المسلحة التي يقدّر عدد أفرادها بحوالي ٥٠٠ إلى ٠٠٠ ١ فرد هجوما على القرية، وكانوا يمتطون الجمال والخيول. وأطلق المهاجمون النار على المنازل في القرية، مستخدمين البنادق الهجومية الآلية. وفرّ القرويون من القرية إلى المناطق المحيطة، ولكن أفراد المليشيا تعقّبوهم.

٢٤٤ – ولاحقاً، بعد انسحاب المهاجمين فيما يبدو، توجه الناجون إلى قرية أم كسارة القريبة. وقُتل عدد من القرويين مجموعه ٣٨ شخصا، وأصيب ثلاثون شخصا في الهجوم. وتم التعرف على أن ثلاثة من القتلى أعضاء في جيش تحرير السودان. وأُحرقت بعض البيوت بكاملها، كما وقعت أعمال نهب أثناء الهجوم. وتعرضت المحاصيل للتلف والإهلاك، وشُرد حوالي ٥٠٠ ١ شخص جراء الهجوم.

٢٤٥ - وكان معظم المهاجمين يرتدون الأزياء العسكرية لحكومة السودان ومسلحين جيدا بالبنادق الهجومية. ولم تشاهد أية مركبات تقدم الدعم للهجوم. وتعرف القرويون على المهاجمين باعتبارهم عرباً من قبائل عريقات وسعدة، وأولاد منصور، من قريتي تنجيا وحجر النعب.

٢٤٦ - وفي يوم ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥، قام مفوض الشؤون الإنسانية، من نيالا، مصحوبا بقائد قاعدة الشرطة الإقليمية في أم كسارة بزيارة ''التامة'' للمساعدة في دفن الموتى. وأثناء وجودهما في القرية عثرا على ثلاثة رجال من أفراد الميليشيا العرب، وألقيا القبض عليهم. ويوجد الرجال الذين ألقي القبض عليهم حاليا قيد الاحتجاز في مركز شرطة نيالا. وعيَّن والي نيالا فريقا خاصا للتحقيق في الهجوم على التامة. ولا يُعرف مدى ما أحرز من تقدم في هذا التحقيق.

المناقشة والنتائج

٢٤٧ - ألقت حكومة السودان القبض على ثلاثة أشخاص مشتبه فيهم في هذه المسألة، وعيَّنت فريقا للتحقيق في هذه المسألة. ولا تُعرف حاليا اختصاصات هذا التحقيق والنتائج التي توصل إليها.

٢٤٨ - يمكن تلخيص النتائج التي تم التوصل إليها كما يلي:

- هاجمت مجموعات ميليشيا مسلحة، يدّعى أنها تنتمي إلى قبيلتي تنجيا وحجر النعب، قرية التامة يوم ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥.
- تشكل الطبيعة العشوائية للهجوم، واستهداف وقتل المدنيين بشكل متعمد، ونهب الممتلكات، انتهاكات خطيرة للقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان.
- لا تعرف ما هي الخطوات التي اتخذتها سلطات حكومة السودان في جنوب دارفور لمتابعة تحقيقاتها وتحميل العناصر التي يتبين أنها قامت بالهجوم مسؤوليتها عن ذلك.

حالات أخرى حقق فيها الفريق

٢٤٩ - بالإضافة إلى دراسات الحالات المبينة أعلاه، يقوم الفريق بالتحقيق في عدة حوادث أو هجمات أخرى شهدتها دارفور، تقع داخل نطاق تقديم المعلومات عن الأفراد الذين يرتكبون انتهاكات للقانون الإنساني الدولي. ومن بين هذه الحالات الأخرى ما يلي: (١) الاقتتال الذي دار بين جيش تحرير السودان وحركة العدل والمساواة في قريضة ومهاجرية،

جنوب دارفور (حزيران/يونيه ٢٠٠٥)؛ و (٢) الهجوم الذي شنته قوات شرطة الاحتياطي المركزي التابعة لحكومة السودان على المدنيين في الطويلة، رداً على تفجيرات بالقنابل، شمال دارفور (٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥).

هاء – النتائج: انتهاكات حقوق الإنسان في دارفور

حقوق الإنسان في دارفور

٢٥٠ – تقدم البحوث التي أجراها الفريق وتحقيقاته الميدانية، والمقابلات التي قام بها، في السودان، صورة مفصلة عن وضع حقوق الإنسان في دارفور، وتبرز بعض أشد التهديدات حدة لحماية حقوق الإنسان وإعمالها، وتشير إلى بعض الأفراد والكيانات المسؤولين عن وقوع انتهاكات لحقوق الإنسان في دارفور، سواء بارتكابهم لها فعلا، أو بسبب إهمالهم.

٢٥١ – وقد تغيرت بشكل ملحوظ أنماط انتهاكات حقوق الإنسان في دارفور منذ أواخر ٢٠٠٤ وبدايات ٢٠٠٥. ومنذ بداية المرحلة الحالية للصراع في أوائل سنة ٢٠٠٣ إلى نهاية سنة ٢٠٠٤، ونجمت أشد التهديدات لحقوق الإنسان عن العمليات العسكرية واسعة النطاق التي قامت بها الأطراف في الصراع، لا سيما حكومة السودان والمليشيات المتحالفة معها، وما صاحَب ذلك من تأثير على الحق في الحياة. ومنذ أوائل سنة ٢٠٠٥، وقعت حوادث أقل نسبيا للهجمات واسعة النطاق على المدنيين، بيد أن الوضع يتميز الآن بوجود عدد أكبر من الحالات الفردية لانتهاكات حقوق الإنسان، ترتكبها جماعات مسلحة منظمة وأفراد، على حد سواء.

٢٥٢ – وفي حين يوجد دوما ميل إلى تجزئة انتهاكات حقوق الإنسان إلى مجموعات مواضيعية معينة مثل، العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس، والاحتجاز التعسفي، وما إلى ذلك، فإنه يتضح من عمل الفريق أن خطورة انتهاكات حقوق الإنسان تنجم عن التداخل بين تهديدات عدة يدعم بعضها بعضاً، مثل: الهجمات وقطع الطرق أو التحرشات التي تقوم بها الجماعات المسلحة والتي يمكن أن تفضي إلى حالات قتل ونهب للممتلكات وحالات اغتصاب وأشكال أخرى من العنف الجنسي؛ كما يشكل المستوى العام لانعدام الأمن وغياب القانون في مناطق عديدة خطرا دائما بوقوع هجمات أو أعمال تحرش.

٢٥٣ – وفي حالات كثيرة، يؤدي الإدراك السائد لإمكانية الإفلات من العقاب على ارتكاب انتهاكات لحقوق معينة من حقوق الإنسان، ووقوع ذلك فعلا، إلى زيادة حجم الأخطار التي تهدد حقوق الإنسان. واتخذت حكومة السودان خطوات إيجابية عديدة (انظر أدناه) للتحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان والتصدي لها، بيد أنه تبين للفريق وجود فجوة

كبيرة تفصل بين المبادرات التي تقوم بها حكومة السودان مثل المحكمة الجنائية الخاصة بأحداث دارفور، وبين قدرة الحكومة على التنفيذ الكامل لهذه المبادرات، ورغبتها في ذلك أو في الإفادة منها.

٢٥٤ - وتمثلت انتهاكات الحق في الحياة بشكل رئيسي في الهجمات التي قامت بها حكومة السودان، وجيش تحرير السودان وحركة العدل والمساواة، والمليشيات، التي قُتل أثناءها مدنيون، وفي ممارسات قطع الطرق أو السطو الفردية. وتتعلق عدة دراسات إفرادية معروضة في هذا التقرير أعلاه بحالات قتل مدنيين أثناء هذه الهجمات. وهذه الممارسات، فضلا عن كونها تشكل انتهاكات للقانون الإنساني الدولي، فهي تمثل أيضا انتهاكات لحقوق الإنسان، وللحق في الحياة، على وجه التحديد.

٢٥٥ - وفضلا عن تهديد الحق في الحياة، وردت تقارير عديدة عن حالات تحرش وضرب قامت بها شرطة الحكومة وقواتها المسلحة، داخل معسكرات المشردين داخليا وحواليها.

٢٥٦ - وكانت حوادث العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس من بين أحد أشد التهديدات خطورة لحقوق الإنسان، لا سيما حقوق الإنسان للنساء والفتيات. وتلقى الفريق قدرا كبيرا من المعلومات من مصادر مختلفة، ومن خلال ما أجراه من تحقيقات ومقابلات، بشأن نطاق ومدى انتهاكات حقوق الإنسان فيما يخص العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس. وتقدم دراسات عدة أجريت في الآونة القريبة - بما فيها تلك التي قامت بها ونشرتها مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، والتي قامت بها منظمة أطباء بلا حدود - بيانات عن بلاغات تتعلق بحالات اغتصاب وأشكال أخرى من العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس[٩٨]. وهذه البيانات، التي هي في حد ذاتها مدعاة للقلق، لا تقدم سوى جزء من الصورة. ففي العديد من الحالات، لا يتم إبلاغ السلطات بحالات الاغتصاب بسبب وصمة العار الاجتماعية التي ترتبط بهذا الشكل من أشكال العنف، وخوف وقوع تحرش من السلطات في بعض المناطق، ووجود تصور لدى العديد من الضحايا بأن مرتكبي هذه الأعمال سيفلتون من العقاب. وفي حالات عدة يمكن للضحايا التعرف على المهاجمين، بيد أنه على الرغم من ذلك تبدو السلطات - لا سيما قوة الشرطة - غير قادرة على التحقيق بشكل فعال في بعض هذه الشكاوى، أو غير راغبة في ذلك.

٢٥٧ -وجمع الفريق معلومات عن عدد كبير من حالات التحرش والتخويف والقبض التعسفي والاحتجاج دون محاكمة، والاعتداء الجسدي والتعذيب، ارتكبتها بعض العناصر

(٩٨) " *Access to Justice for Victims of Sexual Violence":* (Report of the United Nations High Commissioner for Human Rights, (Geneve), 29 July 2005); and Medecins Sans Frontieres *"The Crushing Burden of Rape: Sexual Violence in Darfu" Amsterdam* (MSF: 8 March 2005).

التابعة للأجهزة الأمنية لحكومة السودان، بما في ذلك جهاز الأمن والمخابرات الوطني. وفي حالات عديدة، قام جهاز الأمن الوطني أو المخابرات العسكرية باعتقال المدنيين، واستجوابهم، كما تعرضوا في أغلب الأحيان للضرب أو إساءة المعاملة. وحدد الفريق حالات عدة ذات أهمية في شمال دارفور، وقام بتحقيقات مبدئية تهدف إلى 'تتُبع' هذه الحالات التي وقعت في الآونة القريبة، أو التي يتواصل وقوعها. وفي بعض الحالات، يُفيد الأشخاص الذين أُطلق سراحهم من الاحتجاز من طرف المخابرات العسكرية، أو جهاز الأمن، أنهم قد نُقلوا من مرافق الاحتجاز في دارفور إلى مرافق احتجاز في الخرطوم.

٢٥٨- وتلقى الفريق عدة تقارير - مباشرة من الضحايا، ومن خلال قنوات إبلاغ وسيطة - بوقوع حالات تحرش أو تخويف للمنظمات غير الحكومية المحلية (وبدرجة أقل الدولية)، التي تعمل في دارفور.

الإجراءات التي اتخذها الأطراف في الصراع لحماية حقوق الإنسان

٢٥٩- دخل الدستور الوطني الانتقالي لجمهورية السودان حيِّز التنفيذ في تموز/يوليه ٢٠٠٥[٩٩]. ويتضمن الدستور وثيقة حقوق تشمل، ''كل الحقوق والحريات المضمنة في الاتفاقيات والعهود والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان والمصادق عليها من قِبَل جمهورية السودان، والتي هي جزء لا يتجزأ من هذه الوثيقة'' (المادة ٢٧ (٣)). وتوضح وثيقة الحقوق حقوق الأشخاص، بما في ذلك الحق في الحياة والكرامة الإنسانية، والحرية الشخصية، والحماية من الرق والسخرة، والمساواة أمام القانون، والحرمة من التعذيب، والمحاكمة العادلة، وتقييد عقوبة الإعدام، والخصوصية، والعديد من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والسياسية الأخرى. وينص الدستور الوطني الانتقالي، وفقا لأحكام المادة ٢١١ منه، على أنه لا يجوز الانتقاص من الحقوق التي تضمنتها الوثيقة. وتضمن المادة ٢١١ عدم انتقاص الحق في الحياة، أو الحرمة من الرق أو الحرمة من التعذيب، أو عدم التمييز على أساس العرق أو الجنس، أو المعتقد الديني، أو حق التقاضي، أو الحق في المحاكمة العادلة، حتى في حالات الطوارئ العامة.

٢٦٠ - وتمثل وثيقة الحقوق تطورا إيجابيا جدا لشعب السودان في حماية حقوق الإنسان التي له وإعمالها. بيد أن هناك عددا من المجالات التي لا تتساوق فيها أحكام الدستور الوطني الانتقالي مع معاهدات حقوق الإنسان والمعايير الدولية، ويشكل ذلك تضاربا في الدستور،

(٩٩) أقرت الجمعية الوطنية الدستور الوطني الانتقالي في ٦ تموز/يوليه ٢٠٠٥، ودخل حيِّز النفاذ في ٩ تموز/يوليه ٢٠٠٥.

لا سيما في مجال التساوق بين القانون العرفي المضمن في الدستور، وواجبات والتزامات حكومة السودان بموجب معاهدات حقوق الإنسان الدولية ذات الصلة.

٢٦١ - ووضعت حكومة السودان عددا من الآليات استجابة لانتهاكات القانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان في دارفور. وأُنشئت بموجب المرسوم الرئاسي رقم ٩٧ في سنة ٢٠٠٤ لجنة تحقيق وطنية، وكُلفت بتقصي الحقائق وجمع المعلومات بشأن ما يُدعى ارتكابه من انتهاكات لحقوق الإنسان من طرف الجماعات المسلحة في ولايات دارفور، وتحديد أسباب الانتهاكات، متى تم التحقق منها، والأضرار المحتملة المترتبة جراء ذلك على حياة الناس وممتلكاتهم. وأنشأت حكومة السودان أيضا في حزيران/يونيه ٢٠٠٥ محكمة جنائية خاصة بأحداث دارفور، كما أنشأت عدة لجان وهيئات أخرى، على المستوى المركزي (الخرطوم) ومستوى الولايات في دارفور، كليهما.

٢٦٢ - وتمثل هذه الآليات خطوات إيجابية لضمان حماية حقوق الإنسان وإعمالها، ولإنفاذ مساءلة أولئك الذين يثبت أنهم ارتكبوا انتهاكات للقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان. بيد أن، من الضروري أن تواكب هذه التطورات الإيجابية تطورات إيجابية أخرى مناظرة لها في مجال التنفيذ الكامل للآليات المختلفة وتفعيلها أي أنه توجد حاليا ''ثغرة تنفيذ'' كبيرة.

٢٦٣ - ولم يتلق الفريق سوى نزر يسير من المعلومات بشأن الإجراءات التي اتُخذت أو التي يخطط لاتخاذها، من طرف جيش تحرير السودان وحركة العدالة والمساواة لضمان احترام أعضائهما لحقوق الإنسان، وضمان حماية حقوق الإنسان في المناطق التي تعمل في داخلها الجماعتان المعنيتان. ومن الضروري، لا سيما في ضوء الدور الذي لعبته حركة/جيش تحرير السودان وحركة العدل والمساواة في عملية أبوجا، إذكاء الوعي لدى هذه الجماعات بشأن الخطوات الملموسة الضرورية لكي يتسنى حماية حقوق الإنسان للأفراد في دارفور.

واو- عمليات التحليق الجوي العسكرية الهجومية

٢٦٤ - وضع الفريق عددا من المعايير لمساعدته على تحديد ما من شأنه أن يشكل تحليقا جويا عسكريا ''هجوميا''. ومن ضمن المعايير التي حددها الفريق ما يلي:

- عمليات التحليق الرامية إلى تحقيق هدف عسكري، والتي تُنفذ لأغراض غير الدفاع عن الطائرة ضد تهديد سافر ووشيك.
- استخدام الطائرة لتحقيق تفوق عسكري غير متناسب مع ما يلزم للتغلب على تهديد سافر ووشيك.

- الهجوم بالطائرات دون استفزاز، مثل رشق القرى بالنيران أو قصفها بالقنابل.
- استخدام الطائرات لدعم العمليات الهجومية البرية.
- الهجوم الانتقامي: أي الإجراء الذي يُتخذ ردا على هجوم.
- الرحلات الجوية التي تنقل جنودا يشاركون في عملية هجومية وشيكة.
- تشغيل الطائرة بطريقة تهدف إلى التخويف أو التحرش، مثل القيام بطلعات هجومية وهمية، أو تخويف الأطفال والحيوانات، وتدمير المباني باستخدام الدوامة التي تسببها مراوح الطائرة أو الانفجارات الصوتية، وما إلى ذلك.

٢٦٥ - ومنذ اتخاذ قرار مجلس الأمن ١٥٩١ (٢٠٠٥)، وردت عدة ادعاءات غير مؤكدة باستخدام مروحيات تابعة للحكومة في عمليات هجومية في دارفور، ووقع آخر هذه الحوادث المزعومة مؤخرا في نهاية تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥. وقد أنكرت حكومة السودان جميع هذه الادعاءات.

الهجوم الذي شُن بالمروحيات في ٢٣ تموز/يوليه ٢٠٠٥

٢٦٦ - استطاع الفريق التحقق من حادثة واحدة على الأقل شاركت فيها مروحيتان من طراز Mi-24 تابعتان للقوات الجوية السودانية في منطقة واقعة على الطريق بين نيالا والفاشر إلى الشمال من شنقلي طوباية بشمال ولاية دارفور، وذلك في يومي ٢٣ و ٢٤ تموز/يوليه ٢٠٠٥. ففي ذلك اليوم نصبت قوات المتمردين كمينا لوحدة عسكرية كانت ترافق قافلة تجارية، وشلت حركتها. وخلال الاشتباك الأولي قُتل قائد الوحدة وعضوان آخران فيها، وجرح عدد من الجنود. واستُدعي الدعم الجوي فأرسلت إلى الموقع مروحيتان من طراز Mi-24 متمركزتان في نيالا. وبينما اعترفت الحكومية السودانية بأن المروحية أطلقت النار على مواقع المتمردين (وادعت الحكومة حينها أن العملية ذات طبيعة دفاعية هدفها تخليص الوحدة العسكرية المشلولة الحركة، وبالتالي فإنها لم تشكل انتهاكا للحظر الذي فرضه مجلس الأمن على ''التحليقات الهجومية'')[١٠٠]، إلا أن الحكومة أنكرت في اجتماعات لاحقة أن المروحيتين أطلقتا النار وادعت أنهما شاركتا فقط في عمليات الاستطلاع وتوجيه القوات البرية[١٠١].

(١٠٠) مقابلة أجريت مع الفريق عصمت زين الدين، مدير العمليات، الخرطوم، ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، ومع الفريق محمد عبد القديم والفريق إبراهيم البشري، الخرطوم، ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥.

(١٠١) مقابلة أجريت مع الفريق جعفر محمد الحسن، قائد المنطقة الغربية، الفاشر، ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، ومع الفريق إسماعيل زين الدين، مدير العمليات، الخرطوم، تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥.

٢٦٧ - غير أن تحقيقا قام به الاتحاد الأفريقي بيَّن أن إحدى المروحيتين على الأقل طلقت النار خلال الاشتباك. وفي زيارة لموقع الهجوم تعرف محققون تابعون للجنة وقف إطلاق النار على بقايا صاروخ جو أرض روسي الصنع من طراز ٥٧ مم سكوغ (SKOG) محشو بالقذائف السهمية (انظر الشكل ٨)[١٠٢]. وأفاد المحقق بأن البقايا كانت جديدة في الوقت الذي زار فيه الموقع، كما بدت آثار اصطدام حديثة قرب غلاف الصاروخ[١٠٣].

الصورة ٨ - صاروخ جو أرض من طراز ٥٧ مم سكوغ (الجهة اليسرى) وُجد في أبو حمرة، وقذائف سهمية تابعة لصاروخ سكوغ جو أرض (الجهة اليمنى)

ادعاءات التخويف باستخدام مروحيات تحلق على ارتفاع منخفض

٢٦٨ - وقد تلقى الفريق أيضا عددا من الادعاءات الموثوقة بأن المروحيات التابعة للحكومة السودانية تحلق على ارتفاع منخفض على ما يبدو فوق المزارع والقرى وتدخل الرعب في قلوب السكان المحليين فمثلا اشتكى شيوخ محليون لمراقبي الأمم المتحدة من أن المروحيات التابعة للحكومة السودانية حلقت على ارتفاع منخفض للغاية فوق المزارع والقرى في منطقة أم هشابة يومي ٥ و ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥ وسبَّبت الخوف والذعر للسكان

(١٠٢) كثيرا ما كانت هذه الأسلحة تُستخدم أثناء عمليات الحكومة في عام ٢٠٠٤ وبداية عام ٢٠٠٥ وقد وجد موظفون متخصصون في مجال الذخيرة المتفجرة تعاقدت معهم الأمم المتحدة بقايا كثيرة لصواريخ سكوغ في شمال دارفور وجنوب دارفور - مقابلة أجريت مع فني في مجال الذخائر المتفجرة، الفاشر، ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥.

(١٠٣) استُنتج أن الصاروخ أُطلق خلال الهجوم المبلغ عنه استنادا إلى عدم تأثر غلاف الصاروخ بالعوامل الجوية، وكذلك علامات الاصطدام الحديثة، والمقابلات التي أجريت مع شاهد عيان للهجوم.

المحليين، حيث كانت الحكومة السودانية قد استخدمت نفس النوع من الطائرات في هجمات سابقة.

استخدام المروحيات لدعم العمليات الهجومية البرية

٢٦٩ - وكانت الحكومة قد استخدمت كذلك مروحيات هجومية من طراز Mi-24 للاستطلاع وفي عمليات هجومية مباشرة نفذتها خرقا لاتفاق نجامينا لوقف إطلاق النار. وكان آخرَ حادثٍ الهجومُ الذي شنته الحكومة على مواقع المتمردين في منطقة جبل مون في غرب دارفور يوم ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر، عندما أفيد بأن مروحيتين هجوميتين على الأقل من طراز Mi-24 شاركتا في العملية[١٠٤]. ولم يتسنَّ التحقق من مزاعم المتمردين بأن المروحيتين أطلقتا النار على مواقعهم، إلا أن من الواضح أنهما ساعدتا الهجوم الذي شنته الحكومة[١٠٥].

زاي - الملاحظات والتوصيات

عرقلة عملية السلام

٢٧٠ - وبقدر ما يستمر عبد الواحد محمد النور وميني أركو ميناوي في عدم اتخاذ الخطوات اللازمة للتوفيق بين وجهات النظر وطموحات الزعامة المتنافسة، سعيا لتعزيز مفاوضات أبوجا وتحقيقا للمصلحة العليا للفئات المناصرة لهما، فإن اللجنة ينبغي لها أن ترصد أنشطة كلا الشخصين وتنظر في إدراجهما ضمن الخاضعين للتدابير المستهدفة في الفقرتين الفرعيتين ٣ (د) و (هـ) من قرار مجلس الأمن ١٥٩١ (٢٠٠٥)، تحسبا لحالة ما إذا أدت أعمالهما في المستقبل إلى عرقلة عملية السلام على نحو غير مقبول.

٢٧١ - وينبغي للجنة ومجلس الأمن أن يعتمدا مبدأ ''عدم التسامح على الإطلاق'' تجاه انتهاكات اتفاق نجامينا لوقف إطلاق النار. وأية تقارير مستقبلية عن انتهاكات لوقف إطلاق النار تتأكد منها اللجنة المشتركة ينبغي أن تستخدمها اللجنة كأساس لاتخاذ إجراء مباشر ضد زعامة الطرف الذي يتبين انتهاكه للاتفاق وضد القواد المحليين الذين يرتكبون العمل العدائي. وينبغي أن تشمل الجهات المحتملة المستهدفة بمثل هذه العقوبات في المستقبل القيادة العليا لحركة/جيش تحرير السودان وحركة العدل والمساواة وكبار القادة العسكريين للقوات

(١٠٤) معلومات زُود بها الفريق من مصدرين سريين مستقلين، الفاشر، تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥.

(١٠٥) الحركة الوطنية للإصلاح والتنمية المتمردة في دارفور تصيب خمسة أفراد من قوات الاتحاد الأفريقي مع بدء المحادثات (Darfur rebel NMRD injures 5 AU troops as talks begin.)؛ وكالة رويترز، ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥.

المسلحة السودانية، في حالة وقوع انتهاكات على أيدي القوات التابعة لكل من هذه الأطراف.

٢٧٢ - وقد أعرب مجلس الأمن في الفقرة ٦ من القرار ١٥٥٦ (٢٠٠٤) عن نيته النظر في اتخاذ إجراءات، تشمل التدابير المنصوص عليها في المادة ٤١ من ميثاق الأمم المتحدة، ضد حكومة السودان في حالة عدم الامتثال لمطالب المجلس الداعية إلى ''نزع سلاح ميليشيات الجنجويد، واعتقال قادة الجنجويد وأقرانهم الذين قاموا بالتحريض على انتهاكات لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي وغير ذلك من فظائع وبارتكاب هذه الانتهاكات والفظائع، وتقديم هؤلاء الأفراد إلى العدالة...'' وفي ضوء فشل حكومة السودان الذريع في الامتثال لهذه المطالب ينبغي أن ينظر مجلس الأمن في: (أ) فرض التدابير المستهدفة الواردة في الفقرتين الفرعيتين ٣ (د) و (هـ) من قرار مجلس الأمن ١٥٩١ (٢٠٠٥) على الأشخاص الذين حدد الفريق في هذا التقرير أنهم امتنعوا عن نزع سلاح الميليشيات؛ و (ب) اتخاذ تدابير إضافية ضد أعضاء معينين في حكومة السودان، على النحو المنصوص عليه في المادة ٤١ من الميثاق.

انتهاكات القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان

٢٧٣ - حدد الفريق عددا من الأشخاص يؤكد أنهم على الأرجح ارتكبوا أعمالا تشكل انتهاكات للقانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان أو هم مسؤولون عن تلك الأعمال بالفعل أو بالإهمال. ويوصي الفريق أن تنظر اللجنة في إدراج هؤلاء الأشخاص ضمن الخاضعين لأحكام الفقرتين الفرعيتين ٣ (د) و (هـ) من القرار ١٥٩١ (٢٠٠٥).

٢٧٤ - وبقدر ما يستمر أفراد المخابرات العسكرية وموظفو جهاز الأمن الوطني في احتجاز المواطنين بصورة تعسفية وتعريضهم لإساءة المعاملة الجسدية والنفسية والتعذيب، مع انتهاك حقهم في محاكمة عادلة، فإن اللجنة ينبغي أن تنظر في إدراج القيادة العليا للمخابرات العسكرية وجهاز الأمن الوطني ضمن الخاضعين لأحكام الفقرتين الفرعيتين ٣ (د) و (هـ) من القرار ١٥٩١ (٢٠٠٥). وينبغي أن تنظر اللجنة في تطبيق التدابير المذكورة أعلاه فورا على الأشخاص الواردة أسماؤهم في المرفق السري لهذا التقرير.

٢٧٥ - وينبغي أن ينظر مجلس الأمن في خيارات إنشاء هيئة دائمة لحماية المدنيين تقوم بالرصد والتحقيق وتقديم التقارير مباشرة إلى المجلس بشأن الأعمال التي قد تشكل انتهاكات للقانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان في دارفور.

٢٧٦ - وينبغي أن ينظر مجلس الأمن في سبل الاستفادة إلى أقصى حد ممكن من المعلومات المقدمة إلى اللجنة عن الأشخاص الذين ينتهكون القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان، لتحقيق أهداف المجلس المنصوص عليها في قرارات أخرى، منها على وجه التحديد القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥). وبهذا الخصوص ينبغي أن ينظر المجلس في سبل تحقيق أقصى قدر من التكامل بين مختلف القرارات التي اتخذها.

عمليات التحليق العسكرية الهجومية

٢٧٧ - في ضوء استخدام حكومة السودان المروحيات الهجومية لدعم العمليات الهجومية البرية، وفي اشتباكات هجومية مباشرة - في مناسبة واحدة تحقق منها الفريق - ينبغي أن ينظر مجلس الأمن في الخيارات الكفيلة بضمان عدم استخدام الحكومة السودانية الطائرات العسكرية لأغراض هجومية في المستقبل. ومن الخيارات المحتملة التي يمكن النظر فيها: (أ) منع حكومة السودان من تشغيل جميع أنواع الطائرات العسكرية في دارفور، باستثناء الحالات التي تكون اللجنة فيها قد وافقت مسبقا على استخدام هذه الطائرات، استنادا إلى طلب تقدمه حكومة السودان؛ و/أو (ب) إدراج الأشخاص الذين يطلبون استخدام الطائرات للأغراض الهجومية أو يوافقون عليه (بما في ذلك استخدامها لدعم العمليات الهجومية البرية) ضمن الخاضعين لأحكام الفقرتين الفرعيتين ٣ (د) و (هـ) من القرار ١٥٩١ (٢٠٠٥).

المرفق الأول

قائمة المؤسسات التي تم التشاور معها

نيويورك

الفريق الدولي المعني بالأزمات

مكتب مفوضة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

البعثة الدائمة لتشاد لدى الأمم المتحدة

البعثة الدائمة للصين لدى الأمم المتحدة

البعثة الدائمة للدانمرك لدى الأمم المتحدة

البعثة الدائمة لإريتريا لدى الأمم المتحدة

البعثة الدائمة لإثيوبيا لدى الأمم المتحدة

البعثة الدائمة للجماهيرية العربية الليبية لدى الأمم المتحدة

البعثة الدائمة للسودان لدى الأمم المتحدة

البعثة الدائمة للمملكة المتحدة لدى الأمم المتحدة

مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية

واشنطن العاصمة

مجلس العلاقات الخارجية

صندوق النقد الدولي

دائرة جمارك الولايات المتحدة

وكالة التنمية الدولية للولايات المتحدة

وزارة الخارجية للولايات المتحدة

وزارة الخزانة للولايات المتحدة

لندن

أفريكا كونفدنشيال (Africa Confidential)

أحمد ديرايغي

وحدة العقوبات المالية التابعة لمصرف إنجلترا

وزارة الدخل والجمارك للمملكة المتحدة

وزارة الخزانة للمملكة المتحدة

منظمة العدالة في أفريقيا (Justice Africa)

المنظمة السودانية لمناهضة التعذيب

مكتب المملكة المتحدة للشؤون الخارجية وشؤون الكومنولث

شتى المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية

ليون

المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)

باريس

الحكومة الفرنسية – وزارة الخارجية

بروكسل

منظمة مرصد حقوق الإنسان

مجلس الاتحاد الأوروبي

المفوضية الأوروبية

جنيف

مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية

لاهاي

المحكمة الجنائية الدولية

وزارة الشؤون الخارجية الهولندية

أديس أبابا

الاتحاد الأفريقي – شعبة احتواء الصراعات

الاتحاد الأفريقي – فرقة العمل المتكاملة المعنية بدارفور

وزارة الشؤون الخارجية في إثيوبيا

خلية الأمم المتحدة لمساعدة الاتحاد الأفريقي

مكتب اتصال الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي

منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)

الخرطوم

المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان

بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان

مصلحة الجمارك

سفارة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

وزارة الخارجية

وزارة الشؤون الإنسانية

وزارة الداخلية

وزارة العدل

المنسق الوطني لمكافحة انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة

دائرة الاستخبارات والأمن الوطنية

القوات المسلحة السودانية

القوات الجوية السودانية

بعثة الأمم المتحدة في السودان

دارفور

بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان (مقر القوات في الفاشر ومختلف المراكز القطاعية ومراكز الزُّمَر)

زعماء القبائل العربية

المخابرات العسكرية، الفاشر

دائرة الاستخبارات والأمن الوطنية، الفاشر

مكتب الوالي (شمال دارفور)

مكتب المدعي العام (جنوب دارفور)

مكتب الوالي (جنوب دارفور)

مكتب الوالي (غرب دارفور)

قيادة قوات الدفاع الشعبي، نيالا

قيادة المنطقة العسكرية الغربية، الفاشر

بعثة الأمم المتحدة في السودان

شتى المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية السودانية

حركة/جيش تحرير السودان

بورتسودان

مصلحة جمارك البحر الأحمر

نجامينا

السفارة الفرنسية

سفارة الولايات المتحدة الأمريكية

وزارة الشؤون الاقتصادية والمالية

وزارة الخارجية والتكامل الأفريقي

وزارة العدل

وزارة الأمن العام

وزارة الداخلية

مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

ممثلو حركة العدل والمساواة وحركة/جيش تحرير السودان

تين، تشاد

الحركة الوطنية للإصلاح والتنمية – مختلف الممثلين

أبشي

الحاكم عمر صالح

محمد صالح حامد ''حربة''

أبوجا

حركة العدل والمساواة

حركة/جيش تحرير السودان

المرفق الثاني

معلومات أساسية إضافية عن السياق الأمني

لمحة عامة

١ - يورد هذا المرفق معلومات تكميلية عن السياق الأمني في دارفور في عدة مجالات أساسية: (أ) الديناميات الإقليمية الكامنة وراء الصراع؛ و (ب) المتمردون التشاديون والصراع الدائر في دارفور؛ و (ج) مجموعة مختارة من أجهزة الأمن التابعة للحكومة السودانية؛ و (د) الافتقار إلى الوحدة والسيطرة بين صفوف المتمردين؛ و (هـ) الاستراتيجية العسكرية وإنتاج الأسلحة.

الديناميات الإقليمية والعوامل المؤثرة في الصراع الدائر في دارفور

٢ - منذ أن نالت منطقة القرن الأفريقي الكبرى استقلالها وهي تعاني من حروب لا تنقطع ومن سياسات تؤمن بأن الغاية تبرر الوسيلة[أ]. وقد عانت جمهورية أفريقيا الوسطى، وتشاد وجمهورية الكونغو الديمقراطية (زائير سابقا)، والسودان، وأوغندا، وإثيوبيا، وإريتريا، والصومال، كلها من فترات - متطاولة في كثير من الأحيان - من الحروب الأهلية التي زاد من حدتها جنوح الدول المجاورة إلى أن تساند سرا المتمردين في البلدان المجاورة لها. وكان السودان مناصرا قويا لهذا النوع من السياسات وضحية له على السواء.

٣ - وقد انزلق السودان ودارفور منذ ستينات القرن الماضي إلى ساحة الحرب الأهلية التشادية (واحدة من أطول الحروب التي شهدتها القارة الأفريقية) عندما تأسست جبهة التحرير الوطني لتشاد (فرولينات) في الأراضي السودانية في نيالا في حزيران/يونيه ١٩٦٦[ب]. وكان مقدرا لدارفور خلال العقود التالية أن تتخذ منها طائفة من الجماعات المتمردة التي تقاتل الحكومات في تشاد والجماهيرية العربية الليبية والخرطوم، مسرحا لإعداد العمليات وملاذا تحتمي به.

٤ - وزاد اندلاع الحرب بين تشاد وليبيا في عامي ١٩٨٦-١٩٨٧ من أنشطة ليبيا في دارفور. ولم يقتصر هذا على نقل القوات عبر الأراضي السودانية، بل امتد أيضا إلى تسليح

(أ) انظر على سبيل المثال Terrence P. Lyons. "The Horn of Africa Regional Politics: A Hobbesian world" in W. Howard Wriggins, ed., *Dynamics of Regional Politics* (New York: Columbia University Press, 1992).

(ب) Gérard Prunier, *Darfur, the Ambiguous Genocide* (Ithaca, N.Y.: Cornell Unversity Press, 2005), p. 43.

وتمويل الميليشيات العربية الملتفة حول إيديولوجية القومية العربية[ج] وتلقى أيديولوجية القومية العربية تأييدا محليا من جماعة غامضة تدعى ''التجمع العربي'' تسعى إلى تأسيس حزام عربي في دارفور. ويبدو أن هذه الفكرة تحفز مجموعة متشددة من القيادات العربية من دارفور[د].

٥ - وما زال للسودان علاقات معادية أو متأرجحة بين الود والعداء مع عدد من جيرانه. ورغم المحاولات الرامية إلى تحقيق التقارب بين إريتريا والسودان، فإن كلا منهما ما زال يستضيف على أرضه الجماعات المعارضة للآخر. والرئيس التشادي إدريس ديبي، الذي انتزع السلطة في نجامينا بتأييد من الحكومة السودانية، مؤيد بوجه عام للحكومة القائمة في الخرطوم، ولكن الكثير من أنصاره من قبيلتي الزغاوة والمساليت يتعاطفون مع السكان من بني جلدتهم الذين يعيشون على الطرف المقابل من الحدود التشادية السودانية في دارفور ويؤيدونهم.

المتمردون التشاديون والصراع الدائر في دارفور

٦ - الحالة الأمنية في دارفور معقدة بشدة بسبب وجود عدد من الجماعات المتمردة المناوئة لتشاد في دارفور. ولا تهدد هذه الجماعات تشاد وتزعزع الاستقرار فيها فحسب، بل إنها تنخرط أيضا في أنشطة إجرامية في دارفور ويرجح أنها تتعاون مع العناصر المتمردة الدارفورية. وقد انضم أيضا عدد كبير من العسكريين التشاديين السابقين إلى صفوف جيش تحرير السودان وحركة العدل والمساواة.

٧ - وفي مطلع تشرين الأول/أكتوبر، انشق عدد من جنود الجيش التشادي (تشكك الحكومة التشادية في صحة عددهم) وانضموا بعتادهم إلى المعارضة. وشكل بعض هؤلاء المنشقين منظمة باسم قاعدة التغيير والوحدة الوطنية والديمقراطية (سكد)، التي ورد أنها متمركزة داخل دارفور بالقرب من الحدود التشادية[ه].

٨ - وفي نيسان/أبريل ٢٠٠٥، اتهم الرئيس التشادي إدريس دبي حكومة السودان بتأييد حوالي ٣ ٠٠٠ متمرد تشادي في السودان. ولئن كان ذلك هذا الرقم مبالغا فيه فيما يرجح،

(ج) Douglas Johnson, *The Root Causes of Sudan's Civil Wars* (Bloomington and Indianapolis, Indian: Indiana University Press, 2003) p. 140, and Gérard Prunier, 0p, cit., pp. 54-80.

(د) Julie Flint and Alex de Waal, *Datfur: A Short History of a Long War* (London, Zed Books, 2005) pp.38-39 and 49-57, and International Crisis Group, *Darfur Rising: Sudan's New Crisis*, Africa Report No. 76, 25 March 2004. pp 9-11.

(ه) قال يايا ديلو جيرو، الذي يدعو نفسه قائدا لجماعة سكد، إن عدد أفراد جماعته يربو على ٧٠٠، بينما تدعي الحكومة التشادية أن عدد الجنود الفارين لا يزيد على ٨٠ تقريبا.

فإن وجود جماعات متمردة تشادية في دارفور أمر قد أكدته بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان ومراقبون دوليون آخرون. ومن بين الجماعات المسلحة التشادية البارزة التي تعمل في دارفور أو بالقرب منها الجبهة الوطنية الديمقراطية لتشاد التي يقودها حسن الجندي الذي يزعم أنه ضالع في الهجوم الذي تعرضت له قرية مدايون المدنية، تشاد، في ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، والتجمع من أجل الديمقراطية والحريات، الذي يقوده محمد نور عبد الكريم، والذي يمارس نشاطه، فيما يزعم، في المنطقة الواقعة بين نيالا والجنينة، وحركة العدالة والديمقراطية في تشاد التي يقودها حسن ماريغ والمتمركزة في واداي، تشاد، بالقرب من الحدود السودانية.

مجموعة مختارة من أجهزة الأمن التابعة للحكومة السودانية

الاستخبارات العسكرية

٩ - الاستخبارات العسكرية فرع من فروع الأركان العامة ولها إدارته وقيادته الخاصة. وترفع الاستخبارات العسكرية تقاريرها عبر سلسلة قيادات العمليات العسكرية وبصورة مباشرة إلى رئاسة الجمهورية عن طريق رئيسها على السواء.

١٠ - وللاستخبارات العسكرية كذلك وحدة للعمليات تعرف باسم وحدات استخبارات الحدود، وقد تأسست في بادئ الأمر من أجل التصدي للصراع الدائر في الجنوب، ولها مقر في الخرطوم ويرأسها في الوقت الراهن الفريق الهادي حامد الطايد. وأفراد استخبارات الحدود مجندون من السكان المحليين على ما يبدو، لدرايتهم بالأمور المحلية للمنطقة ومعرفتهم بمختلف القبائل التي تعيش في مناطق محددة.

١١ - وبدأت حكومة السودان في تجنيد وحدات جديدة من استخبارات الحدود في دارفور في مطلع عام ١٩٩٣. وتشير الأنباء الواردة إلى أن حوالي ٣ ٠٠٠ فرد قد جندوا في قوات الاستخبارات العسكرية ونشروا في دارفور.

قوات الدفاع الشعبي

١٢ - تأسست قوات الدفاع الشعبي شبه العسكرية في عام ١٩٨٩، وكانت مرتبطة منذ البداية ارتباطا وثيقا بالجبهة القومية الإسلامية. وفي بداية الأمر، كانت الجبهة القومية الإسلامية ترمي إلى تحل قوات الدفاع الشعبي في نهاية المطاف محل القوات المسلحة السودانية باعتبارها جيش الدفاع الرئيسي للبلد والحكومة. وكان من بين أسباب الشقاق الذي نشأ بين رئيس الجمهورية عمر حسن البشير ورئيس مجلس الشعب حسن الترابي في عام ١٩٩٨ دور قوات الدفاع الشعبي في مقابل قوة الدفاع. ويبدو أن الرئيس البشير، الذي كان يمثل

الجيش، قد كسب تلك المعركة، مؤقتا على الأقل. وتعمل قوات الدفاع الشعبي على الجبهة في معركة التصدي للمتمردين رغم كونها قوة محاربة ''سياسية''.

١٣ - وولاية قوات الدفاع الشعبي مستمدة من قانون قوات الدفاع الشعبي لسنة ١٩٨٩، الذي يُعرّف قوات الدفاع الشعبي باعتبارها ''قوات شبه عسكرية'' تتألف من مواطنين سودانيين تتوافر فيهم معايير معينة. ووفقا للقانون، تتولى هيئة تُعرف باسم مجلس قوات الدفاع الشعبي تقديم المشورة إلى القائد الأعلى في المسائل التي تؤثر على قوات الدفاع الشعبي، بما في ذلك المناطق التي يجب أن تشكل فيها قوات الدفاع الشعبي، وتدريب هذه القوات عسكريا وتثقيف أفرادها، وفي المسائل الأخرى. وتنص المادة ٦ من القانون على أن مهام قوات الدفاع الشعبي هي ''مساعدة قوات الشعب المسلحة والقوات النظامية الأخرى متى دعت الضرورة'' و ''المساهمة في الدفاع عن الأمة والمساعدة في معالجة الأزمات والكوارث العامة'' والقيام ''بأي مهام أخرى توكل إليها من القائد الأعلى نفسه أو بناء على توصية من المجلس''.

١٤ - ووفقا للمعلومات التي جمعتها اللجنة الدولية المستقلة للتحقيق (انظر S/2005/60 الفقرات ٨١-٨٤)، تطلب القيادة العامة للجيش إلى مسؤولي الحكومات المحلية تعبئة وتجنيد قوات للدفاع الشعبي عن طريق زعماء القبائل وشيوخها. والوالي هو المسؤول عن التعبئة في ولايته إذ يتوقع منه أن يكون على معرفة لصيقة بزعماء القبائل المحليين. وكما شرح أحد زعماء القبائل للجنة، ''ناشدت الدولة في تموز/يوليه ٢٠٠٣ زعماء القبائل لمساعدتها. ودعونا أهلنا للانضمام إلى قوات الدفاع الشعبي. واستجابوا بالانضمام وبدأوا يتلقون أوامرهم من الحكومة كجزء من جهاز الدولة العسكري''.

١٥ - وتوفر قوات الدفاع الشعبي السلاح والزي الرسمي والتدريب للأفراد المجندين في صفوفها، والذين يلحقون، بعد انضمامهم، بالجيش النظامي لأغراض العمليات. وعندئذ، يخضعون لقيادة الجيش النظامي، وعادة ما يرتدون نفس الزي الرسمي للوحدة التي ألحقوا بها(و).

شرطة الاحتياطي المركزي

١٦ - كذلك تدرب وزارة الداخلية وتنشر قوات شرطة الاحتياطي المركزي المدربة على أساليب القتال. وهذه القوات معروفة محليا باسم ''عساكر البوليس'' في دارفور. ولئن كانت هذه القوات من الناحية الاسمية جزءا من الهيكل القيادي للشرطة السودانية، فمن

(و) مقابلة مع المقدم الأمين، قائد قوات الدفاع الشعبي، جنوب دارفور، نيالا، ٢٨ آب/أغسطس ٢٠٠٥.

الممكن استخدامها في عمليات قتالية مشتركة في إطار السيطرة التعبوية للجيش السوداني، وقد استخدمت على هذا النحو بالفعل[ز].

استخبارات الحدود

١٧ - يبدو أن استخبارات الحدود التي يرأسها الفريق الهادي الطايد آخذة في التحول إلى الجهاز الأثير لإدماج الجنجويد. وقد تأسست في مطلع عام ٢٠٠٣ في احتفال عام منحت حكومة السودان خلاله عفوا عاما لعدد كبير من السجناء وجندتهم لمحاربة المتمردين. وقد ألحقت استخبارات الحدود بالجيش الذي يتولى تمويلها، ولكنها تخضع لسيطرة الاستخبارات العسكرية (انظر الفقرة ٩ أعلاه). ويزودها الجيش بالسلاح والمساعدة اللوجستية على السواء، ويمكنها أن تطلب دعما جويا ومسلحا عند الحاجة.

الافتقار إلى الوحدة والسيطرة في صفوف المتمردين

١٨ - تردي الوضع الأمني بصورة وخيمة في دارفور من جراء انعدام الوحدة في صفوف المتمردين واستقلال القادة الميدانيين. وقد أدى الصراع على قيادة حركة تحرير السودان بين ميني أكرو ميناوي وعبد الواحد إلى وقوع اشتباكات بين وحدات جيش تحرير السودان، وعمليات اعتقال تعسفي، وأعمال قتل غير مشروعة لجنود جيش تحرير السودان. فضلا عن أن التوترات الناشبة بين قوات جيش تحرير السودان وحركة العدل والمساواة أدت كذلك إلى اندلاع اشتباكات عنيفة، أبرزها في منطقة قريضة، جنوب دارفور، في حزيران/يونيه ٢٠٠٥. والأهم من ذلك كله، أن الافتقار إلى هيكل محدد بوضوح لتدرج المسؤولية وللقيادة وللسيطرة سمح لفرادى القادة الميدانيين وقواتهم بارتكاب أعمال قطع طريق وانتهاك القانون الإنساني الدولي وحقوق الإنسان، وانتهاك اتفاق نجامينا لوقف إطلاق النار، دون رادع لهم ولقياداتهم الظاهرة.

الاستراتيجية العسكرية وإنتاج الأسلحة

١٩ - تعد الاستراتيجية المتبعة في دارفور تكملة للاستراتيجية التي استخدمت في جنوب السودان حيث جرى تسليح ميليشيات غير رسمية موالية للحكومة وزودت بدعم جوي من أجل مهاجمة أهداف أغلبها مدني وتشريد السكان غير العرب الذين قد لا يبدون الولاء للحكومة. وقد سمحت هذه الاستراتيجية للحكومة بأن تدعي أنها غير مسؤولة عن العنف وأتاح لقواتها النظامية أن تحرس المدن دون أن تضطر إلى نقل جزء كبير من قواتها من

(ز) مقابلة مع اللواء عصمت زين الدين، تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥.

الجنوب. ووصفت هذه الاستراتيجية بأنها محاربة التمرد بتكلفة زهيدة[ح] حيث تحمل المجتمع الدولي الشطر الأعظم من تكلفة إيواء ورعاية اللاجئين والمشردين داخليا بعد حشدهم، على نحو ملائم لأغراض الحكومة، في مخيمات مجمعة في مناطق معينة لا يستطيعون منها تقديم دعم كبير للمتمردين.

٢٠ - وقد زاد السودان على مدار العقد الأخير من قدرته إلى حد بعيد على إنتاج أسلحته الخفيفة وذخائرها. ووفقا لمصادر عليمة، فإن مؤسسة الصناعات الحربية السودانية تشغل ثلاثة مصانع حربية بالقرب من الخرطوم تنتج الذخائر وأسلحة المشاة الخفيفة والمركبات الحربية وطرز سودانية من الدبابة تي - ٥٥.

(ح) Alex de Waal. “Counter-Insurgency on the Cheap”, London Review of Books, Vol. 26, No. 15, 5 August 2004, pp. 25-27.